

أولاً الدراسة

المبحث الأول

١- ابن قتيبة الدينوري

١- ابن قتيبة الدينوري

نسبه :

هو الكاتب أبو محمد عبد الله بن المسلم بن قتيبة الدينوري ، سُميَ بذلك ، لأنه ولي قضاء الدينور مدة ، فنسب إليها ^(١) .

وقد ذكر ابن خلكان أنَّ الدينور ، بلدة من بلاد الجبل عند قَرَمِيسين ، خرج منها خلق كبير ^(٢) وقد ذكر السمعاني أنه من أهل الدينور ، أقام بها مدة ، فنسب إليها ^(٣) .
وقيل المروزي ، نسبة إلى مروّ الشاهجان ، ومروّ الشاهجان ، مدينة عظمى ، تبعد أربعين فرسخاً عن مدينة مروّ رُوذ ، وهي إحدى كراسي خراسان ، وكراسي خراسان أربع مدن ، مروّ الشاهجان ، ونيسابور ، وهراة ، وبلخ ، وقيل لها : مرو الشاهجان لتمييز عن مرو الروذ ^(٤) .

وقد ذكر السمعاني أن نسبه : القُتَيْبِي ، والقُتَيْبِي ، نسبة إلى جده قتيبة المشهور بهذه النسبة ، أو إلى بطن من باهله ، وهم رهط قتيبة بن معن بن باهلة بن هلال ^(٥) . وهو من أصل فارسي ، حيث ولد أبوه مسلم بمرو ، ولهذا يقال له : المروزي ^(٦) .

(١) انظر : الفهرست ٨٥ وتاريخ بغداد ١٧٠/١٠ ووفيات الأعيان ٤٢/٣ وزهرة الألباء ٢٠٩

والكامل في التاريخ ٤٣٨/٧ وبغية الرعاة ٦٣/٢-٦٤

(٢) انظر : وفيات الأعيان ٤٤/٣

(٣) الأنساب ٦٤-٦٣/١٠

(٤) انظر : وفيات الأعيان ٢٧/١ ، ٦٩

(٥) انظر : الأنساب ٦٤-٦٣/١٠

(٦) انظر : وفيات الأعيان ٤٢/٣ وتاريخ بغداد ١٧٠/١٠ والأنساب ٦٤/١٠ وشنرات النعب ٢/١٦٩

وانظر أيضاً في نسبه :

مراتب التحويين لأبي الطيب ١٣٧ والتهديب للأزهري ، المقلمة ١٢-١٦ ، وطبقات التحويين للزبيدي ١٢٩ واللباب ، لابن الأثير ٢٤٢/٢ وإنباه الرواة للقفطي ١٤٣/٢ وتذكرة الحفاظ للذهبي ١٧٨/٢

مولده :

اتفق العلماء على أن مولده كان في سنة ٢١٣ هـ ، ولكنهم اختلفوا في تحديد مكان الميلاد ، فقد ذكر كل من الخطيب والسمعاني ، أن مولده كان ببغداد سنة ٢١٣ هـ^(١) أما ابن النديم وابن الأنباري ، فإنهما يذكران بأنه وُلِدَ في الكوفة في مستهل رجب سنة ٢١٣ هـ ، ولذا يقال له : الكوفي^(٢) في حين يقول ابن خلكان : وُلِدَ ابن قتيبة ببغداد ، وقيل بالكوفة^(٣) لكن القفطي يذكر بأنه ولد ببغداد ونشأ بها وتأدب^(٤) لكن ابن خلكان يؤكد أنه : " قد نزل ابن قتيبة ببغداد ، فترَبَّى بها وسكنها ، وعلى أهل العلم بها تتقَّف حتى قام فيها بمهمة المعلم مدة ، وقد ذكر ذلك أيضاً كل من السمعاني والسيوطي^(٥) أما بروكلمان ، فإنه يذكر بأنه ولي قضاء الدَّيْنُورَ ، ثم انتقل إلى بغداد ، فظل يزاول التدريس والتعليم بها إلى أن توفي سنة ٢٧٦ هـ^(٦) .

وميزان الاعتدال للنهي ٣٣/٢ ومرآة الجنان لليافعي ١٩١/٢ والبداية والنهاية لابن كثير ٤٨/١١ ولسان الميزان لابن حجر ٣٥٨/٣ والنجوم الزاهرة لابن تغري بردي ٧٥/٣ وكذا مقدمات كتبه :

- الميسر والقداح ، نشر الأستاذ محب الدين الخطيب .
- تأويل مشكل القرآن ، للأستاذ السيد أحمد صقر .
- عيون الأخبار ، للدكتور يوسف علي الطويل .
- المعارف ، للأستاذ ثروت عكاشة .
- الأشربة ، نشر الأستاذ محمد كرد علي ، حيث نعيد تحقيقه .

(١) تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ والأنساب ٦٤/١٠

(٢) الفهرست ٨٥ ونزهة الألباء ٢٠٩

(٣) وفيات الأعيان ٤٢/٣

(٤) إنباه الرواة ١٤٣/٢

(٥) وفيات الأعيان ٤٢/٣ وكذا : الأنساب ٦٤/١٠ وبغية الرعاة ٦٣/٢-٦٤

(٦) انظر : تاريخ الأدب العربي ٢٢٢/٢

شيوخه :

تلمذ ابن قتيبة على عديد من علماء عصره في كافة العلوم الشرعية والعربية ونهل من معين هؤلاء الشيوخ ، فأفاد إفادة كبيرة مكنته من التأليف في هذه العلوم باقتدار وتمكن . وكان ابن قتيبة قد أقام في بغداد ، ودرس على شيوخها ، وتنقف في علوم القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف ، واللغة والنحو والشعر وغيرها من علوم عصره . وهؤلاء العلماء الذين تلمذ عليهم وذكرتهم المصادر هم :

١- والده : مسلم بن قتيبة الدينوري المروزي ، حدث عنه ابن قتيبة عدة مرات في كتابه : عيون الأخبار ، والمعارف ^(١) .

٢- أبو يعقوب إسحاق بن أبي الحسن إبراهيم بن مخلد بن تميم بن مرة الحنظلي المروي ، المعروف بابن راهويه [ت ٢٣٨هـ] .

وقد جمع ابن راهويه بين علم الحديث والفقه ، وكان ورعاً تقياً ، وكان أحد أئمة الإسلام ، عدّه البيهقي في أصحاب الشافعي ، وقال أحمد بن حنبل : إسحاق عندنا إمام أئمة المسلمين ، وقال هو عن نفسه : أحفظ سبعين ألف حديث ، وأذاكر بمائة ألف حديث ، وما سمعت شيئاً قط إلا حفظته ، له مسند مشهور ، وكانت ولادته سنة ١٦١ هـ وقيل سنة ١٦٣ هـ ، وقيل سنة ١٦٦ هـ ، رحل إلى الحجاز والعراق واليمن والشام ، وسمع من سفيان بن عيينة ومن طبقته ، وسمع منه البخاري ومسلم والترمذي ، سكن في آخر عمره نيسابور ، وتوفي بها سنة ٢٣٨ هـ ، وقيل سنة ٢٣٧ هـ ، وقيل سنة ٢٣٠ هـ ^(٢) .

٣- أبو حاتم سهل بن محمد بن عثمان بن يزيد الجُشمي السجستاني :

(١) انظر عيون الأخبار ١/١٤٢ ، ٢٦٤ ، ٣١٧/٢ ، والمعارف ٢٢ ط بيروت .

(٢) انظر ترجمته في : تاريخ بغداد ٦/٣٤٥ - ٣٥٥ ، ١٧٠/١٠ ووفيات الأعيان ١/١٩٩ - ٢٠٠ ،

[٢٤٨هـ أو ٢٥٥هـ] قال أبو الطيب اللغوي والخطيب البغدادي وابن الأنباري :
أخذ ابن قتيبة عن أبي حاتم السجستاني وغيره ^(١) .

وقد ذكر كل من ابن خلكان والسيوطي بأن أبا حاتم السجستاني نحوي لغوي مقرر ، نزيل البصرة وعالمها ، إذ لم يكن جو بغداد يحلو له ليقم به طويلاً ، كان إماماً في علوم القرآن والآداب ، عالماً باللغة والشعر وعلم العروض وعنه أخذ المبرد ، فكان يحضر حلقاته ويلتزم القراءة عليه وهو غلام . له شعر جيد ، ولكنه لم يكن حاذقاً في النحو ، فكان إذا اجتمع بالمازني في دار عيسى بن جعفر الهاشمي ، تشاغل وبادر بالخروج خوف أن يسأله بمسألة في النحو ، لكنه قرأ كتاب سيبويه على الأخص مرتين .

روى عن أبي عبيد والأصمعي وغيرهما ، وكان يختم القرآن في كل أسبوع .
وله من المصنفات : إعراب القرآن - وما تلحن فيه العامة - والطيور - والمذكر والمؤنث - والنبات - والمقصود والمدود - والقراءات - والإدغام - والحشرات - والوحوش - والسيوف - والرماح . وتوفي سنة ٢٤٨هـ وقيل سنة ٢٥٠هـ وقيل سنة ٢٥٤هـ وقيل سنة ٢٥٥هـ بالبصرة ^(٢) .

٤- أبو إسحاق إبراهيم بن سفيان بن سليمان بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن زياد بن أبيه الزياتي [ت ٢٤٩هـ] ^(٣) .

وذكر القفطي أن ابن قتيبة قد روى عن العلماء أمثال : إسحاق بن راهويه ومحمد بن زياد والزيادي وأبي حاتم السجستاني ^(٤) كذا ذكرهم كل من الخطيب والسمعاني ، قالوا : محمد بن زياد الزياتي (بدلاً من : إبراهيم بن سفيان الزياتي)

(١) انظر : مراتب النحويين ٨٤ وتاريخ بغداد ١٧٠/١٠ ونزهة الألباء ٢٠٩ .

(٢) انظر في ترجمته: وفيات الأعيان ٤٠٥/٢ ، ٤٣٠ ، ٤٣٣ - ٤٢/٣ وبغية الرعاة ٦٠٦/١ - ٦٠٧ .

(٣) انظر في ترجمته : بغية الرعاة ٤١٤/١ وفيات الأعيان ٤٢/٣ ، ٥٣/٧ - ٥٤ .

(٤) إنباء الرواة ١٤٤/٢

وأضافا إليهم : أبا الخطاب زياد بن يحيى الحساني^(١) وقال السيوطي نقلاً عن ياقوت : كان الزياتي نحويًا لغويًا راوية ، قرأ على سيويه كتابه ، ولم يتمه ، وروى عن أبي عبيدة والأصمعي ، وكان شاعراً ذا دعابة ، توفي سنة ٢٤٩هـ ، ومن مصنفاته : الأمثال - وتنميق الأخبار^(٢) كما ذكر ابن خلكان أن ابن المزرع قدم إلى بغداد سنة ٣٠١هـ ، وهو شيخ كبير ، فحدث بها عن الزياتي وأبي حاتم السجستاني وأبي الفضل الرياشي وعبد الرحمن بن أخي الأصمعي^(٣) .

٥- أبو الفضل العباس بن الفرغ الرياشي النحوي اللغوي : [ت ٢٥٧هـ]

قال أبو الطيب : أخذ ابن قتيبة عن الرياشي وغيره^(٤) وقال عنه السيوطي : قرأ الرياشي النحو على المازني ، وقرأ عليه المازني اللغة ، وأضاف : قال السيرافي : كان الرياشي عالماً باللغة والشعر ، كثير الرواية عن الأصمعي ، وأخذ عن المررد ، وله مصنفات كثيرة منها : كتاب الخيل وكتاب الإبل ، قتله الزنج بالبصرة بالأسياف ، وهو يصلي ، وذلك سنة ٢٥٧هـ^(٥) .

٦- أحمد بن سعيد اللحياني ؛ صاحب أبي عبيد القاسم بن سلام .

قرأ عليه كتاب الأموال وكتاب غريب الحديث ، لأبي عبيد سنة ٢٣١هـ ، وكان عمر ابن قتيبة في هذا الوقت ثمانية عشر عاماً .

٧- أبو عبد الله محمد بن سلام الجمحي [ت ٢٣١هـ] .

وهو صاحب طبقات الشعراء .

٨- حرملة بن يحيى التجيبي [ت ٢٤٣هـ] .

وهو صاحب الشافعي .

(١) انظر : تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ والأنساب ٦٣/١٠

(٢) انظر : بغية الوعاة ٤١٢/١

(٣) انظر : وفيات الأعيان ٤٢/٣ ، ٥٣/٧-٥٤

(٤) انظر : مراتب النحويين ٨٥

(٥) انظر : بغية الوعاة ٢٧/٢

- ٩- يحيى بن أكثم القاضي [ت ٢٤٢هـ] .
ويقال إن ابن قتيبة أخذ عنه بمكة ، ولعل ذلك في حجة له .
- ١٠- أبو عبد الله الحسن بن الحسين بن حرب السلمي المروزي [ت ٢٤٦هـ] .
- ١١- دعبل بن علي الخزاعي ، الشاعر [ت ٢٤٦هـ] .
- ١٢- أبو عبد الله بن محمد بن مرزوق بن بكر بن البهلول الباهلي البصري [ت ٢٤٨هـ] .
- ١٣- محمد بن زياد بن عبيد الله بن زياد بن الربيع الزيادي البصري [ت ٢٥٢هـ] .
- ١٤- أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن محمد الصواف الباهلي البصري [ت ٢٥٣هـ] .
- ١٥- أبو عبد الله محمد بن يحيى بن أبي حزم القطعي البصري [ت ٢٥٣هـ] .
- ١٦- أبو الخطاب زياد بن يحيى بن زياد الحساني البصري [ت ٢٥٤هـ] .
- ١٧- شابة بن سوار [ت ٢٥٤هـ] .
- ١٨- أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب الكناني الجاحظ [ت ٢٥٤هـ] .
وقد ذكره ابن قتيبة في قوله : وفيما أجاز لنا عمرو بن بحر من كتبه قال...^(١) .
- ١٩- أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد البصري [ت ٢٥٧هـ] .
- ٢٠- أبو طالب زيد بن أخزم الطائي البصري [ت ٢٥٧هـ] .
- ٢١- أبو سهل الصفار عبدة بن عبد الله الخزاعي [ت ٢٥٨هـ] .
- ٢٢- عبد الرحمن بن بشر بن الحكم بن حبيب بن مهران العبدي [ت ٢٦٠هـ] .

٢٣- أبو بكر بن خالد بن خدّاش بن عجلان المهلبى .

٢٤- أبو سعيد أحمد بن خالد الضربى .

قال الأزهرى فى مقدمة التهذيب : وقدم عليه ابن قتيبة فأخذ عنه (١) .

٢٥- عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب ابن أخى الأصمعى .

٢٦- أبو عبد الله محمد بن عبيد بن عبد الملك الأستدي الهمداني .

تلاميذه :

ذكرت المصادر عدداً من تلاميذه؛ الذين نقلوا عنه، وتلمذوا على يديه نذكر منهم:

١- ابنه أحمد ؛ أبو جعفر أحمد بن عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينورى

البغدادى [ت ٣٢٢هـ] وترجم له عياض فى كتاب " المدارك " حيث ذكر أنه

بغدادى النشأة ، كان مالكي المذهب ، من أهل العلم والحفظ لكتب أبيه ، وكان

يحفظها كما يحفظ القرآن ! ويرد فيها من حفظه النقطة والشكلة وما معه نسخة .

كان أبوه حفظه إياها فى اللوح وعدتها أحد وعشرون مصنفاً... سمع منه خلق

عظيم... ولى قضاء مصر سنة إحدى وعشرين وثلاثمائة... توفى فى ربيع الأول سنة

اثنين وعشرين [وثلاثمائة] بمصر بعد صرفه ، وكانت ولايته بمصر ثلاثة أشهر (٢) .

وقد قرأ على أبى جعفر أحمد ، أبو على القالى [ت ٣٥٦هـ] كتاب " عيون

الأخبار " وكتاب " أدب الكاتب " كما قرأ عليه أيضاً ، أبو الفتح محمد بن جعفر

المراعى وأبو القاسم عبد الرحمن الزجاجى ؛ شارح خطبة أدب الكاتب .

ويذكر البغدادى فى كتابه : تاريخ بغداد ابناً لأبى جعفر أحمد ، اسمه : عبد

الواحد ، فىقول : " يكنى عبد الواحد . ذكر أنه ولد ببغداد فى سنة سبعين ومائتين ،

(١) التهذيب ، مقدمة ١١

(٢) انظر: مقدمة المعارف ٣٨-٣٩ ط كراجى وانظر ترجمته : تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ ووفيات

الأعيان ٤٢/٣-٤٣ وشفوات الذهب ١٧٠/٢ وبغية الرعاة ٢٩١ والأنساب ٦٤/١٠

وانتقل إلى مصر فسكنها ، وروى بها عن أبيه ، عن جده كته (١) .

٢- أحمد بن مروان المالكي [ت ٢٩٨هـ] .

ومما رواه عن ابن قتيبة كتاب " تأويل مختلف الحديث " وقد انتهى إلينا بروايته .

٣- أبو بكر محمد بن خلف المرزبان [ت ٣٠٩هـ] .

٤- أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن أيوب بن بشير الصائغ [ت ٣١٣هـ] (٢) .

وقد روى عن ابن قتيبة جميع مصنفاته .

٥- أبو محمد عبيد الله بن عبدالرحمن بن محمد بن عيسى

السكري [ت ٣٢٣هـ] (٣) .

وقد سمع عنه غريب الحديث وإصلاح الغلط سنة ٢٦٨هـ . كما انتهى إلينا

برويته كتاب : " المسائل والأجوبة " وكتاب : " إصلاح الغلط " .

٦- أبو القاسم عبيد الله بن أحمد بن عبد الله بن بكير التميمي [ت ٣٣٤هـ] (٤) .

٧- الهيثم بن كليب الشاشي [ت ٣٣٥هـ] .

وقد أخذ عنه الأدب خاصة .

٨- أبو محمد قاسم بن أصبغ بن محمد بن يوسف بن ناصح بن عطاء البياني ،

مولى الوليد بن عبد الملك بن مروان [ت ٣٤٠هـ] .

وكانت رحلته بالمشرق سنة ٢٧٤هـ ، وقد قرأ عليه كتاب : " المعارف " و" شرح غريب

الحديث " (٥) . قال السيوطي نقلاً عن ابن الفرضي : وكان ابن أصبغ بصيراً بالحديث

والرجال ، نبيلاً في النحو والشعر ، سمع ببغداد من ثعلب والمبرد وابن قتيبة (٦) .

(١) انظر : تاريخ بغداد ١١/٨

(٢) انظر : تاريخ بغداد ١٠/١٧٠ والأنساب ١٠/٦٣-٦٤

(٣) انظر : تاريخ بغداد ١٠/١٧٠ والأنساب ١٠/٦٣-٦٤

(٤)

(٥) انظر : تاريخ بغداد ١٠/١٧٠ والأنساب ١٠/٦٣-٦٤

(٦) انظر ترجمته : حذوة المقتبس ٣٣٠-٣٣١ وبغية الرعاة ٢/٢٥١

- ٩- عبد الله بن جعفر بن درستويه الفسوي [ت ٣٣٥هـ] .
 وقد انتهى إلينا بروايته كتاب : " الأشربة " (١) .
- ١٠- أبو القاسم عبيد الله بن محمد بن جعفر بن محمد الأزدي [ت ٣٤٨هـ] .
- ١١- أبو بكر أحمد بن الحسين بن إبراهيم الدينوري .
 وقد قرأ عليه : تأويل مختلف الحديث .
- ١٢- أبو عبد الله بن أبي الأسود .
- ١٣- أبو اليسر إبراهيم بن أحمد الشيباني البغدادي [ت ٢٩٨هـ] .

مكانته العلمية :

أشاد العديد من العلماء بمكانته العلمية ، فأتوا عليه ، وعدّوه إماماً لمدرسة بغداد النحوية ، تلك المدرسة التي تُعدُّ مزيجاً من المدرستين البصرية والكوفية ، فقد ذكره ابن النديم تحت عنوان : " أسماء وأخبار جماعة من علماء النحويين واللغويين مما خلطوا المذهبين " يقول : " كان ابن قتيبة عالماً نحوياً لغوياً ، صادقاً فيما يرويه ، وبالرغم من أنه كان يغلو في البصريين ، فقد خلط المذهبين ، وحكى في كتبه عن الكوفيين ... كان عالماً في غريب القرآن وفي معانيه وفي الشعر والفقّه ، كثير التصنيف والتأليف " (٢) .

كما يذكر الخطيب البغدادي أنه " صاحب التصانيف المشهورة " (٣) . أما ابن الأنباري ، فيرى أنه فاضل في اللغة والنحو والشعر متفنن في العلوم (٤) ويقول

(١) بغية الرعاة ٢٥١/٢

(٢) الفهرست ٨٥

(٣) تاريخ بغداد ١٧٠/١٠

(٤) انظر : نزهة الألباء ٣٠٩

القفطي أنه " نحوي لغوي عالم وصاحب التصانيف الحسان في فنون العلم " (١) كما يذكر كل من ابن خلكان وابن العماد بأنه لغوي نحوي ، وتصانيفه كلها مفيدة (٢) كما يذكر السيوطي - أيضاً - أنه لغوي نحوي كاتب دارس في العربية واللغة والأخبار وأيام الناس (٣) ويقول بروكلمان : تجاوزت شهرته دائرة النحو واللغة العربية (٤) وقال عنه الزركلي : كان ابن قتيبة من أئمة الأدب ومن المصنفين المكثرين (٥) بيد أن أبا الطيب اللغوي ، وقف منه موقفاً معادياً مسفهاً من ذكائه ومكانته العلمية ، طاعناً في كثير من أعماله ، وقد وصفها بالتسطح والتسرع ! حيث يقول : " وكان أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أخذ عن أبي حاتم والرياشي وعبد الرحمن بن أخي الأصمعي ، وقد أخذ ابن دريد عن هؤلاء كلهم وعن الأشنانداني ، إلا أن ابن قتيبة خلط عليه بحكايات عن الكوفيين لم يكن أخذها عن ثقات ، وكان يتسرع في أشياء لا يقوم بها ، نحو تعرضه لتأليف كتابه في النحو ، وكتابه في تعبير الرؤيا ، وكتابه في معجزات النبي ﷺ وعيون الأخبار والمعارف والشعراء ونحو ذلك مما أزرى به عند العلماء ، وإن كان نفق بها عند العامة ومن لا بصيرة له " (٦) .

ويذكر الأستاذ ثروت عكاشة في تقديمه لكتاب المعارف ، بأنه لا يشك " في أن هذه الرغبة الطامحة من ابن قتيبة التي دفعته إلى أن ينزل في ميادين مختلفة حملته تبعات لم يستطع أن ينهض بها كلها على سواء ، وربما اضطرت به إلى شيء من الجمع

(١) إنباه الرواة ١٤٣/٢

(٢) انظر : وفيات الأعيان ٤٢/٣ وشذرات الذهب ١٦٩/٢

(٣) انظر : بغية الرعاة ٦٣/٢

(٤) تاريخ الأدب العربي ١٣٧/١٤

(٥) الأعلام ١٣٧/٤

(٦) مراتب النحويين ١٣٧

الذي يفقد الإنسان معه التحري والتثبت ، وهذا مما مكن [لخصومه] من أن يتهموه بالكذب ونحوه " (١) .

والحق ، فإن مكانة ابن قتيبة العلمية على النحو الذي ذكره العلماء أمثال : ابن النديم وابن خلكان والخطيب البغدادي وابن الأنباري والقفطي والسيوطي وغيرهم ، هي مكانة العالم الجليل القدر ، الرفيع المنزلة ، المحيط بعلوم العربية على اختلاف أنواعها ، ويمكننا الرجوع في ذلك إلى الدراسة التي قام بها الأستاذ عبد الحميد الجندي ، بعنوان : " ابن قتيبة العالم الناقد الأديب " لتعرف إلى أي مدى بلغت منزلة هذا العالم من المكانة والرفعة والإحاطة والشمول والعمق " (٢) .

آراء العلماء فيه :

اختلفت آراء العلماء في شخصيته وفي عقيدته ! ففي حين يؤكد كل من : الخطيب البغدادي وابن خلكان والسيوطي وابن العماد الحنبلي أنه كان ثقة ديناً فاضلاً (٣) كما يذكر ابن تيمية بأنه لأهل السنة مثل الجاحظ لأهل المعتزلة (٤) فإن الدارقطني كان يرى بأنه كان يميل إلى التشبيه (٥) كما ذكره البيهقي على أنه كان

(١) انظر : مقدمة المعارف ٦١

(٢) انظر : ابن قتيبة : العالم الناقد الأديب ، للأستاذ / عبد الحميد الجندي . المؤسسة المصرية العامة للطباعة والنشر - القاهرة ١٩٦٣م .

(٣) انظر : تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ ووفيات الأعيان ٤٢/٣ وإنباه الرواة ١٤٤/٢ وبغية الرعاة ٦٤-٦٣/٢ وشذرات الذهب ١٦٩/٢ .

(٤) تفسير سورة الإخلاص ٩٥ ، وكذا : مقدمة المعارف ٥٧ ط كراحي .

(٥) بغية الرعاة ٢٩١ والمشبهة فرقة من كبار الفرق الإسلامية ، شبهوا الله بالمخلوقات ، ومثلوه بالحادث ! وقال الشهرستاني : " إن جماعة من الشيعة الغالية ، وجماعة من أصحاب الحديث الحشوية صرّحوا بالتشبيه فقالوا : إن معبودهم على صورة ذات أعضاء ، وقد أجاز مشبهة الحشوية على ربههم الملامسة والمصافحة ، وذهبوا إلى أن المسلمين المخلصين يعانقونه في الدنيا والآخرة ... وأضاف قائلاً : ومن المشبهة من قال إلى منهب الحلولية ، وقال : ويجوز أن يظهر الباري تعالى بصورة شخص كما

كراًمياً^(١) وقد ردَّ عنه السيوطي هذه التهمة ! يقول ابن العماد الحنبلي بأن الذهبي يقول في المغنى : " عبد الله بن قتيبة رجل صدوق ، ويقول الحاكم : اجتمعت الأمة على أن القتيبي كذاب . قلت : هذا بغْيٌ وتخرُّصٌ ، بل قال الخطيب هو ثقة " ^(٢) .
ومن العجب أن هؤلاء الذين اتهموه بالتشبيه ، على قدرهم من العلم ومكانتهم ، ينسون أو يتناسون أن لابن قتيبة كتاباً في الرد على التشبهة ! كذاله كتاب آخر في تفضيل العرب ! ولكن الأستاذ / ثروت عكاشة ، يذكر بأن أقوالاً وردت في كتابه : " مشكل القرآن " ^(٣) تثير لديه شيئاً من الريبة ، وذلك قوله : " وكان أصحاب رسول الله ﷺ ورضي عنهم ، وهم مصابيح الأرض وقادة الأنام ومنتهى العلم ، إنما يقرأ الرجل فيهم السورتين والثلاث والأربع ، والبعض والشطر من القرآن إلا نفرأ منهم وفقهم الله لجمعه ، وسهل عليهم حفظه . قال الشعبي : توفي أبو بكر وعمر وعلي رحمهم الله ، ولم يجمعوا القرآن . وقال : لم يختمه أحد من الخلفاء غير عثمان ، وروى عن شريك عن إسماعيل بن أبي خالد أنه قال : سمعت

كان حبريل عليه السلام ينزل في صورة أعرابي . والغلاة من الشيعة مذهبهم الحلولية والحلول قد يكون بجزء وقد يكون بكل ! انظر : الملل والنحل ١٠٥/١ - ١٠٨

(١) الكراًمية : هم أتباع أبو عبد الله محمد بن كراًم ، الذي كان ممن يثبت الصفات منتهياً فيها إلى التجسيد والتشبيه ، وهي كما يذكرها الشهرستاني ، طوائف يبلغ عددهم اثنتي عشرة فرقة ، وأصولها ستة ، العادية والتوثنية والزينية والإسحاقية والواحدية ، وأقربهم الهيصمية . ويقول الشهرستاني أن أبا عبد الله قد نصَّ بأن معبوده على العرش استقرَّ وأطلق عليه اسم : " الجوهر " وزعموا أن في ذات الله سبحانه حوادث كثيرة ، مثل الاخبار عن الأمور الماضية ، ومما أجمعوا عليه من إثبات الصفات قولهم : البارئ تعالى عالم بعلم قادر بقدره ، حيٌّ بحياة ، وجميع هذه الصفات قديمة أزلية قائمة بذاته . انظر الملل والنحل ١٠٨/١ - ١١٢

(٢) شذرات الذهب ١٧٠/٢

(٣) المعارف : مقدمة ٥٩ وما بعدها ط كراجي

الشعبي يحلف بالله عز وجل ؛ لقد دخل علي حفرتة وما حفظ القرآن" (١).
ولعل مثل هذا الكلام ، هو الذي أثار عليه ثائرة بعض العلماء الذي اتهموه ،
فوصفوه بهذه الصفات ، فهذا هو أحمد بن فارس يقول في كتابه " الصاحبي " :
" وابن قتيبة يطلق إطلاقات منكرة ، ويروي أشياء شنيعة ، كالذي رواه عن الشعبي
أن أبا بكر وعمر وعلياً توفوا ولم يجمعوا القرآن ، وأن علياً دخل حفرتة وما حفظ .
وهذا كلام شنيع جداً" (٢) .

ولكن القارئ لكتابه : " الرد على الجهمية " (٣) وهو يدافع عن آل بيت رسول
الله ﷺ ، يتأكد بأنه كان من المدافعين والمنافحين عنهم ، فهو يقول : " وجعلوا ابنه
الحسين عليه السلام خارجياً شاقاً لعصا المسلمين حلال الدم ، وسووا بينه في
الفضل بين أهل الشورى ... فإن قال قائل .. أخو رسول الله ﷺ عليّ وأبو سبطه:
الحسن والحسين وأصحاب الكساء ، علي وفاطمة والحسن والحسين ، تمعرت
الوجوه وتنكرت العيون (٤) .

مؤلفاته :

تعددت مؤلفات ابن قتيبة وتنوعت ، حيث جاءت ممثلة لمعارف عصره ، فالرجل
كما أسلفنا ، يُعدُّ -بحق- علماً من أعلام الفكر العربي في كافة مناحيه ، فله
تأليف في القرآن الكريم وعلومه ، وتأليف في الحديث النبوي الشريف وعلومه ،
وهو فيهما عالم فقيه وثبت موثق دقيق . كما ألف في اللغة والشعر والبيان وعلوم
العربية كافة وهو في جميع هاتيك التأليف محيط بموضوعاته ، متمكن من أسرارها ،

(١) مشكل القرآن ١٨١

(٢) الصاحبي ١٧٠

(٣) انظر : الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة . بتحقيق الشيخ عماد زاهد الكوثري

مطبعة السعادة - القاهرة ١٣٤٩هـ .

(٤) الرد على الجهمية ٤٧

كما أن من تأليفه ما جاء بغرض تقديم ما يسدُّ حاجة الكتاب وأصحاب الدووين من علوم الأدب والتاريخ وغيرهما من العلوم .

لقد أفرد ابن قتيبة للدفاع عن القرآن والحديث كتابين اثنين ، قدّم فيهما الحجج والبراهين القوية في مسائل الخلاف ؛ التي كانت سائدة في عصره ، التي أثارها الفلاسفة وأهل الشك من علماء الكلام^(١) .

وكان ابن قتيبة قد أقرأ جميع مؤلفاته ببغداد إلى أن تغمده الله برحمته .
وهذه قائمة بمؤلفاته ؛ التي ثبتت نسبتها إليه لدينا في كتب المصادر ، مرتبة ترتيباً هجائياً :

١- آداب العشرة :

وذكره ابن النديم دون تعليق^(٢) .

٢- آداب القراءة :

وذكره حاجي خليفة^(٣) .

٣- أدب الكاتب :

وقد ذكره ابن النديم وابن خلكان وحاجي خليفة والقفطي وابن الأثير وابن الأنباري والسمعاني وابن العماد وبروكلمان^(٤) ، كما ذكرته دائرة المعارف الإسلامية مشيرة إلى أنه محقق سنة ١٩٠٠ م^(٥) كما أورده الخطيب باسم : " أدب الكتاب " وذكره بذلك الاسم ابن السيد البطليوسي في شرحه الذي سماه :

(١) انظر : إنباه الرواة ١٤٥/٢

(٢) الفهرست ٨٦

(٣) كشف الظنون ٤٣/٢

(٤) الفهرست ٨٥ ووفيات الأعيان ٤٠٠/٦ وكشف الظنون ٤٨٠٤٧/١ وإنباه الرواة ١٤٥/٢

والكامل في التاريخ ٤٣٧/٧ ونزهة الألباء ١٢٠ والأنساب ٦٣/١٠ وشذرات الذهب ١٦٩/٢

وتاريخ الأدب العربي ٢٧٧/٢

(٥) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

"الاقتضاب في شرح أدب الكتاب" وقد شرح عديد من العلماء هذا الكتاب ،
نذكر منهم أيضاً · الجواليقي [ت ٥٣٩هـ] وأبو علي حسن بن محمد البطليوسي
[ت ٥٧٦هـ] والجذامي [ت ٥٩٨هـ] .

٤- إدريس النبي :

وهذا الكتاب مخطوط في مكتبة الجامعة الأمريكية تحت رقم Ms. 170
121saA ، ولم يرد ذكره في أي من المصادر التي ترجمت لابن قتيبة .

٥- أجوزة الظاء والضاد :

ذكرها بروكلمان ^(١) وقال بأن داود حلي نشرها في مجلة لغة العرب ، الجزء
السابع ص ٤٦١-٤٦٣ .

٦- الاشتقاق :

ذكره الزركلي على أنه مخطوط ^(٢) .

٧- إصلاح غلط أبي عبيد ، في غريب الحديث :

هكذا ورد في دائرة المعارف الإسلامية : إصلاح غلط أبي عبيد في غريب
الحديث ، لأبي عبيد القاسم بن سلام ^(٣) .

وذكره السيوطي باسم : " إصلاح غلط أبي عبيد " ^(٤) كما ذكره بنفس
التسمية السابقة "إصلاح غلط أبي عبيد" حاجي خليفة ، وقال : شرحه أبو المظفر

(١) تاريخ الأدب العربي ٢/٢٣٠ ، وانظر : زينة الفضلاء ، في الفرق بين الضاد والطاء ، لأبي
المركات الأنباري ٢٢-٣٥ ، حيث قدّم الأستاذ الدكتور / رمضان عبد التواب إحصاءً للعلماء
العرب الذين ألفوا في الفرق بين الضاد والطاء . ولم يرد ذكر ابن قتيبة من بينهم !

(٢) الأعلام ٤/١٣٧

(٣) دائرة المعارف الإسلامية ٣/٨٦٩ ، كنا بهذا التسمية في ايا صوفيا ٤٥٧ ، ظاهريه ٧٨٩٩

(٤) بغية الوعاة ٢/٦٤

محمد بن آدم الهروي [ت ٤١٤هـ] ^(١) أما القفطي وابن خلكان وابن العماد نقلاً
فقد ذكروه تحت اسم : "إصلاح الغلط" ^(٢) أما ابن النديم ، فقد ذكره تحت اسم :
" إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث " ^(٣) .

٨- إعراب القرآن :

هكذا ذكره ابن النديم والقفطي والسيوطي وابن العماد دون تعليق ^(٤) في حين
ذكره ابن خلكان باسم: " إعراب القراءات " ^(٥) وورد في دائرة المعارف الإسلامية
مقروناً بعبارة : " هذا الكتاب بالنسبة إلينا من الكتب الميتة " ^(٦) .
وتبدو أن التسمية : " إعراب القراءات " التي أوردها ابن خلكان ، هي مجرد
تحريف فهما على أية حال كتاب واحد ، حيث نجد حاجي خليفة ، قد ذكر في
فصل خاص بـ " علم إعراب القراءات " عدداً كبيراً من العلماء الذي صنفوا في
إعراب القرآن دوغماً ذكر لابن قتيبة ، ومن هؤلاء العلماء الذين أوردهم حاجي
خليفة : أبو حاتم سهل بن محمد السجستاني [ت ٢٤٨هـ] وأبو العباس محمد بن
يزيد ، المعروف بالمبرد النحوي [ت ٢٨٦هـ] وأبو زكريا يحيى بن علي الخطيب
التبريزي [ت ٥٠٢هـ] وغيرهم ، وقال : علم إعراب القرآن من فروع علم
التفسير ، ولكنه في الحقيقة هو من علم النحو ^(٧) .

٩- الأنواع :

وقد ذكره ابن النديم والقفطي وابن خلكان والسيوطي وحاجي خليفة

(١) كشف الظنون ١٠٨/١

(٢) إنباه الرواة ١٤٥/٢ ووفيات الأعيان ٤٢/٣ وشنرات الذهب ١٦٩/٢

(٣) الفهرست ٨٦

(٤) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢ وبغية الرعاة ٦٣/٢ وشنرات الذهب ١٦٩/٢

(٥) وفيات الأعيان ٤٢/٣

(٦) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٧) كشف الظنون ١٢٣-١٢١/٢

وبروكلمان ودائرة المعارف الإسلامية^(١) أما السمعاني ، فقد ذكره باسم :
 "الأنوار"^(٢) وذلك تحريف من الناسخ أو المحقق . فالكتاب يتناول علم النجوم
 ومنازل القمر والفصول والبروج والرياح والبرق والسحاب ، وليس ثمة صلة بين
 هذه الموضوعات والأنوار !

والكتاب مطبوع في حيدر آباد بالهند سنة ١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م ، ويقع في
 ٢٣٥ صفحة ، وقد ذكره ابن قتيبة في كتابه : " المعاني " ^(٣) كما ورد في كتابه :
 "عيون الأخبار" باسم " الأنوار " وهو تحريف كما أسلفنا ^(٤) .

١٠ - التسوية بين العرب والعجم :

وقد ذكره ابن النديم والقفطي وبروكلمان^(٥) ويقول الأستاذ / ثروت عكاشة بأنه
 لا يبعد أن يكون كتاب " التسوية بين العرب والعجم " الذي ذكره ابن النديم والقفطي
 على أنه كتاب آخر ، هو كتاب "فضل العرب على العجم باسم جديد"^(٦) .

١١ - كتاب التفقيه :

ذكره ابن النديم بقوله : " هذا الكتاب رأيت منه ثلاثة أجزاء بنحو ستمائة
 ورقة بخط نرك^(٧) وكانت تنتقص على التقريب جزئين ، وسألت عن هذا الكتاب

(١) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢ ووفيات الأعيان ٤٣/٣ وبغية الرعاة ٦٣/٢ وكشف

الظنون ١٣٩٩/٣ وتاريخ الأدب العربي ٢٢٦/٢ ودائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٢) الأنساب ٦٣/١٠

(٣) المعاني ٣٧٥/١ - ٣٧٨

(٤) عيون الأخبار ٣١/١

(٥) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢ وتاريخ الأدب العربي ٢٢٦/٢

(٦) انظر : المعارف ، مقدمة ٥٣

(٧) نرك ، بمعنى : ناعم ، وهي كلمة فارسية ، اللسان ١١٠/١٤ والنيزك : الرمح الصغير وقيل هو

أقصر من الرمح ، فارسي معرب .

جماعة من أهل الجبل ، فزعموا أنه موجود . وهو أكبر من كتاب البندنجي وأحسن^(١) كما ذكره بنفس الاسم ، القفطي وحاجي خليفة^(٢) أما ابن خلكان ، فد ذكره باسم : " التَّقْفِيَّة " ^(٣) ويرى الأستاذ / ثروت عكاشة ، بأن كلاً من كتاب : " جامع الفقه " وكتاب : " التقفية " كتاب واحد ^(٤) .

١٢ - تعبير الرؤيا :

وقد ذكره أبو الطيب اللغوي^(٥) وكذا ابن النديم ، معلقاً بأنه يعدُّ واحداً من الكتب المؤلفة في موضوع تعبير الرؤيا ، ككتب الكرمانلي وابن سيرين وغيرهم^(٦) كما ذكرته دائرة المعارف الإسلامية على أنه من الكتب الميتة^(٧) أما حاجي خليفة ، فقد أورد تحت عنوان : " علم تعبير الرؤيا " قوله : " هو علم يُتَعَرَّفُ منه المناسبة بين التخيلات النفسانية والأمور الغيبية ، لِيُنْتَقَلَ من الأولى إلى الثانية " غير أنه لم يذكر كتاب ابن قتيبة^(٨) .

وقد ذكره ابن قتيبة في مقدمة كتابه: "عيون الأخبار" تحت عنوان : "تأويل الرؤيا"^(٩).

١٣ - تقويم اللسان :

ذكره حاجي خليفة^(١٠) كما ذكرته دار الكتب المصرية في فهرستها على أنه الجزء

(١) الفهرست ٨٥

(٢) إنباه الرواة ١٤٦٠٢ وكشف الظنون ٧٦٣/١

(٣) وفيات الأعيان ٤٢/٣ ، ولعله خطأ من المحقق وليس من الناسخ !

(٤) انظر : مقدمة المعارف ٤٧

(٥) مراتب النحويين ٨٥

(٦) الفهرست ٣٧٨

(٧) دائرة المعارف الإسلامية آ ٨٦٩/٣

(٨) كشف الظنون ٨٦٩/٣

(٩) عيون الأخبار ٤٩/١ ط دار الكتب العلمية ، تحقيق د. يوسف علي الطويل .

(١٠) كشف الظنون ٤٧٠/١

الثاني من كتاب بهذا الاسم لابن قتيبة^(١) ويذكر الأستاذ/ ثروت عكاشة ، أنه ليس إلا جزءاً من كتاب: " أدب الكاتب" الذي ينتظم أربعة كتب وهي : ١- كتاب المعرفة ، ٢- كتاب تقويم اليد، ٣- كتاب تقويم اللسان، ٤- كتاب الأبنية^(٢).

١٤ - جامع الفقه :

ذكره ابن النديم ، كما ذكره القفطي باسم : " كتاب الفقه " ^(٣) كما أوردته دائرة المعارف الإسلامية، مع تعليق بأن هذا الكتاب يعدُّ من الكتب الميتة^(٤).

١٥ - جامع النحو :

ذكره ابن النديم والسيوطي^(٥) أما حاجي خليفة ، فقد ذكر بأنه صغير وكبير^(٦) أما أبو الطيب اللغوي والقفطي ، فقد أوردها باسم : " النحو"^(٧) كما أوردته دائرة المعارف الإسلامية بنفس الاسم الأخير ، مع تعليق ، بأنه من الكتب الميتة^(٨).

١٦ - جامع النحو الصغير :

وقد ذكره ابن النديم والسيوطي^(٩) كما ذكره القفطي باسم : " النحو الصغير"^(١٠).

١٧ - الجرائيم :

ذكره بروكلمان وقال : يستوعب أصول العالم والبهائم وأسماء أنواع الأرض

(١) مخطوط بدار الكتب المصرية ، تحت رقم ٣٣٠ لغة .

(٢) المعارف ، مقدمة ٥٠ .

(٣) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢

(٤) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٥) الفهرست ٨٦ وبغية الوعاة ٦٣/٢

(٦) كشف الظنون ٥٧٥/١

(٧) مراتب النحويين ٨٥ وإنباه الرواة ١٤٦/٢

(٨) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٩) الفهرست ٨٦ وبغية الوعاة ٦٣/٢

(١٠) إنباه الرواة ١٤٦/٢

والشجر والنبات وغير ذلك ^(١) ولم تذكره كتب المصادر لابن قتيبة ، وتوجد منه نسخة منسوبة إلى ابن قتيبة في الخزانة الظاهرية بدمشق ^(٢) .

١٨ - الجوابات الحاضرة :

ذكره السيوطي وحاجي خليفة ^(٣) .

١٩ - الحكاية والمحكى :

ذكره ابن النديم ^(٤) .

٢٠ - حكم الأمثال :

ذكره ابن النديم ^(٥) .

٢١ - خلق الإنسان :

ذكره ابن النديم والسيوطي وحاجي خليفة ^(٦) وهو رسالة تبحث في أسماء

أعضاء الإنسان وصفاته ، على نحو ما صنف الأصمعي .

٢٢ - الحيل :

ذكره ابن النديم والقفطي وابن خلكان والسيوطي ^(٧) كما ذكره حاجي خليفة

باسم " الحيل " وهو تحريف من الناسخ أو المحقق ^(٨) .

(١) تاريخ الأدب العربي ٢٢٨/٢

(٢) مخطوط بالخزانة الظاهرية بدمشق ، تحت رقم ٥٩ لغة ، وهذا الكتاب يعد تلخيصاً لما ورد في

كتاب " الغريب المصنف " لأبي عبيد .

(٣) بغية الرعاة ٦٤/٢ وكشف الظنون ٦٠٩/١

(٤) الفهرست ٨٦

(٥) الفهرست ٨٦

(٦) الفهرست ٨٦ وبغية الرعاة ٦٣/٢ وكشف الظنون ٧٢٢/١

(٧) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢ ووفيات الأعيان ٤٢/٣ وبغية الرعاة ٦٣/٢

(٨) كشف الظنون ١٤٦/٢

٢٣- دلائل النبوة :

ذكره ابن النديم والسيوطي وحاجي خليفة بهذا العنوان ^(١) دون تعليق ، كما ورد ذكره في دائرة المعارف الإسلامية ، مع التعليق بالقول بأن هذا الكتاب لا أهمية له تذكر ، وهو بالنسبة لنا من الكتب الميتة ^(٢) .

وقد ذكره ابن الأنباري تحت اسم : "دلائل النبوة من الكتب المنزلة على الأنبياء عليهم السلام" ^(٣) وسماه القاضي عياض في : "المدارك" ، "أعلام النبوة" .

٢٤- ديوان الكتاب :

ذكره ابن النديم والسيوطي وحاجي خليفة دون تعليق ^(٤) .

٢٥- الرّحل والمنزل :

ذكره الزركلي ^(٥) وقال بأنه مطبوع ، وهو عبارة عن رسالة ، كما ذكره بروكلمان ، وقال : نشره لويس شيخو في مجموعة Dix anciens traites ^(٦) .

٢٦- الرد على الشعوبية :

ذكره الزركلي وبروكلمان على أنه مطبوع ، وزاد الأخير بأنه مطبوع في رسائل البلغاء لمحمد كرد علي ١٣٣٣هـ - ١٩١٣م بالقاهرة ^(٧) .

٢٧- الرد على القائلين بخلق القرآن :

ذكره السيوطي والداودي في طبقات المفسرين ^(٨) .

(١) الفهرست ٨٦ وبغية الوعاة ٦٣/٢ وكشف الظنون ١/٣٦٠

(٢) دائرة المعارف الإسلامية ٣/٨٦٩

(٣) نزهة الألباء ٢١٠

(٤) الفهرست ٨٦ وبغية الوعاة ٦٣/٢ وكشف الظنون ٢/١٦٩

(٥) الأعلام ٤/١٣٧ ، وهو ملخص - كذلك - من كتاب : "الغريب المصنف" لأبي عبيد .

(٦) تاريخ الأدب العربي ٢/٢٢٩

(٧) الأعلام ٤/١٣٧ وتاريخ الأدب العربي ٢/٢٢٧

(٨) بغية الوعاة ٢/٦٤

٢٨- الردُّ على المشبهة :

ذكره بهذا الاسم ابن النديم والقفطي والسيوطي ^(١) وورد في تاريخ الأدب العربي ودائرة المعارف الإسلامية باسم : " الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية والمشبهة " ^(٢) وقد طبع بالعنوان الأخير بالقاهرة سنة ١٣٤٩هـ بتحقيق المرحوم الشيخ محمد زاهد الكوثري في مطبعة السعادة ، وقد ذكر حاجي خليفة كتاب : "الرد على المشبهة" للقاضي بدر الدين بن جماعة محمد بن إبراهيم الشافعي [ت٧٣٣هـ] دون إشارة لابن قتيبة ^(٣) .

٢٩- الشعراء والشعراء :

ذكره ابن النديم ودائرة المعارف الإسلامية بهذا الاسم ^(٤) في حين ذكره أبو الطيب اللغوي باسم : " الشعراء " ^(٥) أما ابن خلكان والقفطي والسيوطي وابن العماد الحنبلي ، فقد ذكروه باسم : " طبقات الشعراء " ^(٦) وذكره ابن خلكان - كذلك - مرة ثانية باسم : " أخبار الشعراء " ^(٧) .

وقد طبع الكتاب طبعات عديدة ، وتعدُّ طبعة ليدن هي الأولى ، ثم أعيدت طباعته سنة ١٩٠٤م ، وقام الأستاذ أحمد محمد شاكر بتحقيقه سنة ١٩٦٦م .
والكتاب يتناول الشعراء وأزمانهم وأحوالهم وقبائلهم وأسماءهم وطبقاتهم

(١) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢ وبغية الرعاة ٦٣/٢

(٢) تاريخ الأدب العربي ٢٢٩/٢ ودائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣ ، والملل والنحل ، لمعرفة مزيد عن فرقة الجهمية ، للشهرستاني ٧٦-٧٧-٨٧

(٣) كشف الظنون ٨٣٩/١

(٤) الفهرست ٨٦ ودائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٢

(٥) مراتب النحويين ٨٥

(٦) وفيات الأعيان ٤٢/٣ وإنباه الرواة ١٤٥/٢ وبغية الرعاة ٦٤/٢ وشنرات النعب ١٦٩/٢

(٧) وفيات الأعيان ١٥٨/٣

وقصد ابن قتيبة المشهورين من هؤلاء الشعراء ، كما ذكر هو ذلك .

٣٠- العرب وعلومها :

ذكره الزركلي وبروكلمان ، وقد ذكره الزركلي على أنه مخطوط ، وقد ذكره بروكلمان على أنه يوجد قسم منه في القاهرة (١) .

٣١- العلم :

ذكره ابن النديم والقفطي ، ويعلق ابن النديم بأنه يقع في خمسين ورقة (٢) .

٣٢- عيون الأخبار : (٣)

ذكره أبو الطيب اللغوي وابن النديم والخطيب البغدادي وابن الأنباري والقفطي وابن خلكان والسمعاني وابن العماد الحنبلي وحاجي خليفة وبروكلمان ودائرة المعارف الإسلامية ، وقام بروكلمان بطباعة قطعة منه في كوتنجن عام ١٨٩٩م اعتماداً على نسختي القسطنطينية ، وتمت طباعتها في مصر سنة ١٩٠٧م ، كما قامت دار الكتب المصرية بإعادة طباعته .

وقد تنوعت الموضوعات التي تناولها كتاب : " عيون الأخبار " فإلى جانب تناوله لموضوعات في القرآن والسنة والشريعة الإسلامية ، وما تتضمنه من حلال وحرام ، فإنه تناول موضوعات ترشد إلى الأخلاق الفاضلة وتنتهي عن ارتكاب المعاصي ، كما ضمنه - أيضاً - النوادر الطريفة والعبارات المضحكة اللطيفة .

وقد استقى ابن قتيبة أخبار هذا الكتاب من جلسائه وإخوانه وأساتذته ذوي الخبرة والمعرفة ، كما اعتمد على مؤلفات قرأها ، والتقط منها عيون الأخبار ككتاب التاج وكتاب الآيين وكتاب إبرويز وآداب ابن المقفع وكتب الهند ، كما اعتمد - كذلك -

(١) الأعلام ١٣٧/٤ وتاريخ الأدب العربي ٢٢٧/٢

(٢) الفهرست ٨٦ وإنباه الرواة ١٤٦/٢

(٣) انظر : عيون الأخبار ٤-٧ وكذا الميسر والقداح ٢٥

على أقوال علي كرم الله وجهه وأقوال بُرْزِ جَمْهَرِ وإسحاق بن راهويه ، والسجستاني والخليل وعبد الملك بن مروان وابن الأعرابي وابن سيرين، وغيرهم .

وقد وزع ابن قتيبة موضوعات كتابه : " عيون الأخبار " على عشرة كتب ، يعدُّ كل كتاب منها باباً مستقلاً في موضوعه ، وهذه الكتب هي :

- ١- كتاب السلطان ، ٢- كتاب الحرب ، ٣- كتاب السؤدد ، ٤- كتاب الطابع والأخلاق المذمومة ، ٥- كتاب العلم والبيان ، ٦- كتاب الزهد ، ٧- كتاب الأخوان ، ٨- كتاب الحوائج ، ٩- كتاب الطعام ، ١٠- كتاب النساء .
- وقد تأثر ابن عبد ربه بهذا الكتاب ، فنقل في كتابه : " العقد الفريد " كثيراً من الأخبار كما تأثر في ترتيب عقده الفريد وتبويه بهذا الكتاب .

٣٣- عيون الشعر :

ذكره ابن النديم وقال : إنه يحتوي على عشرة كتب ^(١) .

٣٤- غريب الحديث :

ذكره ابن النديم وقال : " أحسن فيه المؤلف " ^(٢) كما ذكره الخطيب والقفطي وابن الأنباري والسمعاني وابن خلكان والسيوطي وابن العماد نقلاً عن ابن خلكان دون تعليق يذكر ^(٣) .

أما حاجي خليفة ، فقد ذكره في فصل بعنوان : " غريب الحديث والقرآن " وأن أبا عبيد القاسم بن سلام [ت ٢٢٤هـ] قد وضع كتاباً في غريب الحديث ، أفنى فيه

(١) الفهرست ٨٥ وهذه الكتب هي : ١- كتاب المراتب ، ٢- كتاب القلائد ، ٣- كتاب الخاسن ، ٤- كتاب المشاهد ، ٥- كتاب الشراهد ، ٦- كتاب الجواهر ، ٧- كتاب المراكب ، ٨- كتاب المناقب ، ٩- كتاب المعاني ، ١٠- كتاب المدائح .

(٢) الفهرست ٨٥

(٣) تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ وإنباه الرواة ١٤٤/٢ ونزعة الألباء ٢١٠ والأنساب ٦٣/١٠ ووفيات

الأعيان ٤٣/٣ وبغية الوعاة ٦٣/٢-٦٤ وشذرات الذهب ١٦٩/٢

عمره ، حتى لقد قيل فيما يروى عنه أنه جمعه في أربعين سنة ، وبقي كتابه في أيدي الناس يرجعون إليه في غريب الحديث إلى عصر ابن قتيبة ، مصنف هذا الكتاب "غريب الحديث" المشهور ، حذا فيه حذو أبي عبيد ، فجاء مثل كتابه أو أكبر منه ، وقال في مقدمته : " أرجو أن لا يكون بقي بعد هذين الكتابين من غريب الحديث ما يكون لأحد فيه مقال ، ولا غريب القرآن أيضاً " (١) .

كما ذكره الزركلي قائلاً : " طبع منه جزآن فقط في الهند ، ومنه أجزاء مخطوطة في الخزانة الظاهرية بدمشق " (٢) .

٣٥ - غريب القرآن :

ذكره ابن خلكان والخطيب والسيوطي وابن الانباري وابن العماد الحنبلي وحاجي خليفه (٣) كما عرضت المجلة السلفية في مجلدها الثاني نسخة أخرى من هذا الكتاب في مكتبة الشيخ عثمان القارئ بالطائف بعنوان : كتاب " غريب تفسير الحديث " (٤) .
ويُعدُّ كتاب : " غريب القرآن " تنمة لكتاب سابق عليه كان ابن قتيبة قد ألفه بعنوان : " مشكل القرآن " وقد نوّه إلى ذلك ابن قتيبة في مقدمته لهذا الكتاب : " غريب القرآن " حيث يقول : " ثم نتدئ في تفسير غريب القرآن (٥) دون تأويله مشكله ، إذا كنا قد أفردنا للمشكل كتاباً كافياً بحمد الله .

(١) كشف الظنون ١٣٧/٤

(٢) الأعلام ١٣٧/٤ الأجزاء الموحودة في الخزانة الظاهرية تمثل الثالث الأول والأخير من الكتاب تحت رقم ٣٤ ، ٣٥ لغة .

(٣) وفيات الأعيان ٤٢/٣ وتاريخ بغداد ١٧٠/١ وإيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون ١٤٦/٢

حيث ذكره دون تعليق ونزهة الألباء ٢٠٩ وإنباه الرواة ١٤٤/٢ وشنرات النعب ١٦٩/٢

(٤) المجلة السلفية - المجلد الثاني ص ٨

(٥) قام بتحقيقه الأستاذ السيد أحمد صقر بعنوان : " تفسير غريب القرآن " بدار إحياء الكتب العربية ١٩٥٨م بالقاهرة ، وكذا أورده الزركلي في الأعلام ١٣٧/٤ وكذا في دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣ بعنوان : " تفسير غريب القرآن " .

٣٦- فرائد الدرّ :

ذكره ابن النديم دون تعليق^(١) .

٣٧- فضل العرب على العجم :

ذكره الزركلي على أنه مخطوط يقع في أربعين ورقة^(٢) وذلك قبل أن ينشر بعضاً منه الأستاذ جمال الدين القاسمي في مجلة المقتبس^(٣) كما نشر قطعة منه الأستاذ محمد كرد علي في رسائل البلغاء^(٤) كما أوردته دائرة المعارف الإسلامية باسم : " العرب " مع القول بأنه حقق سنة ١٩٤٦ م على يد الأستاذ محمد كرد علي في رسائل البلغاء^(٥) .

كما نقل ابن عبد ربه عنه في كتابه : العقد الفريد في الجزء الثاني ، في فصل بعنوان : " اليتيمة في النسب وفضائل العرب " ^(٦) .
وقد ذكره ابن قتيبة في كتابه : " عيون الأخبار " .

٣٨- القراءات :

ذكره ابن النديم في الفهرست دون تعليق^(٧) كما ورد ذكره في دائرة المعارف الإسلامية مقروناً بعبارة: هذا الكتاب بالنسبة لنا من الكتب الميتة^(٨) وقد ذكره ابن قتيبة في كتابه : " مشكل القرآن " في قوله : " وستره كله في كتابنا المؤلف في القراءات " ^(٩) .

(١) الفهرست ٨٦

(٢) الأعلام ١٣٧/٤

(٣) مجلة المقتبس - المجلد الرابع ٦٥٧ - ٦٨٨ ، ٧٢١ - ٧٣٥

(٤) رسائل البلغاء ط ١٣٣١هـ - ١٩١٣ م ص ٢٦٩-٢٩٥

(٥) دائرة المعارف الإسلامية ٣/٨٦٩

(٦) العقد الفريد ٢/٨٨ طبعة بولاق

(٧) الفهرست ٨٦

(٨) دائرة المعارف الإسلامية ٣/٨٦٩

(٩) انظر : مشكل القرآن ٤٥

٣٩- القلم :

ذكره السيوطي دون تعليق^(١) وربما يكون هذا الكتاب هو نفسه كتاب "العلم" السابق ذكره ، وقد حدث فيه تحريف ، وقد سماه الداودي : " القلم " .

٤٠- الكلام :

ذكرته دائرة المعارف الإسلامية مصحوباً بعبارة : إنه من كتب ابن قتيبة الميتة^(٢) .

٤١- مختلف الحديث :

ذكره كل من ابن النديم والسمعاني والسيوطي دون تعليق^(٣) كما ذكره كل من ابن خلكان وحاجي خليفة باسم : " اختلاف الحديث " ^(٤) أما الزركلي وبروكلمان فقد ذكراه باسم : " تأويل مختلف الحديث " ^(٥) وورد كذلك بنفس الاسم في دائرة المعارف الإسلامية^(٦) كما طبع بنفس الاسم بمطبعة كردستان العلمية سنة ١٣٢٦هـ بتحقيق كل من : فرج الله زكي الكردي ومحمود شكري الألوسي ومحمود شبندارزاد ، كما طبع بنفس الاسم بالقاهرة سنة ١٩٦٦م بتصحيح محمد زاهد النجار ، وهناك نسخة منه بدار الكتب المصرية باسم : الرد على من قال بتناقض الحديث ، م فهرسة بعنوان : " المشتبه من الحديث والقرآن " وذكر الأحاديث التي قيل بتناقضها^(٧) كما ذكره جورجى زيدان باسم : " المشتبه من

(١) بغية الرعاة ٦٤/٢

(٢) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٣) الفهرست ٨٦ والأنساب ٦٣/١٠ وبغية الرعاة ٦٣/٢

(٤) وفيات الأعيان ٢٢٠/٣ وكشف الظنون ٣٢/١

(٥) الأعلام ١٣٧/٤ وتاريخ الأدب العربي ٢٢٧/٢

(٦) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٧) مخطوط بدار الكتب المصرية برقم ٢٠٠ مجاميع م .

الحديث والقرآن" ^(١) وهو كتاب مستقل لابن قتيبة كما سيأتي . ويذكر فيه ابن قتيبة المشبهة وينسبهم إلى الافتراء على الله تعالى في أحاديث التشبيه ، كما يتهم فيه الجاحظ بأنه يذكر حجج النصارى على المسلمين بأقوى مما يذكر الرد عليهم !

٤٢ - المسائل والأجوبة :

ذكره بهذا الاسم السيوطي والزركلي وكذا دائرة المعارف الإسلامية ^(٢) كما ذكره ابن النديم وابن خلكان والقفطي باسم : "المسائل والجوابات" دون تعليق ^(٣) وذكره - أيضاً - بروكلمان بالتسمية السابقة وقال : "أكثره مستمد من الحديث" ^(٤) وقد طبع هذا الكتاب بعنوان : "المسائل والأجوبة في الحديث واللغة" بالقاهرة سنة ١٣٤٩ هـ ومنه نسخة بدار الكتب المصرية بعنوان : "المسائل" ^(٥) .

٤٣ - المشتبه من الحديث والقرآن :

ذكره الزركلي ^(٦) كما ذكره بروكلمان بعنوان : "المتشابه من الحديث والقرآن" ^(٧) كذا ذكره جورجي زيدان بنفس العنوان ^(٨) .

٤٤ - مشكل الحديث :

ذكره الخطيب والقفطي وابن الأنباري والسمعاني وابن خلكان وابن العماد ^(٩)

(١) تاريخ الآداب العربية ١٧١/٢

(٢) بغية الرواة ٦٤/٢ والأعلام ١٣٧/٤ ودائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٣) الفهرست ٨٦ ووفيات الأعيان ٤٣/٣ وإنباه الرواة ١٤٦/٢

(٤) تاريخ الأدب العربي ٢٢٨/٢

(٥) المسائل والأجوبة في الحديث واللغة ، مكتبة القلبي - القاهرة ١٣٤٩ هـ ، ويقع الكتاب في حوالي ثمان وعشرين صفحة ، وتدر كلها حول أسئلة وُجّهت إلى ابن قتيبة حول الحديث واللغة ، فأجاب عليها .

(٦) الأعلام ١٣٧/٤

(٧) تاريخ الأدب العربي ٢٢٨/٢

(٨) تاريخ الآداب العربية ١٧١/٢

(٩) تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ وإنباه الرواة ١٤٤/٢ ونزهة الألباء ٢١٠ والأنساب ٦٣/١٠

وفيات الأعيان ٤٢/٣ وشنرات الذهب ١٦٩/٢

كما ذكره ابن النديم باسم : " المشكل " ^(١) ولسنا ندرى أيعني به : " مشكل الحديث " أم " مشكل القرآن " وأغلب الظن أنه " مشكل القرآن " لأنه إذا ذكر المشكل بدون إضافة فهو يريد به : مشكل القرآن .

٤٥ - مشكل القرآن :

ورد ذكره عند كل من الخطيب والقفطي وابن الأنباري والسمعاني وابن خلكان وابن العماد نقلاً عن ابن خلكان والسيوطي وبروكلمان ^(٢) .

ويعرض فيه ابن قتيبة لفصاحة العرب وبيانهم ، مبيناً إعجاز القرآن الكريم ووجوه هذا الإعجاز ، كما يتناول التشابه في القرآن الكريم .

وقد ذكره ابن النديم باسم : " المشكل " ^(٣) كما أسلفنا ، ونشره بشرحه الأستاذ السيد أحمد صقر بعنوان : " تأويل مشكل القرآن " ^(٤) كما فعل بالكتاب السابق .

كذا أوردته دائرة المعارف الإسلامية بنفس العنوان : " تأويل مشكل القرآن " ^(٥) وقد جمع أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مطرف الكنانى [ت ٣٥٤هـ] بين الكتابين ، غريب القرآن ومشكل القرآن في كتاب واحد سماه : " القرطين " وقد طبع هذا الكتاب بالقاهرة .

كما ألف أبو القاسم العكبري عبد الله بن محمد [ت ٥١٦هـ] كتاباً بعنوان : " الانتصار لحمزة فيما نسب إليه ابن قتيبة في مشكل القرآن " ، ذكره صاحب كشف الظنون .

(١) الفهرست ٨٦

(٢) تاريخ بغداد ١٧٠/١٠ وإنباه الرواة ١٤٤/٢ ونزهة الألباء ٢١٠ والأنساب ٦٣/١٠ ووفيات الأعيان ١٤٤/٢ وشنرات الذهب ١٦٩/٢ وبغية الرعاة ٦٣/٢ وتاريخ الأدب العربي ٢٢٨/٢

(٣) الفهرست ٨٦

(٤) تأويل مشكل القرآن ، وقد نشره وشرحه الأستاذ السيد أحمد صقر ، بدار إحياء الكتب العربية سنة ١٩٦٤م بالقاهرة ، ثم أعيد طبعه بنفس العنوان في دار التراث بالقاهرة سنة ١٩٧٣م .

(٥) دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

٤٦ - المعارف

ذكره ابن خلكان بقوله " هذا الكتاب يترجم للرواة واشهر الخطباء العرب المشهورين بالفصاحة والبلاغة ^(١) " كما ذكره أبو الطيب اللغوي وابن النديم والخطيب والقفطي وابن الأنباري وابن الأثير والسمعاني وابن العماد والزركلي ودائرة المعارف الإسلامية كما ذكره بروكلمان ^(٢) وقد طبع كتاب "المعارف" في كوتنجن سنة ١٨٥٠م كما طبع في مصر سنة ١٩٦٠م بتحقيق الأستاذ محمد إسماعيل عبد الله الصاوي وتقديم الأستاذ ثروت عكاشة ، كما طبعته دار المعارف سنة ١٩٦٩م . ويتناول كتاب . " المعارف " تاريخ مبدأ الخلق وقصة الطوفان وتاريخ الأنبياء والرسل وسيرة الرسول ﷺ وغزواته وأنساب العرب في الجاهلية وأخبار الصحابة والتابعين والخلفاء والولاة ورواة الشعر والفقهاء والمحدثين والقراء وأصحاب الأخبار وملوك اليمن والفرس قبل الإسلام ويقدم ابن قتيبة كل هذه المعارف بأسلوب رشيق وتعبير دقيق .

٤٧ - معاني الشعر الكبير :

ذكره ابن النديم وقال بأنه يحتوي على اثني عشر كتابا ^(٣) كما ذكره القفطي

(١) وفيات الأعيان ١/١٩٥

(٢) مراتب النحويين ٨٥ والفهرست ٨٦ وتاريخ بغداد ١٧٠/١ وإنباه الرواة ١٤٥/٢ والكامل في التاريخ ٤٣٨/٧ والأنساب ٦٣/١٠ وشذرات الذهب ١٦٩/٢ والأعلام ١٣٧/٤ ودائرة المعارف الإسلامية ٣/٨٦٩ وتاريخ الأدب العربي ٢/٢٢٣ حيث ذكر بروكلمان أنه يستقى من مقلته كتابه: "عيون الأخبار" أن كتاب "المعارف" و "الأشربة" إنما هما بمثابة تكملة لكتاب "عيون الأخبار"

(٣) الفهرست ٨٥ حيث قال ابن النديم بأن هذا الكتاب يحتوي على اثني عشر كتاباً هي

١- كتاب الفرس ، ويشتمل على ستة عشر باباً ، ٢- كتاب الإبل . ويشتمل على ستة عشر باباً .
 ٣- كتاب الحرب : ويشتمل على عشرة أبواب . ٤- كتاب القلور . ويشتمل على عشرين باباً .
 ٥- كتاب الديار ، ويشتمل على عشرة أبواب . ٦- كتاب الرياح . ويشتمل على واحد وثلاثين باباً .
 ٧- كتاب السباع والوحوش ، ويشتمل على سبعة أبواب ، ٨- كتاب الهوام ، ويشتمل على أربعة عشر باباً .

وبروكلمان باسم : "معاني الشعر" ^(١) في حين ذكره الزركلي باسم : " المعاني " وقال بأنه مطبوع ويقع في ثلاثة مجلدات ^(٢) كما ذكر حاجي خليفة كتباً باسم : "معاني الشعر" لثعلب والأخفش وابن عبدوس الكوفي وابن درستويه ، دون أن يذكر ابن قتيبة معهم .

والكتاب مطبوع في حيدر آباد بالهند في ثلاثة أجزاء في مجلدين ، بدائرة المعارف العثمانية سنة ١٩٤٩م تحت اسم : " كتاب المعاني الكبير في أبيات المعاني " . وقد أشار إليه ابن قتيبة في كتابه : " عيون الأخبار " ^(٣) حيث يقول : " وقد فسرت هذا الشعر في كتابي المؤلف في أبيات المعاني في خلق الفرس . كما يوجد الجزء الخاص بالخيال في خزانة أيا صوفيا باسم : " المعاني " لابن قتيبة ^(٤) . كما يوجد في المكتب الهندي بلندن الجزء الثالث ، وأوله : باب الذئاب ، وقد طبع ما وجد في هذا الكتاب في الهند سنة ١٣٦٨هـ في ثلاثة مجلدات .

٤٨ - معاني القرآن :

ذكره السيوطي والداودي وعياض في ترجمته لولده " أحمد " وقال : قرأ عليه قاسم بن أصبغ [ت ٣٥٠هـ] ^(٥) . ويشكك الأستاذ ثروت عكاشة ، في تقديمه لكتاب " المعارف " بأن هذا كتاب جديد ، وأنه شيء آخر غير كتابيه السابقين : مشكل القرآن وغريبه ، ويكاد يكون

٩- كتاب الأيمان والنواهي، ويشتمل على ثمانية أبواب، ١٠- كتاب النساء، ويشتمل على باب واحد،
١١- كتاب الشيب والكبر، ويشتمل على ثمانية أبواب، ١٢- كتاب تصحيح العلماء، ويشتمل على باب واحد.
(١) إنباه الرواة، وقد عدده القفطي كتاب " الفرس " كتاباً مستقلاً، وتاريخ الأدب العربي ٢٢٥/٢
(٢) الأعلام ٤/١٣٧
(٣) عيون الأخبار ١/١٥٨
(٤) المعاني، لابن قتيبة، أيا صوفيا، الجزء الأول، برقم ٤٠٥٠
(٥) بغية الوعاة ٢/٦٣

هو : " غريب القرآن " فالغريب كشف عن المعاني ، والمعاني إيضاح للغريب ،
والغرض من الاسمين واحد ، فبعيد أن يكون معهما كتابان ^(١) .

٤٩ - معجزات النبي ﷺ :

ذكره أبو الطيب اللغوي الحلبي ^(٢) .

٥٠ - المعرفة :

لم تذكر كتب المصادر التي ترجمت لابن قتيبة شيئاً عن هذا الكتاب ، غير أنه
توجد مخطوطة بالجامعة الأمريكية بالقاهرة ، تحمل هذا العنوان ، لابن قتيبة ، بخط
فارسي واضح ، تحت رقم Ms 492 , 71 , 135 mA ، سنة ١٠٢٠ هـ .

٥١ - الميسر والقداح :

ذكره ابن النديم وابن خلكان والقفطي وحاجي خليفة وابن العماد والزركلي
ودائرة المعارف الإسلامية ^(٣) .

والكتاب مطبوع بالمطبعة السلفية ، حيث نسخه وصححه الأستاذ محب الدين
الخطيب بالقاهرة سنة ١٣٤٣ هـ .

وقد ذكر ابن قتيبة هذا الكتاب في كتاب : " الأنواء " حيث يقول : " وقد
بيّنت هذا في كتابي الميسر " ^(٤) .

٥٢ - النبات :

ذكره الزركلي دون تعليق ^(٥) .

(١) المعارف ، مقدمة ٤٣

(٢) مراتب التحرين ٨٥

(٣) الفهرست ٨٦ ووفيات الأعيان ٤٣/٣ وإنباه الرواة ١٤٦/٢ وكشفاالظنون ١٤٦٥/٢ وشنرات

الذهب ١٦٩/٢ والأعلام ١٣٧/٤ ودائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٤) مخطوط بالخزانة التركية ص ١٠

(٥) الأعلام ١٤٧/٤

٥٣- وصية لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة إلى ولده:

وقد نشرها إسحاق مولى الحسيني ، ببيروت سنة ١٩٥٤م ، وهي تقع في خمس عشرة صفحة ، ولم ترد في المصادر منسوبة إلى ابن قتيبة .

٥٤- وأخيراً كتاب : الأشرية :

وهو الكتاب الذي نقوم بتحقيقه ، إلى جانب عمل دراسة شاملة نقدمها في المبحث الثاني ، بمشيئة الله .

وقد نسبت بعض المصادر العديد من الكتب والمؤلفات الأخرى لابن قتيبة، حيث جعلها بعضهم ثلاثمائة كتاب ^(١) فقد أورد له حاجي خليفة كتاباً في الغناء بعنوان: "استماع الغناء بالألحان" إذ يقول: "والعلماء اختلفوا في استماع الغناء بالألحان ، وهي مسألة طويلة الذيل ، خصها كثير من المتقدمين بالتصنيف ، كالقاضي أبي الطيب ، والعلامة أبي محمد بن قتيبة" ^(٢) . ويُعدُّ كتاب "الفرس" الذي جعله القفطي كتاباً مستقلاً كما أسلفنا ، يعدُّ جزءاً من كتاب: "معاني الشعر الكبير" ^(٣) كذا كتاب: "المراتب والمناقب" يعدُّ هو الآخر جزءاً من كتاب "عيون الشعر" الذي ذكره ابن النديم والسيوطي دونما تعليق ^(٤) كذا ، فإن كتاب: "تقويم اللسان" الذي ذكره حاجي خليفة، يعدُّ جزءاً من كتاب: "أدب الكاتب" ^(٥) .

ثم تأليف آخر ، شاعت نسبته إلى ابن قتيبة ، وهو كتاب: "تاريخ الخلفاء أو الإمامة والسياسة" ، يتناول تاريخ الخلفاء المسلمين ، ابتداءً من الخلفاء الراشدين

(١) انظر في ذلك : التحديث بمناقب أهل الحديث .

(٢) كشف الظنون ، حرف السين .

(٣) انظر : إنباه الرواة ١٤٥/٢

(٤) انظر : الفهرست ٨٦ وبغية الرعاة ٦٣/٢

(٥) انظر : مقدمة المعارف ٥٥

حتى خلافة المأمون ، كما يستعرض فتح الأندلس ، وحديثاً عن ولايتها .
وقد شكك العديد من العلماء في نسبة هذا الكتاب إليه ، والحق ، فإن الأمر
كذلك فقد قال الزركلي : " وللعلماء نظر في نسبته إليه " (١) .

كذا ذكرته دائرة المعارف الإسلامية على أنه من الكتب المشكوك نسبتها إلى ابن
قتيبة (٢) كما ذكر محقق كتاب " أدب الكاتب " ، في مقدمته قوله : ينسب إلى ابن
قتيبة كتاب : " الإمامة والسياسة " ولكن الأبحاث من ذوي الدراية والبحث
يشكون كثيراً - وحق لهم - في أن يكون ابن قتيبة ناسج بُردته " (٣) .

أما بروكلمان ، فإنه ينسب هذا الكتاب إلى ابن قتيبة ، حيث يذكر دي خويه أنه
صنّف بمصر ، أو في بلاد المغرب في أثناء حياة ابن قتيبة ، وأن بعض أقسامه مأخوذ عن
كتاب في التاريخ ، ينسب إلى ابن حبيب المتوفي سنة ٢٣٩هـ (٤) وقد أورد الأستاذ ثروت
عكاشة عدداً من الأدلة التي يؤكد بها بطلان نسبة هذا الكتاب لابن قتيبة وهي (٥) :

١- أن الذين ترجموا لابن قتيبة ، لم يذكروا هذا الكتاب من بين ما ذكروه له ،
اللهم إلا القاضي أبو عبد الله التوّزي ، المعروف ابن الشباط فقد نقل عنه في
الفصل الثاني من الباب الرابع والثلاثين من كتابه : " صلة السمط " .

٢- والكتاب يذكر أن مؤلفه كان بدمشق ، وابن قتيبة لم يخرج من بغداد إلا
إلى الدينور .

٣- الكتاب يروي عن أبي ليلى ، وأبو ليلى كان قاضياً بالكوفة سنة ١٤٨هـ ،
أي قبل مولد ابن قتيبة بخمس وستين سنة .

(١) الأعلام ٦٣٧/٤

(٢) انظر : دائرة المعارف الإسلامية ٨٦٩/٣

(٣) أدب الكاتب ، مقدمة المحقق .

(٤) تاريخ الأدب العربي ٢٣٠/٢

(٥) انظر : مقدمة المعارف ٥٦

٤- أن المؤلف نقل خبر فتح الأندلس عن امرأة شهدته ، وفتح الأندلس ، كان قبل مولد ابن قتيبة بنحو مائة وعشرين سنة .

٥- أن مؤلف الكتاب يذكر فتح موسى بن نصير لمراكش ، مع أن هذه المدينة شيدها يوسف بن تاشفين ، سلطان المرابطين سنة ٤٥٥ هـ ، وابن قتيبة توفي سنة ٢٧٦ هـ . وقد طبع هذا الكتاب بتحقيق الأستاذ طه محمد الزيني ، سنة ١٩٦٧ م بالقاهرة ، كما أعادت طبعه مطبعة الوفاء سنة ١٩٨١ م بلبنان ، كما نشر ريبيرا مختارات منه في كتاب " تاريخ افتتاح الأندلس " لابن القوطية ^(١) .

وفاته :

اختلفت المصادر في تحديد سنة وفاة ابن قتيبة ، فقد ذكر ابن النديم أنه توفي سنة ٢٧٠ هـ ^(٢) ، كما قال الخطيب : " قرأت على الحسن بن أبي بكر عن أحمد بن كامل القاضي قال : مات عبد الله بن مسلم بن قتيبة في ذي القعدة سنة سبعين ومائتين ، بيد أنه يضيف : أخبرنا محمد بن عبد الواحد ، حدثنا محمد بن العباس قال: قرئ علي ابن المنادي - وأنا أسمع - قال : مات ابن قتيبة فجأة ، صاح صيحة سُمعت من بُعد ، ثم أغمي عليه ومات . قال ابن المنادي : أخبرنا أبو القاسم إبراهيم بن محمد بن أيوب بن بشير الصانع أن ابن قتيبة أكل هريسة ، فأصاب حرارة ، ثم صاح صيحة شديدة وأغمي عليه إلى وقت صلاة الظهر فاضطرب ساعة ، ثم هدأ ، فما زال يتشهد إلى وقت السحر ومات . وذلك أول ليلة من رجب سنة ست وسبعين ومائتين ^(٣) أما السمعاني ، فإنه يقول: مات ابن قتيبة فجأة ، صاح صيحة سمعت من بعد ، ثم أغمي عليه ، ثم هدأ فما زال يتشهد إلى

(١) تاريخ افتتاح الأندلس ١٠٥-١٠٦ ، مدريد سنة ١٩٢٦ م .

(٢) الفهرست ٨٥

(٣) تاريخ بغداد ١٠ / ١٧٠-١٧١

وقت السحر ومات، وذلك أول ليل من رجب سنة ٢٧٦هـ ، وقيل : مات في ذي القعدة سنة ٢٧٠هـ^(١) .

أما السيوطي فإنه يذكر بأن الهريسة التي أكلها ، كانت سبباً في موته قائلاً بأنه مات سنة ٢٧٦هـ^(٢) وتفاوتت سنة وفاته ما بين سن ٢٧٠هـ وسنة ٢٧٦هـ لدى كل من ابن الأنباي والقفطي^(٣) كما ذكر ابن الأثير - كذلك - بأن وفاته سنة ٢٧٦هـ أو في سنة ٢٧٠هـ^(٤) .

بيد أن ابن خلكان يذكر بأن وفاته في ذي القعدة سنة ٢٧٠هـ وقيل سنة ٢٧١هـ وقيل أول ليلة في رجب ، وقيل منتصف رجب سنة ٢٧٦هـ^(٥) كما ذكر ابن العماد بأن وفاته كانت في سنة ٢٧٦هـ ، وذكر حاجي خليفة بأن وفاته كانت - كذلك - سنة ٢٧٦هـ ، ثم قال إن وفاته كانت في سنة ٢٧٠هـ ، وقال أيضاً سنة ٢٦٧هـ كما يذكر - أيضاً - سنة ٢٦٦هـ ، ثم يحدد وفاته أخيراً سنة ٢٦٣هـ^(٦) .

(١) الأنساب ٦٤/١٠

(٢) بغية الرعاة ٦٣/٢

(٣) نزهة الألباء ٢١٠ وإنباه الرواة ١٤٦/٢

(٤) الكامل في التاريخ ٤٣٨/٧

(٥) وفيات الأعيان ٤٣/٣

(٦) كشف الظنون ٣٢/١ ، ٥٨٥ ، ٨٠٧ ، كذا ١٢٠٤/٢

المبحث الثاني كتاب الأشربة

أما كتاب الأشربة ، فإنه يعدُّ واحداً من المؤلفات الفريدة في بابها ، فهو - كما أسلفنا - في المقدمة ، تأليف لغوي ، يتضمن عرضاً للآراء الفقهية بأسلوب أدبي رفيع ، حشد فيه ابن قتيبة العديد من النماذج والحكايات والقصص ، التي تمثل ردعاً ووعيداً لمن تسوّل له نفسه الاجترار على ما حرّم الله من الخمر والمسكرات من جانب ، وأخرى تمثل طمأنة وأماناً فيما حلل الله من مشروبات ، أجمع الفقهاء والسلف الصالح على تحليلها وشربها من جانب آخر .

وقد دَعَم ابن قتيبة عرضه لمباحث كتابه بأدلة من آيات الذكر الحكيم ، والحديث النبوي الشريف ، واجتهاد العلماء ، والفقهاء وذوي الرأي والمشورة ، إلى جانب ما يربو على مائتين وسبعة وثلاثين بيتاً من الشعر ، استشهد بها على أقوال المحرمين لجميع ما أسكر ، وأقوال المحللين لما دون السكر وغيرها من المواقف والأحداث ، التي زخر بها الكتاب .

والحق ، فإن المكتبة العربية تفتقر إلى مثل هذا النوع من التأليف ، الذي مزج فيه مؤلفه بين القصّ والحكاية ، والرأي الفقهي المصحوب بالأدلة النقلية والعقلية ، فإن كتب الأشربة التي وردت إنما هي كتب في علم الحديث النبوي الشريف ، أو هي أبواب من مؤلفات أصحابها في كتب الفقه ونحوها .

وقد ذكر ابن النديم ثبناً لهذا النوع الأخير من كتب الأشربة ، فذكرها على الوجه الآتي ^(١) :

١- الأشربة ، لأحمد بن حنبل ، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن محمد بن حنبل الشيباني [ت ٢٤١هـ] .

٢- الأشربة ، للأسكافي ، أبو جعفر محمد بن عبد الله [ت ٢٤١هـ] .

٣- الأشربة ، لجعفر بن مبشر ، أبو محمد الثقفي [ت ٢٣٤هـ] .

٤- الأشربة ، لحماد بن إسحاق بن إبراهيم بن ماهن بن بهمن بن نسل الموصلي .

(١) الفهرست ١١٤/٢ - ١١٥ تحقيق د. شعبان خليفة .

- ٥- الأشربة ، للشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس [ت ٢٠٤هـ] .
- ٦- الأشربة ، للعلوي ، الرسي .
- ٧- الأشربة ، للعباشي ، أبو النصر محمد بن مسعود [ت ٣٢٠هـ] .
- ٨- الأشربة ، للحسين بن سعيد بن حماد بن سعيد الأهوازي .
- ٩- الأشربة ، لداود ، أبو سليمان بن علي بن داود خلف الأصفهاني .
- ١٠- الأشربة ، لعلي بن المدني ، ابن عبد الله بن جعفر [ت ٢٥٨هـ] .
- ١١- الأشربة وتحليل نبيذ التمر ، لأبي عبد الله البصري .
- ١٢- الشارب والشراب ، للجاحظ ، أبو عمرو عثمان بن بحر الكناني [ت ٢٥٥هـ] .
- ١٣- الشراب ، لأبي المنهال ، عيينة بن المنهال .
- ١٤- الشراب ، لإسحاق بن إبراهيم بن ماهان بن بهمن بن نسل الموصلي [ت ٣٥٠هـ] .
- ١٥- الشراب ، لابن المرزبان ، أبو عبد الله محمد بن خلف .
- ١٦- الطعام والشراب ، للشافعي ، أبو عبد الله محمد بن إدريس [٢٠٤هـ] .
- ١٧- منافع الأطعمة والأشربة والعقاقير ، لعلي بن ربن ، أبو الحسين علي بن سهل الطبري .

ولقد راق هذا اللون من التأليف ، على نحو ما فعل ابن قتيبة غير واحد من العلماء والدارسين ، فهذا هو : إبراهيم بن القاسم ، الرفيق القيرواني^(١) ولد في

(١) الخطط المقرئية ٣٧٠/١ ومعجم الأدباء، ٢٩٠/١ والمختار من قتلغ السرور ١٤٠٠/١ وكان إبراهيم بن القاسم ، الرفيق القيرواني ، يعمل كاتباً لدى الصنهاجة ، وسمى بكتاب الحضرة في الدولة الصنهاجية ، واستمر في هذا العمل نصف قرن ، من أيام المنصور بن يوسف بن زيري ، وابنه باديس وابنه المعز سافر إلى مصر سنتي ٣٨٦ ، ٣٨٨هـ ، لتهنئة الحاكم بأمر الله بالولاية ، وقد حمّله الأمير باديس بن المنصور هدايا ثمينة مع سجل التهنئة ، وله قصائد بمدح فيها الحاكم بأمر الله ، وغيرها من القصائد في حب مصر وربوعها ونبيلها وجمالها ومنتزهاتها .

منتصف القرن الرابع الهجري ، يصنع تأليفاً بعنوان : " قطب السرور في أوصاف الأنبياء والخمور " ^(١) قام باختصاره على نحو لا يخلُ بالأصل ، على نور الدين المسعودي ، من علماء القرن السادس الهجري [ت ٦١٦هـ] ^(٢) .

وإذا كان القيرواني قد قسم كتابه إلى تسعة وأربعين عنواناً ، تضمنت ذكر أسماء الخمور ونعوتها واشتقاقاتها وأوانيتها وأوقاتها ومنافعها ومضارها وأخلاق الملوك على شرايها وغيرها من العنوانات المختلفة ، فإن ابن قتيبة يقصر تأليفه على خمسة عناوين ، حوت ما تضمنته عنوانات " قطب السرور " .

وفيما يبدو ، فإن الرفيق القيرواني ، قد أفاد بالنقل من كتاب ابن قتيبة دون عزو أو إشارة في مواضع كثيرة ، بيد أنه كان يشير إلى ابن قتيبة في نقولات أخرى . فهو يقول في مقدمة كتابه : " وليس في الأمور التي وقع فيها الحظر والإطلاق من شيء اختلف الناس فيه ، اختلافهم في الأشربة ، وما يخلُ منها وما يحرم ، على قدم الأيام ، ومع قرب العهد بالرسول عليه السلام ، وخيار الصحابة وكثرة العلماء ؛ الذين يؤخذ عنهم ويقتدى بهم ، حتى إن ابن سيرين مع بارع علمه ، وثاقب فهمه ، سأل عبيدة السلماني عن النبيذ ، فقال له : عبيدة ، وقد لحق علماء الصحابة منهم : علي وابن مسعود رضي الله عنهما : اختلف علينا في الأنبيذة وأحدث الناس أشربة كثيرة ، فما لي شراب منذ عشرين سنة إلا لبن أو ماء أو عسل ، وإن شيئاً وقع الاختلاف فيه في ذلك العصر بين أولئك الأئمة لحرى أن

(١) انظر : المختار من قطب السرور ٢٦ ، ويقع الكتاب في جزئين ، يستهله بقوله : وأودعته من أمثال الحكماء ، ومنتور البلغاء ومنظوم الشعراء وأخبار الأدباء والظرفاء ، ما لا يستغنى عنه شريف ، ولا يجوز أن يخلو من ظريف .

(٢) انظر : تاريخ الأدب العربي : وله كتاب آخر بعنوان : " الصبوح والغبوق " ذكره بروكلمان لمحمد بن حسن النواحي القاهري [ت ٨٥٩هـ] بعنوان : " الصبوح " ومنه نسخة في مكتبة برلين

يشكل على من بعدهم ، وتختلف فيه آراؤهم ، ويكثر تنازعهم^(١) ويقول ابن قتيبة في مقدمة كتابه : " وليس فيما عازنا من هذه الأمور ، التي وقع فيها الحظر والإطلاق ، شيء اختلف فيه الناس اختلافهم في الأشربة ، وكيفية ما يحل فيها ، وما يحرم ، على قديم الأيام ، مع قرب العهد بالرسول ﷺ وتوافر الصحابة ، وكثرة العلماء المأخوذ عنهم ؛ المقتدى بهم ، حتى يحتاج ابن سيرين ، مع ثاقب علمه وبارع فهمه ، إلى أن يسأل عبيدة السلماني عن النبيذ ، وحتى يقول له عبيدة ، وقد لحق خيار الصحابة وعلماءهم ، منهم علي وابن مسعود . اختلف علي في النبيذ ، وفي رواية أخرى : أخذت الناس أشربة كثيرة ، فما لي شراب منذ عشرين سنة ، إلا من لبن أو ماء أو عسل ، وإن شيئاً مما وقع فيه الاختلاف في ذلك العصر ، بين أولئك الأئمة لحري أن يشكل على من بعدهم ، وتختلف فيه آراؤهم ويكثر تنازعهم^(٢) .

وإذا كان القيرواني ، قد أعقب عبارته السالفة بقوله : " وجمعت لك فيها آراء العرب وشعرائها وشيئاً من علم الفلاسفة وحكماءها ... " ^(٣) . فإن ابن قتيبة يقول عقب عبارته السالفة : " وقد بينت من مذاهب الناس فيه ، وحجة كل فريق منهم لمذهبه ، وموضع الاختيار من ذلك بالسبب الذي أوجبه ، والعلة التي دلت عليه ^(٤) .

وتبدو العبارة هنا مختلفة فيما بينهما ، لاختلاف طريقة العرض لديهما ، فقد أولى القيرواني جلّ اهتمامه بالحديث عن أسماء الخمر وصفاتها وأقوال الشعراء والحكماء

(١) المختار من قطب السرور ٢٦-٢٧ وانظر كذلك : ٢٨-٢٩ حيث وردت نصوص بتمامها في اشتقاق الرياح والريمانية ، وكذا ٦٩ حيث منافع الخمر وغيرها من النصوص .

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٢١-١٢٢

(٣) المختار من قطب السرور ٢٧

(٤) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٢٢

والفلاسفة عنها ، وأخلاق الملوك على شرابها ، ونحو ذلك . في حين يولي ابن قتيبة اهتمامه بالحديث عن اختلاف الناس في شرابها ، فيذكر آراء المخرمين لجميع ما أسكر ، وآراء المخللين لما دون السكر ، وهو يعرض هنا وهناك آراء الفقهاء والأئمة من العلماء ، مع دليل كل فريق منهم ، سواء أكان الدليل عقلياً أم نقلياً .

لكننا لا نعدم في بعض المواضع إشارته إلى النقل من ابن قتيبة ، حيث يقول " وأنشد رجل عن عبد الله بن مسلم بن قتيبة ، قول أبي محجن الثقفي :

إِذَا مِتُّ فَأَذْفِنِي إِلَى جَنْبِ كَرْمَةٍ

تَرَوِي عِظَامِي بَعْدَ مَوْتِي عُرْوَتِهَا

وَلَا تَذْفِنَنِي بِالْفَلَاةِ لِأَنِّي

أَخَافُ إِذَا مَا مِتُّ أَلَّا أَذْوِقُهَا

فقال عبد الله : حدثني من رأى قبره بأرمينية بين شجرات كرم ، يخرج إليه الفتيان ، فيشربون عنده ، ويتناشدون شعره ، وإذا جاء قدحه صبوه على قبره" (١).

﴿ قيمة كتاب الأشربة العلمية ﴾

ويستهلُّ ابن قتيبة كتابه بالحمد لله ؛ الذي هدانا لدينه المرتضى ، وأكرمنا بنبيه المصطفى ، وجعلنا خير أمة أُخْرِجَتْ للناس ، فأكرمنا وكرّمنا ، وحلّل لنا من طيبات الرزق ، وحرّم علينا الخبائث ، حلل لنا ما فيه الخير والصلاح ، وحرّم علينا ما يؤدي إلى المهلكة والطلاح .

يذكر ابن قتيبة أن الله تعالى ، قد حرّم علينا بكتابه الكريم الخمر ، وبالسنّة الشريفة المسكر ، وعوضنا منها بعدد من صنوف الشراب من اللبن والعسل وحلال النبيذ .

المبحث الأول : الاختلاف في الأشربة

ويذكر في هذا المبحث أن اختلاف الناس في الأشربة منذ قديم الأيام ، وعلى القرب من عهد رسول الله ﷺ . وإذا كان اختلاف الناس على هذا الحال وقرب عهدهم بالرسول على هذا المنوال ، فإن هوة الاختلاف تتسع فيمن تباعدت بهم الأيام عن عهد الصحابة والتابعين ، ومن ثمّ ، فإنه همّ بوضع هذا الكتاب ، وضمّنه حجج كل فريق ، مبيناً وجه الحق واليقين ، لعل الله أن يهدي به .

ويبين ابن قتيبة أن الناس قد أجمعوا على تحريم الخمر بكتاب الله ، لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (المائدة ٩٠/٥) . غير أن قوماً من المجان وأصحاب الكلام والفساق قالوا بأنها ليست محرمة ، وإنما نهى عن شربها تأديباً ، وتعللوا في ذلك بأن الله لو أراد تحريم الخمر ، لقال : حرّمت عليكم الخمر ، كما قال : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَالْحَمُّ الْخَنِزِيرِ ﴾ (المائدة ٣/٥) .

ويذكر ابن قتيبة بأن الناس أجمعوا على أن ما غلا وقذف الزبد من عصير العنب من غير أن تمسه النار حمر ، وأنه لا يزال حمراً حتى يصير خلاً ، وأنهم اختلفوا في الحال التي يخرج بها من منزلة الخمر إلى منزلة الخل .

ويتفق هذا القول مع رأي أبي حنيفة الذي يقول بأن الخمر مختصّ بالنبيّ من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد وسكن عن الغليان " (١) .

ويلاحظ أن أبا حنيفة يشترط في شراب العنب أن يقذف الزبد ، أي أن يرمى بالزغوة بحيث لا يبقى فيه رغوة ، فيصفو ويبرق ، في حين يكتفى صاحباؤه ؛ أبو يوسف ومحمد ، وكذا بقية الأئمة ، بأن يغلى ، بمعنى أن يرتفع أسفله ، وهو بهذه الحالة ، يصير حمراً ، سواء قذف بالزبد أم لم يقذف (٢) .

فالساحبان أبو يوسف القاضي ومحمد بن الحسن القاضي ، يقولان بأن الخمر اسم مختصّ بالنبيّ من ماء العنب إذا غلا واشتد قذف بالزبد أم لم يقذف (٣) وهذا هو قول الأئمة الثلاثة ، مالك والشافعي وأحمد وكذا الإمامية والزيدية ، فهم يجمعون على أن الخمر وإن كان اسماً للنبيّ من ماء العنب إذا غلا واشتد ، إلا أنه ينصرف على كل شراب مسكر ، وعليه ، فإن كل مسكر حرم عند جمهور الفقهاء ، سواء أكان من العنب أم من التمر أم من الخنطة أو نحو ذلك (٤) .

ويحتج جمهور الفقهاء على قولهم السالف بما يلي :

١- روي عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : " الخمر من هاتين الشجرتين ، النخلة والعنب " (٥) رواه مسلم . وفي رواية أخرى عنه أن رسول الله ﷺ قال : " الخمر من هاتين الشجرتين : الكرمة والنخلة " رواه مسلم (٦) .

(١) انظر : الحدود والأشربة في الفقه الإسلامي ٢٢٨ والأشربة وأحكامها في الشريعة الإسلامية ٢١

(٢) انظر : الحدود والأشربة ٢٢٨

(٣) تحرير الأحكام الشرعية على مناهج الإمامية ، لحسن بن يوسف الحلبي ٢/٢٢٦ وقلائد الدرر في بيان الأحكام بالآثر ، لأحمد الجزائري الشيعي ١/٦٠ والبحر الزخار الجامع لمذاهب علماء الأمصار ٢/٣٤٩

(٤) المغني ١/٣٢٧ والمحلى ٨/٢٣٤

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/١٥٣

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ١٣/١٥٣ وسنن أبي داود ٢/٢٩٣

٢- ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما بقوله : قام عمر على المنبر خطيباً ، فقال: أما بعد نزل تحريم الخمر وهي خمسة : العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير ، والخمر ما خامر العقل " (١) متفق عليه .

٣- ما روته عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت : سئل رسول الله ﷺ عن البتع ، فقال ﷺ : كل شراب أسكر فهو حرام " (٢) رواه مسلم .

٤- ما رواه أبو موسى الأشعري ، رضي الله عنه بقوله : بعثني رسول الله ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن ، فقلت يا رسول الله ، إن شراباً يصنع بأرضنا ، يقال له : المزر ، من الشعير ، وشراباً يقال له : البتع ، من العسل . فقال : كل مسكر حرام " (٣) .

٥- ما رواه النعمان بن بشير بقوله : قال رسول الله ﷺ إن من الحنطة خمراً ومن الشعير خمراً ومن الزبيب خمراً ومن التمر خمراً ومن العسل خمراً . رواه الخمسة ، وزاد أحمد : وأنا أنهى عن كل مسكر " (٤) .

٦- ما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه بقوله : " كنت ساقى القوم يوم حُرِّمَت الخمر في بيت أبي طلحة ، وما شربهم إلا الفضيخ والبسر والتمر " (٥) وغيرها من الأدلة .

ويرجح ابن قتيبة رأي القائلين بأن الخمر عندما تغلب عليها الحموضة ، وتفارقها النشوة ، تصبح خلأً ، ويعلل لرأيه بأن الخمر ليست محرمة العين كما حرم عين الخنزير ، وإنما حرمت بعرض دخلها ، فإذا زایلها ذلك العرض ، عادت حلالاً ، كما كانت قبل الغليان حلالاً " .

ويتفق قول ابن قتيبة مع مذهب الحنفية والشيعة الإمامية ، وما يرجحه المالكية ،

(١) فتح الباري ٣٥/١٠ ونيل الأوطار ١٥٨/٧

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٩/١٣

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٩/١٣

(٤) نيل الأوطار ١٥٩/٨

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١٤٨/١٣ وفتح الباري ٣١٠/١٠

حيث يرون أن الخمر ، إذا أصبحت خلأ ، فإنها تطهر وتحل ، سواء أكان التحليل بقصد أم بغير قصد ، وقد ذهب إلى هذا القول أيضاً ابن حزم ، حيث يقول : "والخلُّ المستحيل من الخمر حلال ، تُعمد تحليلها أم لا يُعمد ، إلا أن الممسك للخمر لا يريقها حتى يخللها أو تتخلل من ذاتها عاصٍ لله عز وجل مجروح الشهادة" (١) .

أما الحنابلة ، فهم يفرقون بين الخمر التي فسدت ، فصارت خلأً دون أن يلقى فيها ما يحيلها إلى خل ، وبين إذا ما ألقى فيها من المواد المتحللة ، التي حولها من خمر إلى خل ، حيث يقولون بأنه محلُّ استعمال الأولى دون الثانية ، وقالوا إن هذا قد روي عن عمر بن الخطاب (٢) .

وقد استدل الحنابلة ، بأن الصحابة قد أجمعوا على عدم جواز استصلاح الخمر للانتفاع بها ، حيث " يروى أن عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه : صعد المنبر فقال : لا يجل خمر أفسدت ، حتى يكون الله تعالى هو الذي تولى إفسادها ، وهذا هو رأي جمهور الفقهاء (٣) .

وقد استدلوا على ذلك بما يلي :

- ١- بما رواه أنس بن مالك ، أن النبي ﷺ سئل عن الخمر ، تتخذ خلأً ، قال : لا (٤) .
- ٢- بما روي عن عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ : " نِعَمَ الإدام الخل " وبقوله ﷺ : خير خلكم خلُّ خمركم " أخرجه البيهقي في المعرفة ، عن حديث المغيرة بن زياد ، وقال : إنه ليس بالقوي (٥) .

(١) بدائع الصنائع ٢٩٣٧/٦ ومفتاح الكرامة ١٨٩/١ وتفسير القرطبي ٢٩٠/٦ والمحلى ١٤٧/٨
(٢) وقال أبو حنيفة ، محل في الحالين ، لأن علة تحريمهما زالت بتحليلهما ، فظهرت كما لو تخللت بنفسها ، انظر : الحدود والأشربة ٢٢٩-٢٣٠
(٣) انظر : الحدود والأشربة ٢٣٠
(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٢/١٣ والفتح الرباني ١٤٠/١٧ والأشربة وأحكامها ٧٤
(٥) انظر : المقاصد الحسنة ، للسخاوي ٢٠٦

٣- بما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أنه كان لا يرى بأساً بأكل ما كان
 حمرًا ، فصار خلاً^(١) .

٤- بما روي عن علي رضي الله عنه ، أنه كان يصطيغ بخل حمر ويأكله^(٢) .

٥- بما روي عن عائشة رضي الله عنها ، أنها سئلت عن خل الحمر ، فقالت :
 لا بأس به هو أدام^(٣) .

أما عن النبيذ ، فإن ابن قتيبة ، يعرض آراء العلماء واختلافهم فيه :

١- يرى قوم أنه هو ماء الزبيب وماء التمر من قبل أن يغليا ، فإذا اشتد
 وصلب فهو حمر .

٢- وقالوا : إنما سُمِّي نبيذاً ، لأنهم كانوا يأخذون القبضة من التمر أو الزبيب ،
 فينبذونها في السقاء .

٣- وقال آخرون ، النبيذ ما اتخذ من التمر والزبيب وغيرهما من المستخرج بالماء ،
 أو ترك حتى يغلي ، وحتى يسكن ، ولا يسمى نبيذاً حتى ينتقل عن حاله الأولى .
 ويرى ابن قتيبة ، أن النبيذ ، إنما سمي كذلك ، لأنه كان يتخذ وينبذ ، أي يترك
 ويعرض عنه حتى يبلغ ، ويعلل لذلك ، بأن النبيذ لو كان ماء الزبيب ، لما وقع فيه
 الاختلاف ولا إجماع الناس جميعاً على أنه حلال من قبل أن يغلي " .

ويقدم ابن قتيبة مجموعة من الروايات والأخبار ، التي تؤكد أن الأولين من
 الصحابة والتابعين ، كانوا يتخذون النبيذ في صدر نهارهم ويشربونه في آخره ،
 ويتخذونه في أول الليل ، ويشربونه على غدائهم وعشانهم .

كما يقدم على الجانب الآخر ، ما يؤكد تحريم شرب النبيذ المسكر ، وأن
 الرسول ﷺ يقول : " خدر الوجه من النبيذ تتناثر منه الحسنات " .

(١) انظر المحلى ٣٠١/٨

(٢) انظر : المبسوط ٧/٢٤

(٣) المحلى ٣٠١/٨

ولقد تبانت أقوال الفقهاء والعلماء حول النبيذ وماهيته ، وحول تحريمه والعلة في ذلك ، أو تحليله والعلة في ذلك .

أما المالكية :

فإنهم يرون أن النبيذ هو ما اتخذ من ماء العنب أو البلح ، ودخلته الشدة المطربة، فشربُ القدر المسكر منه كبيرة ، ويوجب الحدَّ ، وترد الشهادة إجماعاً .
أما شرب القدر الذي لا يسكر لقاته ، فقال مالك : إنه كبيرة ، وموجب للحدِّ ، ولرد الشهادة ^(١) .

أما الشافعية :

فقد نسب الرافعي إلى الأكثرية من فقهاءهم القول بأن اسم الخمر ، لا يقع على الأنبذة إلا مجازاً ، وأما في التحريم والحدِّ ، فالنبيذ كالخمر ، ولكن لا يكفر مستحل الأنبذة بخلاف الخمر ، للإجماع على تحريمها دون تلك ، فقد اختلف العلماء في تحريمها ^(٢) .

أما الحنابلة :

فإنه يحرم عند فقهاءهم نقيع التمر ، ونقيع الزبيب إذا اشتد من غير طبخ ، والعصير قبل أن يغلي ويشتد ، ولم يمض عليه سوى يوم أو يومين ، فلا خلاف في حلّ شربه .
وقال أحمد : إذا مرت عليه ثلاثة ، ما دام لم يغل ويسكر ، لقول رسول الله ﷺ اشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً " رواه أبو داود .

وقال الحنابلة : العصير مباح ما لم يغل أو تأتي عليه ثلاثة أيام فأكثر ^(٣) .

وقد استدلل الحنابلة في ذلك بما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان ينبذ له الزبيب ، فيشربه اليوم والغد وبعد الغد إلى مساء الثالثة ، ثم

(١) حاشية الدسوقي ٣٥٢/٤-٣٥٣

(٢) انظر : الحدود والأشربة ٢٢٥

(٣) انظر : الحدود والأشربة ٣٢٦

يأمر به ، فيسقى الخدم أو يهراق .

قال ابن قدامة : ويحتمل أن يكون شرب العصير ، إذا مضت عليه ليل ثلاث ، ولم يغفل شرُّه يكون مكروهاً ، لا محرماً ، لأن أحمد لم يصرح بتحريمه ^(١) .
ويعرف ابن قدامة النبيذ النى بأنه : هو ما يلقي فيه تمر أو زبيب أو نحوهما ليحلوا به الماء وتذهب ملوحته ^(٢) .

ويرى فقهاء الحنابلة أن العصير أو النبيذ إذا طبخ فإنه قبل فورانه واشتداده ، وقبل أن تمضي عليه ثلاثة أيام ، يحل شربه ، وذلك كاللديس والمريبات وشراب الخروب ، والسكر ، وعلل الحنابلة لذلك ، بأن التحريم ، إنما هو في السكر ، وهذا ليس بمسكر ، فبقي على الإباحة الأصلية ^(٣) .

(١) الحدود والأشربة ٣٢٧

(٢) المغني ١٠/٣٤٠ - ٣٤٢

(٣) الحدود والأشربة ٣٢٨

المبحث الثاني : حجج المحرّمين لجميع ما أسكر

يعرض ابن قتيبة في هذا المبحث رأي القائلين بأن كل شيء أسكر كثيره كأننا ما كان ، ولو بلغ فرقاً ، فقليله كأننا ما كان ، ولو كان مثقال حبة من خردل حرام . ولم يفرق هؤلاء بين ابن ثلاث ليالٍ من نبيذ التمر إذا غلا وبين ابن ثلاثة أحوال ، من عتيق السكر ، وعتيق الخمر ، ولا فرقوا في ذلك بين منفرد وخليطين ، ولا بين شديد وسهل ، ولا بين ما استخرج بالماء ، وما استخرج بالنار ، وقضوا عليه كله بأنه حرام وبأنه خمر " .

وقد استدل هذا الفريق بجديثين :

الأول :

ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : " كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام " (١) .

الثاني :

ما روته عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : " كل مسكر حرام ، وما أسكر الفرق فالحسوة منه حرام " (٢) .

ويرى هؤلاء القوم أن الخمر ، إنما حرّمت لإسكارها وجرائرها على مشاربها ، ولأنها رجسٌ ، مصداقاً لقول الحق سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (المائدة ٩٠/٥) .

وقدم ابن قتيبة في هذا المبحث العديد من الأمثلة والنماذج ، التي تبين سوء مصرع الخمر ، وكثرة جنائياتها ، لأجل ذلك ، فقد حرّمها كثير من أصحاب

(١) فتح الباري ١٣٥/٧

(٢) نيل الأوطار ١٢٩/١٧

الرسول ﷺ في الجاهلية ، كتحريمهم لها في الإسلام ، قبل أن ينزل الأمر بتحريمها ، منهم : أبو بكر الصديق ، وعثمان بن عفان ، وعبد الرحمن بن عوف ، والعباس بن مرادس ، وقيس بن عاصم ، الذي حرّمها بعدما جذب ابنته ، وتناول ثوبها ، وهو سكران ! كما حرّمها - أيضاً - عثمان بن مظعون وغيرهم .

وقد حشد ابن قتيبة في هذا المبحث حوالي مائة وخمسة أبيات من الشواهد الشعرية ، التي تبين سوء مصرع الخمر ، وعظيم تأثيرها على شاربيها ، ومن ذلك قول الشاعر " الطويل " :

فَلأُبَدُّ يَوْمًا أَن يَرِيْبَ وَيَجْهَلًا	مَنْ يَقْتَرِعُ الكَأْسُ الدَّمِيمَةَ سِنُهُ
وَأَوْضَعَ لِالأَشْرَافِ مِنْهَا وَأَخْمَلًا	فَلَمْ أَرْ مَشْرُوبًا أَحْسَنَ غَنِيمَةً
وَيَشْرَفُهَا حَتَّى يَخْرُ مُجْدَلًا	وَأَجْدَرُ أَن تَلْقَى حَلِيمًا بِغَيْهَا

وقد أجاد ابن قتيبة توظيفه لهذه النماذج والأمثلة ، عندما ضمنها بالاستشهاد بأشعار الشعراء وأقوال الحكماء ، وكيف أن الخمر ، قد فضحت أقراماً من الأشراف وذوي المكانة والزعامة والسلطان . فأقيم عليهم الحد ، وسجلت أخبارهم في الكتب ، ولحقت أعقابهم السُّبَّة والعار . من هؤلاء : الوليد بن عقبة ، الذي كان والياً على الكوفة ، وشهد عليه أهل الكوفة بشرب الخمر ، وأنه كان يصلي بهم وهو سكران !

وكذلك العباس بن عبد الله بن العباس ، وكان ممن شهر بالشراب ، وبمنادمة الأخطل الشاعر النصراني ، وعبد الرحمن بن عمر بن الخطاب ، المعروف بأبي شحمة ، حدّه أبوه في الشراب ، وفي أمر آخر فيمات ، وعبيد الله بن عمر بن الخطاب ، حدّه بعض ولاة المدينة المنورة ، وعبد الله بن عروة بن الزبير ، حدّه هشام بن إسماعيل المخزومي ، وعبد العزيز بن مروان ، حدّه عمرو بن الأشدق ، وعبد الرحمن بن عبد الله الثقفي ، القاضي بالكوفة !

وقد وصل الأمر إلى أن عبد الملك بن مروان ، وما عرف عنه من اجتهاده في العبادة ، فضحه الله تعالى في الشراب ، فكان يشرب المقدى ، فقد سأله سعيد بن

المسيب ، بلغني يا أمير المؤمنين ، أنك تشرب بعدي الطلاء ! فقال : إي والله
والدماء !

وزيد بن معاوية ، كان يقال إذا ذكر ؛ يزيدُ الخمر والقرد ! وكذلك خالد
ابن عمرو بن الزبير ، وأبو محجن الثقفي ، الذي شهد يوم القادسية ، وأبلى بلاءً
حسناً ، يقول " الطويل " :

إِذَا مِتُّ فَاذْفَنْيْ إِلَى أَصْلِ كَرَمِي تَرَوِي عِظَامِي بَعْدَ مَوْتِي غُرُوقَهَا
وَلَا تَذْفِنِّي بِالْفَلَاةِ فَإِنِّي أَخَافُ إِذَا مَا مِتُّ إِلَّا أَذُوقَهَا

وقيل بأن قبره في أرمينية تحت شجرات من الكرم !

ولقد لقي الشاعر الجاهلي الشاب ، طرفة بن العبد حتفه من جراء الكأس ،
وسوء مصيرها ، فقد كان عمرو بن هند ، قد استخلصه لندامته ، وبينما هو معه في
شراب ، إذا أقبلت أخته عليهما ، وفي رواية ، زوجته ، فرأى طرفة ظلها في الجام ،
الذي في يده ، فقال " الهزج " :

أَلَا أَيُّهَا الظُّبِيُّ الَّذِي يَبْرَقُ شَفَتَاهُ
وَلَوْلَا الْمَلِكُ الْقَاعِدُ قَدْ أَلْتَمَنِي فَاهُ

فسمعه عمرو بن هند ، فكتب له كتاباً إلى عامله بالبحرين ، وأوهمه أنه أمر له
فيه بجانزة وأمر العامل بقتله ، فلما ورد على العامل ، سقاه من الراح حتى أنملسه ،
ثم فصد أكحله .

وعلى هذا النحو من النماذج العديدة ، يقدمها ابن قتيبة ، لتكون عبرة أمام
المعتبرين ، كي يرتدعوا عن معاقرة الخمر والانكباب على شرابها ، لما لها من نهاية
خاسرة ووبال أكيد !

المبحث الثالث : حجج المحللين لما دون السكر

يقدم فيه ابن قتيبة أقوال المطلقين بأن الخمر ، إنما حرمت على صفتها وكيفيةها التي أجمع الناس عليها ، وأن ما سوى ذلك ، كائناً ما كان ، فهو نبيذ ، ما دون السكر منه حلال .

فقد سورا بين النقيع والطبيخ ، وبين الحديث والعتيق ، وبين التمر والزبيب ، وبين المفرد والخليطين ، وبين السهل والشديد ، وكذا ما اتخذ من عصير العنب إذا ذهب ثلثاه ، على هذا النحو من التوسع والتسمح .

ويقدم ابن قتيبة عدداً من الأحاديث النبوية الشريفة ، التي يستدل بها هؤلاء المطلقون ، ومنها :

١- ما رواه ابن عباس ، رضي الله عنهما أنه قال : " حرمت الخمر بعينها ، قليلها وكثيرها والسكر من كل شراب " (١) .

٢- ما روي عن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ عطر وهو يطوف في البيت ، فأتى بنبيذ من السقاية ، فشمه ، فقطب ، فدعا بذنوب من ماء زمزم ، فصب عليه ، فشرب ، فقال رجل : أمرٌ هو يا رسول الله ؟ قال : لا . وغيرها من الأحاديث . كما استدل هؤلاء المطلقون ، بالخير الذي ورد عن نهيه ﷺ وفد عبد القيس عن شرب السكر ، ثم وفدوا إليه بعد ، فرآهم مصفرة ألوانهم ، سيئة أحوالهم ، فسألهم عن قصتهم ، فأعلموه أن ذلك لانتمازهم بما أمرهم به من ترك شرابهم ، فأذن لهم في شربه .

وما روي عن ابن مسعود قال : شهدت التحريم وشهدت التحليل ، وغتم ، وبأنه كان يشرب الصلب من النبيذ ، حتى كثرت الروايات عنه ، وشهرت وأذيعت ، فاتبعه عليه التابعون الكوفيون ، وجعلوه أعظم حججهم ،

(١) انظر : الأشربة ، لأحمد بن حنبل ٢٢ رقم ٢٣

وفي ذلك يقول شاعرهم :

مَنْ ذَا يُحَرِّمُ مَاءَ الْمَزْنِ خَالَطَهُ
فِي جَوْفِ خَسَابِيَةِ مَاءِ الْعَنَاقِيدِ
إِنِّي لِأَكْرَهُ تَشْدِيدَ الرِّوَاةِ لَنَا
فِيهَا وَيُعْجِبُنِي قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ

وما روي عن عمر ، رضي الله عنه ، أنه كان يشرب على طعامه الصلب ، ويقول : يقطع هذا اللحم في بطوننا ، وشرب نبيذاً كاد يصير خلاً (١) .
وقال المأمون : أشرب النبيذ ما استبشعته ، فإذا سهل ، فأتركه . فأراد أنه يسهل على شاربه إذا أخذ في الإسكار .

وكان سفيان الثوري ، يشرب النبيذ الصلب ، الذي تحمر منه وجنتاه .
ويذكر ابن قتيبة أن المحللين ، يرون أن كل الأشياء حلال ، إلا ما حرّم الله ،
ومن ثم ، فإنهم يقولون : لا تُزيل يقين الحلال بالاختلاف ، كما يذكر بأنهم ليسوا
بمجرد فرقة من الناس ، وإنما هم أكثر الفرق ، وأن أهل الكوفة جميعاً على التحليل ،
لا يختلفون .

وذكر ابن قتيبة بأن إسحاق بن راهويه ، حدثه بأنه سمع وكيعاً يقول : النبيذ
أحلُّ من الماء . وقيل لابن إدريس : مَنْ خيارُ أهل الكوفة ؟ فقال : هؤلاء الذين
يشربون النبيذ ، قيل : وكيف ذلك وهم يشربون ما يحرم عندك ؟ فقال : ذلك
مبلغهم من العلم .

ويذكر ابن قتيبة أن أصحاب الرأي مجمعون على تحليله ، وهم أبو حنيفة وأبو
يوسف ومحمد . وأن أصحاب الحديث كذلك أكثرهم على التحليل ، وكذا أهل الكلام .
كما يذكر قول المحللين بأن الله لم يحرم شيئاً إلا وقد جعل منه عوضاً في مثل
معناه ، فلو كان النبيذ حمراً ، ما كان العوض من الخمر ، وإنما خلق الله الأقوات
والثمرات قدراً لحاجة الناس إليها ، فلو كان النبيذ حمراً ، ما كان يصنع بالتمر

والعنب والدوشاب^(١) وأشباه ذلك ، مما لو ترك الناس اتخاذ الشراب منه لبار ،
وفضل أكثره من مآكل الناس وحاجتهم .

كما استدلوا بأن الله تعالى ، لا يحرم شيئاً إلى لعة الاستعداد ، ولو كان تحريم الخمر
للسكر لم يطلقها الله تعالى للأنبياء والأمم قبلنا . فقد شربها نوح عليه السلام ، حين
خرج من السفينة ، واغترس الحيلة حتى سكر منها ، وبدت فخذها ، وشربها لوط
وشربها عيسى عليه السلام ليلة رفع ، وشربها المسلمون في صدر الإسلام .

كما استدلون على ذلك ، بأن العرب تقول للمخمور الذي أصابه الصداق
والإرعاش عقب الشراب . إن به خمّاراً ، ولكنهم لا يقولون ذلك في شرب النبيذ
، فلم يقولوا به نَبَاز ، لأن اسم الخمار قديم ، وكانت الجاهلية تعرفه وتلفظ به من
الخمر ، والنبيذ محدث إسلامي ، لم تكن العرب في الجاهلية تعرفه ، وكان شربة
النبيذ من السلف لا يبلغون السكر ، ولا يقاربونه ، فيصيبهم عليه ما كان يصيب
شربة الخمر من الخمار . وإنما كانوا ينالون منه اليسير على الغداء والعشاء ، ثم
خلف من بعدهم خلف يشربون الخمر ، ولم يتهيؤوا من المسكر ، فقبل بهم خمّار ،
على ما سبق من الاسم المتقدم ، ولو كان الله تعالى حين أحل النبيذ أحل منه
السكر ، الذي يكون منه الخمار وكان شربة النبيذ من الصحابة والتابعين سكروا ،
فأصابهم ذلك ، للزمن أن يقال ، به نَبَاز أو لا يقال ، فيجب ما ذهبوا إليه .

ويقدم ابن قتيبة عدداً من الشواهد الشعرية ، التي فرق فيها الشعراء بين الخمر
والنبيذ ، فهذا هو الأقيشر ، وكان معروفاً بالشراب ، يقول "الطويل" :

وَصَهْبَاءَ جُرْجَانِيَةٍ لَمْ يُطِفْ بِهَا	حَنِيفٌ وَلَسَّمْ تَنْعَرُ بِهَا سَاعَةً قَدْرُ
أَتَانِي بِهَا يَحْيَى وَقَدْ نِمْتُ نَوْمَةً	وَقَدْ غَارَتِ الشَّعْرِي وَقَدْ خَفِقَ النَّسْرُ
فَقَدْ اصْطَحَبَهَا أَوْ لِعَيْرِي فَاهْدِهَا	فَمَا أَنَا بَعْدَ الشَّيْبِ وَيَيْكَ وَالْخَمْرُ

(١) دوشاب Syrup of grapes بمعنى شراب العنب .

ويعلق ابن قتيبة بقوله : فأعلمك أن الخمر ، هي التي لم تغل بها القدر .

ويقول جميل بن معمر "الحفيف" :

فَطَلَّلْنَا بِبِعْمَةٍ وَأَتَكَّأْنَا وَشَرَبْنَا الْخُلَالَ مِنْ قَلِيلِهِ

وهذا هو أبو الهندي الشاعر ، وكان مغرماً بالخمر ، فعاتبته ابنته على ذلك ووعظته ، فأعلمها أنه غير صابر ، وأنه إن تركها اعتلّ ، فقالت له : اشرب نبيذ التمر ، فشرّب ، ثم عاد إلى الخمر فقال "الطويل" :

أَشْرَبْتُ غَمْرًا يَنْفُخُ الْبَطْنَ مُنْتَبِئًا وَأَتْرَكُهَا صَهْبَاءَ طَيِّبَةِ النَّشْرِ

ويرى هؤلاء المحللون ، أنه ليس المقصود بأن الخمر رجسٌ بأنها منتنة ، لأنها ليست نتنة ولا قدرة إلا بالتحريم ، وهم يرون أن لفظة " رجس " التي وردت في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ ﴾ (المائدة ٩٠/٥) أي : معصية كما هو الحال في الكفر والمعاصي والنفاق ، وإلا فما النتن الذي في الأزلام ، الواردة في الآية .

ويقدم ابن قتيبة مجموعة من الشواهد ؛ التي يصور فيها الشعراء الخمر بأنها كالمسك في رائحته ، وذلك كقول الأخطل " البسيط " :

كَأَنَّمَا الْمِسْكَ نَهْبًا بَيْنَ أَرْحَلِنَا فَمَا تَضَوُّعٌ مِنْ نَاجُودِهَا الْجَارِي

وهذا هو المسيب بن علس ، يصف أفواه النساء بالراح ، مزجت بالزنجبيل ، يقول :

وَكَأَنَّ طَعْمَ الزَّنْجَبِيلِ بِهِ إِذَا ذُقْتَهُ سُلاْفَةُ الْخَمْرِ

ويذكر ابن قتيبة أن الخمر تسمى عند العرب : درياقة ، أي أنها شفاء

كالدرياق ، يقول ابن مقبل " المتقارب " :

سَقَّتْنِي بِصَهْبَاءِ دَرِيَاقَةٍ مَتَى مَا تُلِيَنَّ عِظَامِي تَلَنَ

والحق ، فإن مسألة اتخاذ الخمر للأدواء ، قد اختلف فيها الفقهاء .

أما الحنفية :

فإنهم يبيحونها للدواء ، ودفع العطش .

أما المالكية :

فإنهم منعوا جواز استعمال الخمر لأجل دواء ، أو لخوف الموت ، فإن وقع ونزل وتداوى به شرباً ، حُدَّ ولو تداوى طلاءً ، بأن طلى به جسمه ، كان فعله حراماً ، ولكنه لا يحدُّ^(١) .

أما الدواء الذي فيه خمر ، فإن ابن العربي يذكر أن فقهاء المالكية ، ترددوا في دواء فيه خمر ، والصحيح المنع والحدُّ^(٢) .
وذكر الدسوقي في حاشيته ، أن ما ذكر من حدُّ ، إذا سكر بالفعل شاربه للدواء ، وإلا لم يحدُّ^(٣) .

أما الشافعية :

فإن صاحب المغني يقول : الأصح تحريم تناول الخمر والأشربة المسكرة ، على كل مكلف ، لدواء أو عطش .
أما تحريم الدواء بها ، فلأنه ﷺ لما سئل عن التداوي بها قال إنه ليس بدواء ، ولكنه داء^(٤) .

فقد روي عن وائل الحضرمي ، أن طارق بن سويد الجعفي سأل النبي ﷺ عن الخمر ، فنهاه أو كرهه أن يصفها ، فقال : إنني أصنعها للدواء . فقال : إنه ليس بدواء ولكنه داء " ^(٥) وقوله ﷺ إن الله لما حرّم الخمر سلبها المنافع .
وأما ما دلّ عليه القرآن الكريم ، من أن فيها منافع ، إنما هو قبل تحريمها ، وإن سلم بقاء المنفعة ، فتحريمها مقطوع به ، وحصول الشفاء مظنون ، فلا ينوي على

(١) انظر : الأشربة وأحكامها ٢٥٣

(٢) انظر : الأشربة وأحكامها ٢٥٣

(٣) حاشية الدسوقي ٣٥٣/٤

(٤) صحيح مسلم ، بشرح النووي ١٢٥/١١

(٥) صحيح مسلم ، بشرح النووي ١٢٥/١١

إزالة المقطوع به " (١) .

أما تحريم تناولها لإزالة العطش ، فلأنها لا تزيله ، بل تزيد ، لأن طبعها حار
 يابس ، كما قال أهل الطب ، ولهذا يحرص شاربها على الماء البارد (٢) .
 ويرى فريق آخر من الشافعية ، جواز التداوي بالأشربة المسكرة ، بالمقدار الذي
 لا يسكر ، كبقية النجاسات ، وجواز شربها لإساعة اللقمة (٣) .
 ويرى فريق ثالث ، بجواز التداوي بها دون شربها للعطش (٤) .
 ويرى فريق رابع ، بجواز شرب الخمر والأشربة المسكرة ، لدفع العطش ، ولا
 يجوز شربها للتداوي بها (٥) .
 أما الحنابلة :

فهم لا يجيزون شرب الخمر للتداوي ، واستدلوا على عدم شربها للتداوي
 بالسنة ، لقول رسول الله ﷺ إنه ليس بدواء ولكنه داء " (٦) .
 وما روي عن مخارق ، من أن النبي ﷺ دخل على أم سلمة ، وقد نبذت نبيذاً
 فكسره ، وقال : " إن الله لم يجعل فيما حرم عليكم شفاءً " أخرجه البيهقي (٧) .
 كما أنهم قاسوا الخمر على لحوم الخنزير ، مع أن كلاً منهما محرم لعينه ، فكما لم يباح
 التداوي بلحم الخنزير ، فكذلك الخمر ، وقالوا : بأن الضرورة : لا تندفع بشرب الخمر
 للتداوي ، إذ ليس في شربها دواء ، ولا شفاء للمرضى ، فلا يباح شربها للتداوي (٨) .

(١) انظر : مغني المحتاج ٤/١٨٨-١٨٩ والمغني لابن قدامة ١٠/٢٣٠-٢٣١ والأشربة وأحكامها ٢٥٨

(٢) انظر : مغني المحتاج ٤/١٨٨-١٨٩ والمغني لابن قدامة ١٠/٢٣٠-٢٣١ والأشربة وأحكامها ٢٥٨

(٣) انظر : مغني المحتاج ٤/١٨٨-١٨٩ والمغني لابن قدامة ١٠/٢٣٠-٢٣١ والأشربة وأحكامها ٢٥٨

(٤) انظر : مغني المحتاج ٤/١٨٨-١٨٩ والمغني لابن قدامة ١٠/٢٣٠-٢٣١ والأشربة وأحكامها ٢٥٨

(٥) انظر : مغني المحتاج ٤/١٨٨-١٨٩ والمغني لابن قدامة ١٠/٢٣٠-٢٣١ والأشربة وأحكامها ٢٥٨

(٦) صحيح مسلم ، بشرح النووي ١١/١٢٥

(٧) سبل السلام ٤/٣٦ والمغني ١٠/٣٣١ وكشف القناع ٦/١١٦

(٨) المغني ١٠/٢٣٠-٢٣١

يبد أن الحنابلة ، يرون أن شرب المسكر لدفع العطش ، لا حدّ عليه للضرورة حرصاً على الحياة ، كضرورة أكل الميتة عند الخمصة ، وكإباحة الخمر عند الغصة^(١) .

وقد ورد في شأن عدم تحليلها للدواء الأحاديث النبوية التالية :

ما رواه أبو الدرداء ، حيث يقول : قال رسول الله ﷺ : إن الله أنزل الداء والدواء ، وجعل لكل داء دواء ، فتداووا ، ولا تتداووا بحرام " رواه أبو داود^(٢) .

ما روي عن ابن مسعود ، أن إنساناً أتاه ، وفي بطنه صفراء ، فقال : وصف لي السُّكر . فقال ابن مسعود : إن الله لم يجعل شفاءكم ، فيما حرم عليكم " ^(٣) .

أما عن نجاسة الخمر : فقد ذهب جمهور فقهاء الحنفية والمالكية والحنابلة والشافعية ، وهو الراجح عند الإمامية ، إلى القول بنجاسة الخمر نجاسة مغلظة ؛ كالبول والدم ، وأنها لو أصابت ثوباً ، فإن الصلاة فيه باطلة^(٤) .

وقد نقل القاضي أبو الطيب وغيره ، القول بطهارتها عن ربيعة ، شيخ مالك وداود الظاهري ، كما نقل القول بطهارتها عن الليث بن سعد والمزني ؛ صاحب الشافعي ، وبعض المتأخرين من القرويين والبغداديين ، منهم : سعيد بن الحداد القروي ، ومن قال بطهارتها من المحدثين الإمام محمد رشيد رضا^(٥) .

(١) وقد استدلت الحنابلة ، ربما روي في حديث عبد الله بن حذافة ، من أنه أسره الروم ، فحبسه طاغيتهم في بيت فيه ماء ممزوج بخمر ولحم خنزير مشوي ليأكله ويشرب الخمر ، وتركه ثلاثة أيام ، فلم يفعل ، ثم أخرجوه حين خشوا موته ، فقال : والله لقد كان أحله له ، فإني مضطر ، ولكن لم أكن أشمتكم بدين الإسلام .

(٢) نيل الأوطار ٢٢٩/٨

(٣) الميسوخ ١١/٢٤ ونيل الأوطار ٢٩/٨

(٤) الحدود والأشربة ٨٢-٨٣

(٥) انظر : المقدمات ١٠/٢ وحاشية للدسوقي ٦٥/١ والمجموع شرح المهذب ٥٤٩/٢ ورسائل

الشيعة ١٢٧/٤ وبدائع الصنائع ٢٩٣٧/٨ ومختصر الطحاوي ٢٧٩ وأحكام القرآن

للحفاص ١١٢/٤ والمغني ٢٣٧/٤ والمحلّى ٢٥٥/١ وتفسير المنار ٤٨/٧

وقد اختلف العلماء حول مفهوم كلمة : " رجس " في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ
وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ ﴾ (المائدة/٥/٩٠) .
قال القرطبي : وقد فهم الجمهور من تحريم الخمر واستخبات الشرع لها ،
وإطلاق الرجس عليها ، باجتنابها ، والحكم بنجاستها " (١) .

بيد أن الإمام الشافعي ، وهو من القائلين بنجاسة الخمر ، يقول : " إن الآية لا
تدل دلالة ظاهرة ، لأن الرجس عند أهل اللغة : القذر ، ولا يلزم من ذلك
النجاسة . وكذا الأمر بالاجتناب ، ولا يلزم منه النجاسة ، وأقرب ما يقال : ما
ذكره الغزالي ، أنه يحكم بنجاستها تغليظاً وزجراً عنها قياساً على الكلب ، وما ولغ
فيه ، والله أعلم (٢) .

كما استدل على نجاستها بمفهوم المخالفة ، في قوله تعالى في وصف شراب أهل
الجنة : ﴿ وَسَقَاهُمْ رَبُّهُمْ شَرَابًا طَهُورًا ﴾ (الإنسان ٢٧/٢١) فوصفه سبحانه
لشراب أهل الجنة ، أنه طهور ، يفهم منه أن خمر الدنيا ليس كذلك ، وما يؤيد
ذلك أن كل الأوصاف التي مدح الله بها خمر الآخرة ، منتفية عن خمر الدنيا ،
كقوله تعالى : ﴿ لَا فِيهَا غَوْلٌ وَلَا هُمْ عَنْهَا يُنزَفُونَ ﴾ (الصفات ٤٧/٢٥) وكقوله
سبحانه : ﴿ لَا يُصَدَّعُونَ عَنْهَا وَلَا يُنزَفُونَ ﴾ (الواقعة ٢٧/١٩) بخلاف خمر الدنيا ،
فإن فيها غول ، يفتال العقول ، وأهلها يُصدعون ، أي : يصيبهم الصداع الذي هو
وجع الرأس " (٣) .

ثم إن الخمر لو كانت طاهرة ، لفات الامتتان بكون شراب الآخرة طهوراً ،
وقد عبر بكلمة : " طهوراً " للمبالغة في طهارته ، بخلاف خمر الدنيا (٤) .

(١) تفسير القرطبي ٢٨٨/٦ وتكملة فتح القدير ٩٩/١٠ وقلائد الدرر ٦/١

(٢) المحمرع شرح المذهب ٥٧٩/٢

(٣) أضواء البيان ١٢٧/٢

(٤) مغني المحتاج ٧٧/١

وقد عرض ابن قتيبة في هذا المبحث ، قول المحللين بأن للخمر منافع كثيرة لا تحصى ، وإنما تقع مضارها مع الإكثار وتجاوز المقدار ، فأما الاقتصار ، فلم يكن لشاربها قبل التحريم فيها مضار " (١) .

وأن من منافعها - كما يرى المحللون - ما يصيبه الناس من أثمانها ، ولو لم تعتصر الأعناب لبارت على أهلها ، ومن ذلك - أيضاً - منفعتها الجسم ، لأنها تدرُّ الدم ، وتقوي المنَّة ، وتصفى اللون ، وتبعث النشاط ، وتفتق اللسان ، ما أخذ منها بمقدار الحاجة ، فإذا أخذ الإفراط ، فكل شيء مع الإفراط يضر .

ويقدم ابن قتيبة نماذج من القصص والحكايات والأشعار ، حول منافع الخمر ، ومن ذلك ما يروى عن الطبيب ، الذي كان يسقي مرضاه الخمر الريمانية ؛ المزوجة بالماء ، عندما لا يجد لدى مرضاه موضعاً لسقي الدواء ، ليلقي بها الروح بحبيبه ، ويبعث في نفسه المسرة .

وقالوا بأنها سميت ، راحاً ، المشتق من الروح ، وربما سموها : روحاً ، أيضاً ، ومن ذلك قول النظام " البسيط " :

ما زلتُ آخذُ رُوحَ الرِّقِّ في لَطفٍ واستبيحُ دماً من غيرِ مَجروحِ
حتَّى اثنتَيْتُ وُلِّي رُوحانِ في جَسدي والرِّقُّ مطرَحُ جِسْمٍ بلا رُوحِ

كما سموها : دماً ؛ لأنها تزيد في الدم ، والنفس تتصل بالدم ، يقول مسلم " الطويل " :

خَلَطْنَا دَمًا عَن كَرَمَةِ بَدِمَانَا فَاظْهَرَ فِي الْأَلْوَانِ مِنَّا الدَّمَ الدَّمُ

وكقول الأعشى " الكامل " :

وَمُــدَامَةٌ مِمَّا يُعْتَقُ بَابِلَ كَدَمِ الدَّبِيحِ سَلْبَتِهَا جِرْيَالِهَا

وكقول ابن الطرية " الطويل " :

ويوم كظَلُّ الرُّمَحِ قَصَرَ طَوْلُهُ دَمُ الرِّقِّ عَنَا وَاصْطَفَاقُ الْمَزَاهِرِ

كما يذكر أنها تشجع الجبان ، وتبعث الحصر العي ، وأن الترك والعجم ، يشربونها في الحروب ، وكذلك العرب في الجاهلية ، ينالون منها يوم اللقاء ، وأن المسلمين اصطحبها يوم بدر قبل تحريمها .

وأنها تزيد في الهمة والكبر ، وتهيج الأنفة والأشر ، وتطيب النفس ، وتذهب الهم ، وأن ملوك العجم ، يجعلونها مجمة للقلوب ، ومستراحاً من الشغل " (١) .
ويذكر ابن قتيبة ، أن هذه هي منافعها في الجاهلية ، ثم يعلق على ذلك بقوله :
وأما ذمهم شربة المسكر بقلة الوفاء وسوء العهد ، فأسوأ من ذلك ، إقدامهم على السكر ، وترك الصلاة ، وركوب الفواحش ، وأعجب منه ، عقدهم على أن كل مسكر خمر محض ، لعلّة الإسكار وهم يشربونه ، وعلمهم بأن الله حرم المسكر ، وهم لا يبيتون إلا عليه ، فإذا عوتبوا على شربه مع الاعتماد أنه خمر ، مستحلين له ، غير مستغفرين منه " (٢) .

ويقول مندهشاً : وما أدري ، أمن الجرأة على الله تعالى أعجب أم من العلة !؟
والحق ، فإن للخمّر أضراراً عديدة ، تورّد صاحبها ، مورد الهلكة في كل حال ، وقد حدّد لها العلماء أضراراً دينية وأخرى عقلية ، وأخلاقية واجتماعية ، كما ذكروا لها أضراراً اقتصادية وسياسية .
أما أضرارها الدينية :

فقد بينها لنا الحق سبحانه وتعالى في قوله : ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ
الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ
أَنْتُمْ مُنتَهُونَ ﴾ (المائدة/٩١) .

فقد بيّنت الآية الكريمة مفسدتين للخمّر هما :

١- الصّدّ عن ذكر الله . ٢- الصّدّ عن الصلاة .

(١) انظر : الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٩٠ وما بعدها

(٢) انظر : الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٠٢-٢٠٣

ولقد صدق رسول الله ﷺ في حديثه الذي يرويه أبو هريرة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ يقول : " لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس إليه منها أبصارهم وهو مؤمن " (١) .

أضرارها العقلية والاجتماعية والأخلاقية :

ذكر أبو الدرداء قال : " أوصاني خليلي ﷺ ، لا تشرب الخمر ، فإنها مفتاح كل شر " (٢) .

أضرارها الصحية :

فالخمر تؤثر تأثيراً سلبياً على الجنس ، وعلى الجهاز الهضمي والفم والبلعوم والمرىء والكبد والقلب والدورة الدموية وغيرها من أعضاء الجسم (٣) .

(١) صحيح مسلم ط دار الشعب ١١١٩/٢

(٢) سنن ابن ماجه ٢

(٣) انظر كتاب : بين الطب والفقہ ، لمحمد علي الباز - حدة - السعوديه

المبحث الرابع : تبين غلط الفرق بالغلو

يؤكد ابن قتيبة ، أنه بعد أن عرض لآراء المحرمين وحججهم ، والمحللين المطلقين وحججهم ، فإنه يذكر سبيل الحق ، مدلاً عليه بمبلغ علمه ، ومقدار طاعته . يذكر ابن قتيبة ، أن الذين ذهبوا إلى تحريمه كله ، ولم يفرقوا بين الخمر ونبذ التمر ، وبين ما طبخ وما نقع ، وبين ما اشتد وما سهل ، يقول بأنهم قد غلوا في القول ، واشتدوا في الحظر وعابوا قوماً من البدرين ، وقوماً من التابعين ، وأئمة السلف المقتدى بهم في الدين ، بشرب الخمر ، وزينوا ذلك بأن قالوا : شربوها على التأويل ، فاتهموا القوم ، ولم يتهموا نظرهم ، ونخلوهم من الخطأ وبرأوا منه أنفسهم^(١) .

ويسخر ابن قتيبة من هؤلاء المتشددين ، ويقول بأن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم ، يرون الاستمتاع من النساء جائزاً ، ويفتون بذلك ، منهم : ابن مسعود وابن عباس ، ومعاوية وجابر وسلمة بن الأكوع ، ومن التابعين : عطاء وطاووس وسعيد بن جبير وجابر بن زيد ، في حين يقول هؤلاء المتشددون بأن المتعة زنا ! فهل يجوز أن يقال : بأن هؤلاء زنوا بالتأويل ؟! وأفتوا بالزنا على التأويل .

كما يذكر ابن قتيبة بأن المحللين ؛ الذين ذهبوا إلى تحليل ما دون السكر منه كله ، بأنهم أفرطوا في الإطلاق ، كما أفرط المتشددون في الحظر .

ويفند ابن قتيبة آراء هؤلاء بقوله : فإن قال قائل : إن السكر ، هو الشربة المسكرة والقدهح المنيم ، يقول : أكذبه النظر ، لأن القدهح الآخر ، إنما أسكر بالأول ، وكذلك اللقمة الأخرى ، أشبت باللقمة الأولى ، والجرعة الأخرى ، إنما روت بالجرعة الأولى^(٢) .

ثم يقول : وكيف يعرف القدهح المسكر من شرب فيتجنبه إلا بالظن ، الذي قد

(١) الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٢٠

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٢٢

يخطئ ويصيب . ويذكر بأن الفرقة التي أحلت بالنار ، فإنها - أيضاً - قد غلت في قورها ، فشربت الشديد العتيق ونبذ الدادي الصلب ، والجمهوري المعسل والخليطين ، ولعل بعض هذه يسكر منه اليسير ، وحرموا الفقاع ، لأن النار لم تمسه ، وما نشر من النقيع ^(١) .

وهو يستنكر قائلاً ، وهل يجوز لأحد أن يتوهم أن الخمر يتخذ في المسجد الحرام ويسقاها الحجيج ! فإن احتجوا بأن كثيراً من الناس تنهى عنه ، وأن ابن عمر كان يحج ولا يشرب منه .

يجيب ابن قتيبة بقوله : فليس في هذا دليل على أنه حرام ، وإنما يتركه الناس تنزهاً أو كراهة عنه ، كما يتركون السويق ولا يجيئون إلى الطعام المدعو إليه ، ثم يقول : وإن كان ابن عمر لا يشربه ، فقد شربه أبوه وهو خير منه ^(٢) .

وقد اختلف حول هذه الأشربة ، وتقدم فيما يلي آراء العلماء على الوجه الآتي :

أولاً : الطلاء أو المثلث :

وهو اسم للمثلث على الراجح عند الحنفية ، وهو ما طبخ من ماء العنب ، حتى ذهب ثلثاه ، وبقي ثلثه وصار كثيره مسكراً ^(٣) .

وقالوا ، سُمي هذا النوع من الشراب طلاء ، لقول عمر بن الخطاب عنه : ما أشبه هذا بطلاء البعير [أي الطلاء الذي يطلى به البعير ويدهن ، إذا كان أجرب] ^(٤) .

ولا خلاف في حلّ هذا الشراب ما دام حلوّاً لا يسكر ، وإنما الخلاف في المعتق الذي يسكر كثيره ، وللطلاء عند الحنفية تفسيران :

الأول : يعرف الطلاء بأنه العنب المطبوخ ، الذي ذهب نتيجة طبخه أقل من

(١) الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٢٤

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٢٥

(٣) حاشية ابن عابدين ٢٠٩/٥ والبحر الرائق ٢٤٧/٨ والمحيط البرهان ٢٨١/٤ مخطوط .

(٤) المصباح المنير ٢٠-٣٥

ثلثيه ، ويصير مسكراً .

الثاني : الطلاء ما طبخ من ماء العنب حتى ذهب ثلثاه ، وبقي ثلثه ، وصار مسكراً .

ولقد ذهب الشيخان : أبو حنيفة وأبو يوسف إلى القول بجواز شرب الشارب من هذا الشراب ، ما لم يسكر ، لأنه يحرم عندهما . وكذلك يجوز التداوي به ، واستمراء الطعام والتقوى به على الطاعة ^(١) .

يقول أبو يوسف : وأما مثل ذلك ، دم الثوب ، فلا بأس بالصلاة فيه ، إن كان قليلاً فإذا كثر ، لم تحمل الصلاة فيه ، ومثل رجل يتفق على نفسه وأهله من كسبه ، فلا بأس بذلك ، فإذا أسرف في النفقة لم يصلح له ولا ينبغي . وكذلك النبيذ ، لا بأس بأن يشربه على الطعام ، ولا خير في المسكر منه ، أي الكثير ، لأنه إسراف ، فإذا جاء السكر فليدع الشراب ، ألا ترى أن اللبن وما أشبهه من الشراب حلال ، ولا ينبغي له إن كان يسكر أن يستكثر منه ^(٢) .

أما الإمام محمد ، فقد ذهب إلى القول بجرمة الطلاء ، وقوله هو المعنى عند الحنفية ، وهو ما قال به أصحاب المذاهب الأخرى ، لقوله ﷺ : " كل مسكر خمر ، وكل خمر حرام " ^(٣) .

وقد استدل الحنفية في إباحة الطلاء ما لم يسكر بما يلي :

١- روي عن النبي ﷺ أنه استسقى العباس في حجة الوداع ، فأتاه بشارب ، فلما مرّ به إلى فيه ، قطب وجهه ، ثم دعا بماء فصبه عليه ، ثم شربه . وقال عليه الصلاة والسلام : " إذا رابكم شيء من هذه الأشربة ، فاكسروا متونها بالماء " ^(٤) .

(١) المحيط البرهاني ٢٨١/٤

(٢) المبسوط ٩/٢٤

(٣) بدائع الصنائع ٢٩٤٣/٦

(٤) المبسوط ٥/٢٤ وسنن النسائي ٢٩١/٨

٢- روى عبد الملك بن نافع ، قال : قال ابن عمر ، رأيت رجلاً ، جاء إلى رسول الله ﷺ بقدرح نبيد ، وهو عند الركن ، ودفع إليه القدح ، فرفعه إلى فيه ، فوجده شديداً ، فردّه على صاحبه ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله أحرام هو؟ فقال : علي بالرجل ، فأتى به ، فأخذ منه القدح ، ثم دعا بماء ، فصّبه فيه ، فرفعه إلى فيه ، فقطب وجهه ، ثم دعاء بماء أيضاً ، فصّبه فيه ، ثم قال : إذا اغتلمت عليكم هذه الأوعية فاكسروا متونها بالماء " (١) .

٣- روى محمد بن الزبير رضي الله عنه بقوله : استشار الناس عمر رضي الله عنه في شراب مرقق ، فقال رجل من النصارى : إنا نصنع شراباً في صومنا ، فقال عمر رضي الله عنه انتني بشيء منه ، فقال : فأتاه بشيء منه . قال : ما أشبه هذا بطلاء الإبل ، كيف تصنعونه ؟ قال : نطبخ العصير حتى يذهب ثلثاه ، ويبقى ثلثه ، فصبّ عليه عمر رضي الله عنه ماء ، وشرب منه ، ثم ناوله عبادة بن الصامت رضي الله عنه ، وهو عن يمينه . فقال عبادة : ما أرى النار تحل شيئاً ، فقال عمر : يا أحمق ، أليس يكون حمراً ، ثم يصير خلاً فتأكله (٢) .

٤- روي عن عمر رضي الله عنه : أنه كان يشرب النبيذ الشديد ، ويقول : إنا لننحر الجزور ، وأن العنق منها لآل عمر ، ولا يقطعه إلا النبيذ الشديد (٣) .

٥- روي عن علي رضي الله عنه ، أنه أضاف قوماً ، فسقامهم ، فسكرو بعضهم ، فقال الرجل : تسقينني ثم تحدني . فقال : إنما أحذك للسكر (٤) .

٦- روي عن جابر بن الحصين الأسدي : أن عمار بن ياسر ، أتاه كتاب من عمر رضي الله عنه ، يأمر أن يتخذوا الشراب المثلث لاستمراء الطعام ، وكان

(١) سنن النسائي ٢٩٠/٨

(٢) المسبوط ٢٥/٢٤

(٣) بدائع الصنائع ٢٩٤٣/٦

(٤) المسبوط ٧/٢٤

عمار يقول : لا أدع شربها بعد ما رأيت عمر رضي الله يشربها ، ويسقيها الناس ، وقد كان عمر رضي الله عنه ، هو الذي سأل تحريم الخمر ، فلا يظن أنه كان يشرب أو يسقي الناس ما تناوله نصّ التحريم بوجهه .

٧- كما روي القول بحلّ الطلاء عن نفر من الصحابة والتابعين ، منهم : عمر وعلي وعبد الله بن مسعود وابن عمر ؛ الذي قال حين سئل عن النبيذ : اشرب الواحد والاثنين والثلاثة . فإذا خفت السكر فدعها ، ومنهم - أيضاً - أبو الدرداء وأبو موسى الأشعري والشعبي والنخعي ^(١) .

٨- روي عن زياد قال : سقاني عمر رضي الله عنه شربة ما كدت أهتدي إلى منزلي ، فغدوت من الغد ، فأخبرته بذلك ، فقال : ما زدناك على عجوة وزبيب .
٩- كما روي عن سعيد بن المسيب ، أن أبا الدرداء ، كان يشرب ما ذهب ثلثاه ، وبقي ثلثه ^(٢) .

١٠- روى قيس بن حازم ، عن أبي موسى الأشعري ، أنه كان يشرب الطلاء ، ما ذهب ثلثاه ، وبقي ثلثه ^(٣) .

١١- روى عبد الملك بن طفيل . قال : كتب إلينا عمر بن عبد العزيز ، أن لا تشربوا الطلاء ، حتى يذهب ثلثاه ، ويبقى ثلثه ، وكل مسكر خمر .

وقد استدل الحنفية لمذهبهم استدلالاً أصولياً ، بقولهم بأن المحرم من غير الخمر هو السكر بالنص ، وهو قوله ﷺ حرمت الخمر لعينها ، والسكر من كل شراب ^(٤) .

رأي الجمهور من الفقهاء في الطلاء :

ذهب جمهور الفقهاء من المالكية والحنابلة والشافعية والظاهرية ، إلى القول بجرمة

(١) بدائع الصنائع ٦/٢٩٤٢

(٢) سنن النسائي ٨/٢٨٦

(٣) سنن النسائي ٨/٢٨٦

(٤) سنن النسائي ٨/٢٩٧

شراب الطلاء أو المثلث ، لأنه ما أسكر كثيره ، فقليله حرام بالنصوص الواردة عن رسول الله ﷺ وأن شرب قليله وكثيره موجب للحدّ عندهم ، وأنه نجس نجاسة مغلظة ، كما هو الشأن في الخمر ^(١) .
وقد ردّ القول على أدلة الحنفية بما يلي :

١- أن إباحة عمر رضي الله عنه ، شرب المثلث لأهل الشام ، كان بناءً على اجتهاد منه ، في بداية الأمر ، على أنه شراب لا يسكر ، ثم عاد عن اجتهاده ، بدليل أنه حدّ ابنه عبيد الله على شربه الطلاء ، فقد روى ابن شهاب عن السائب ابن يزيد ، أنه أخبره أن عمر بن الخطاب ، خرج عليهم فقال : إني وجدت من فلان ريح شراب ، فرعم أنه شرب الطلاء ، وأنا سائل عما شرب ، فإن كان سكرًا فجلدته . فجلده عمر بن الخطاب الحدّ تاماً " ^(٢) .

٢- وأما ما روي عن عمر ، أنه قال : إنا لنشرب هذا الشراب الشديد ، لنقطع به لحوم الإبل في بطوننا ، فقد قال ابن حزم عنه : وهذا خير صحيح ، ولا حجة لهم فيه ، لأن النبيذ الحلو الشديد لوقته الذي لا يسكر ، يقطع لحوم الإبل في الجوف ^(٣) .

٣- وأما ما روي عن علي كرم الله وجهه ، أنه جلد الذي شرب من أدواته فسكر ، وقال له : أحذك على السكر ، فقد قال ابن حزم عنه : هذا الخبر لا يصحّ ، لأنه عن شريك ، وهو مدلس ضعيف ، ثم لو صحّ ، لكان لا حجة فيه ، لأنه ليس فيه أن علياً شرب من تلك الأدوات ، بعدما أسكر ما فيها ، فلا متعلق لهم به ^(٤) .

٤- وأما الخبر الذي رواه ابن عمر عن رسول الله ﷺ والذي اتخذته الحنفية دليلاً لمذهبهم في الطلاء ، فهو ضعيف ، ولا حجة لهم فيه ، بل هو حجة عليهم لأن

(١) انظر : فتح الباري ٦٥/١٠ والمغني ٣١٨/٨ والمتقى على الموطأ ١٥٦/٣ والمحلى ٢٤٧

(٢) انظر : شرح الزرقاني على الموطأ ١٢٣/٥ وسنن النسائي ٢٩٣/٨ وحاشية الدسوقي ٣٥٤/٤

(٣) انظر : المحلى ٢٤٧/٨

(٤) انظر : المحلى ٢٤٨/٨

خبر ابن عمر عن طريق عبد الملك بن نافع ، وعبد الملك بن أخي القعقاع ، كلاهما عن ابن عمر مسنداً ، وكلاهما مجهول وضعيف ، سواء أكانا اثنين أو كانا إنساناً واحداً ، ثم هو عنهما عن طريق أسباط بن محمد القرشي ، وليث بن أبي سليم ومرة العجلي ، وكلهم ضعيف^(١) .

٥- والخير الذي روي عن رسول الله ﷺ عن طريق ابن مسعود ، فقد قال عنه النسائي ، وهذا خير ضعيف ، لأن يحيى بن يمان ، انفرد به ، دون أصحاب سفیان ويحيى بن يمان ، لا يحتاج بحديثه ، لسوء حفظه ، وكثرة خطئه^(٢) .

ثانياً : الجمهوري :

وهو الطلاء ، أو المثلث : إذا صُبَّ فيه ماء حتى يرق ، ثم يطبخ أدنى طبخة ، لتلا يفسد ، وصار الكثير منه مسكراً ، وحكمه حكم المثلث^(٣) .

ثالثاً : نبيذ التمر أو الزبيب :

إذا طبخ كل واحد منهما أدنى طبخة ، وشرب دون قصد اللهو والطرِب ، وغلب على ظن الشارب ، أنه لا يسكر ، فإنه يحل عند أبي حنيفة وأبي يوسف ، إذا غلا واشتد وقذف الزيد ، أم لم يقذف ، على الخلاف بين أبي حنيفة وصاحبه ، ما لم يسكر . أما إذا غلب ظن الشارب أنه يسكر أو شربه بقصد اللهو والطرِب ، فإنه يحرم القليل منه والكثير باتفاق الحنفية وغيرهم .

ويحرم هذا النوع من الشراب على الراجح ، عند الإمام محمد ، لكن لا يحذّ شاره إلا إذا أسكر ، وفي رواية ، أنه قال : لا أحرمه ، ولكن لا أشربه^(٤) .

(١) انظر : المحلى ٢٤٠/٨ وسنن النسائي ٢٩٠/٨

(٢) انظر : سنن النسائي ٢٩١/٨

(٣) انظر : بدائع الصنائع ٢٩٤٣/٦ والفتاوى الهندية ٤٩/٥

(٤) المبسوط ١١/٢٤ وبدائع الصنائع ٢٩٤١/٦ وتكملة فتح القدير ١٠٠/١٠ والدر الحكام في

وما ذهب إليه الإمام محمد في الراجح ، هو ما ذهب إليه الجمهور من فقهاء الشافعية والمالكية والحنابلة والظاهرية .

رابعاً : الخليطان :

والخليطان هو ماء التمر والزبيب أو الزبيب والرطب والبسر ، إذا طبخ أدنى طبخه ، وإن اشتد^(١) .

وذهب جمهور الحنفية إلى أنه لا بأس بشرب الخليطين ما لم يسكر ، إذا شرب دون قصد للهو أو طرب ، وغلب على ظنّ شاربه أنه لا يسكر ، واستدلوا على ذلك بما يلي :

١- بما روي عن عائشة رضي الله عنها في قولها : " كنا ننبد لرسول الله ﷺ في سقاء ، فيأخذ قبضة من تمر ، وقبضة من زبيب ، فنطرحهما فيه ، ثم نصب عليه ، فننذه غدوة ، فيشربه عشية ، ونبذه عشية ، فيشربه غدوة^(٢) .

٢- وما روي عن ابن زياد ، أنه قال : سقاني ابن عمر شراباً ، ما كدت أهتدي إلى منزلي ، فغدوت من الغد ، فأخبرته بذلك ، فقال : ما زدناك على عجوة وزبيب .

وذهب الحنابلة إلى أن شراب الخليطين يكون من المذنب وحده " وهو ثمر النخيل الذي بدا فيه الطيب من ذنبه ، أي طرفه ، أو هو ما نصف بسر ونصف رطب " ^(٣) .

فقد ورد عن المختار بن فلفل عن أنس قال : نهى ﷺ ، أن تجمع بين شيئين فينبذا ، يعني أحدهما على صاحبه . قال : وسألت عن الفضيخ ، فنهاني عنه قال : كان يكره المذنب من البسر مخافة أن يكون شيئين ، فكنا نقطعه . ^(٤) رواه النسائي .

وذهب جمهور الفقهاء ؛ من الحنابلة والشافعية ، وهو قول مالك ، كما ذكره

(١) حاشية ابن عابدين ٢٩٢/٥

(٢) سنن ابن ماجه ١١٦٢/٢ وحاشية الطحاوي على الدرر الحكام ٢٢٥/٤

(٣) انظر : الباع ٩٤/٦ ونيل الأوطار ٢١٠/٨

(٤) انظر : نيل الأوطار ٢٠٩/٨

القرطبي ، إلى القول بكراهية شربه ، وأما إذا أسكر كثيره فيحرم قليله وكثيره عند المالكية ^(١) .

وقال الحنابلة ، إن قول عائشة رضي الله عنه ، الذي ورد في سنن ابن ماجه ، وأبي داود : " كنا نبذ لرسول الله ﷺ فنأخذ قبضة من تمر وقبضة من زبيب فنطرحهما فيه ، ثم نصب عليهما الماء ، فننذه غدوة فيشربه عشية ، ونبذه عشية ، فيشربه غدوة " ^(٢) . يقول الحنابلة إن فيه دلالة على أن شرب الخليطين لا يكره ، إلا إذا كانت المدة يسيره ، ولو كان مكروهاً ، لما فعل في بيت رسول الله ﷺ وإنما المكروه ، ما كان في مدة يحتمل فيها الفضاؤها إلى السكر ^(٣) .

وقد علل الجمهور الكراهة ؛ بأنها سد للذريعة ، لأن الإسكار ، يسرع للشرب بسبب الخلط ، مثل أن يتغير طعمه ، فيظن الشارب ، أنه ليس سكرأ ، وهو مسكر ^(٤) .

واستدل الجمهور لرأيهم بما يلي :

١- ما ورد عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ نهى بأن ينبذ التمر والزبيب جميعاً ، ونهى أن ينبذ الرطب والبسر جميعاً ، وفي رواية : لا تجمعوا بين الرطب والبسر ، وبين الزبيب والتمر نبيذاً ^(٥) .

٢- ما رواه أبو سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ من شرب النبيذ ، فليشربه زيبياً فرداً أو تمرأ فرداً أو بسرأ فرداً " ^(٦) .

(١) انظر : حاشية الدسوقي ٣٥٣/٤ وبداية المحتهد ٤٧٦/١ ومنتهى الإرادات ٤٧٦/٣ ومطالب

أولي النهي ٢١٥/٦ وصحيح مسلم بشرح النووي ١١٤/١٣ ونيل الأوطار ٢١١/٨

(٢) نيل الأوطار ٢٠٩/٨

(٣) المغني ٣١٩/٨

(٤) انظر : حاشية العدوي على شرح الخرشني ٣١/٣ وصحيح مسلم بشرح النووي ١٥٤/١٣

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٤/١٣ وسنن أبي داود ٢٩٨/٢ وسنن ابن ماجه ١١٢٥/٢

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٤/١٣

٣- ما رواه عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول :
 "لا تجمعوا بين الرطب والزَّهْوِ [وهو الرطب الملون الذي بدا فيه حمرة وصفرة] ولا
 بين الزبيب والتمر ، وانبدوا كل واحد منهما على حدته ^(١) .
 ولا بأس عند المالكية بخلط العسل باللبن ، لأنه ليس انتباذاً ، وكذلك خلط
 الرَّبِّ والحلِّ ، لأن كلاً منهما ، لا ينتهي إلى الإسكار ^(٢) .
 وقال الإمام أحمد في الرجل يتقع الزبيب والتمر الهندي ونحوه ، فينقعه غدوة ويشربه
 عشية للدواء ، أكرهه ، لأنه ينبذ ، ولكن يطبخه ويشربه على المكان ، أي في الحال ^(٣) .
 ثمّة أشربة أخرى اختلف فيها العلماء وهي :

١- الباذق : وهو عصير العنب ؛ الذي طبخ حتى ذهب أقل من ثلثيه ، وهذا
 العصير إذا غلا واشتدَّ ، وصار مسكراً صار حراماً عند أبي حنيفة وصاحبيه ، أما إذا
 غلا واشتدَّ ولم يسكر ، فشربه حلال عند أبي حنيفة وأبي يوسف ، حرام عند محمد .
 ٢- المنصف : وهو عصير العنب الذي طبخ حتى ذهب نصفه ، وهو عصير
 يحرم شربه كحرمة شرب الباذق ^(٤) .

قال صاحب المبسوط : فإن طبخ من العنب أدنى طبخة ، أو ذهب بالطبخ أقل
 من الثلثين ، ثم اشتدَّ وغلا وقذف بالزبد ، فهو حرام عندنا : وقال حماد بن أبي
 سليمان - رحمه الله - إذا طبخ حتى نضج ، حل شربه . وكان المريشي يقول : إذا
 طبخ حتى ذهب منه النصف ، فلا بأس بشربه . وكان أبو يوسف - رحمه الله -
 يقول : أولاً : إذا طبخ حتى ذهب منه النصف فلا بأس بشربه ، ثم رجع فقال :

(١) شرح الزرقاني على الموطأ ١٥٦/٥

(٢) شرح الخرشي على مختصر خليل ٣١/٣

(٣) كشف القناع ٦٤/٦ ومنتهى الإرادات ٤٧٦/٣

(٤) حاشية ابن عابدين على الدر المختار ٢٩٩/٥-٣٠٠

ما لم يذهب منه الثلثان بالطبخ لا يحل شربه ، إذا اشتد ، وهو قول أبي حنيفة - رحمه الله - وعن محمد - رحمه الله - أنه كره الثلث - أيضاً - وعنه أنه توقف فيه ، وعنه أنه حرم ذلك كله إذا كان مسكراً^(١) .

وقال صاحب الهداية : " والعصير إذا طبخ حتى يذهب أقل من ثلثيه ، وهو المطبوخ أدنى طبخة ، ويسمى : الباذق والنصف ، وهو ما ذهب نصفه إذا طبخ ، فكل ذلك حرام عندنا ، إذا غلا واشتد وقذف بالزبد ، أو إذا اشتد على الاختلاف^(٢) .

وقال صاحب البدائع : " وأما حكم المطبوخ منها : أما عصير العنب ، إذا طبخ أدنى طبخة ، وهو الباذق ، أو ذهب نصفه ، وبقي النصف ، وهو النصف ، فيحرم شرب قليله وكثيره ، عند عامة العلماء رضي الله عنهم ، وروى بشر عن أبي يوسف ، رحمهما الله ، أنه مباح^(٣) .

٣- السَّكَّرُ : بفتح السين والكاف ، مشتق من سكرت الريح ، أي : سكتت ، والسَّكَّرُ في اصطلاح فقهاء الحنفية ، وعند الصاحبين ، إذا غلا وإن لم يسكن غليانه " (٤) .

٤- الفضيخ : هو النئ الذي لم يطبخ من ماء البسر ، إذا غلا واشتد وقذف بالزبد عند أبي حنيفة ، وعند الصاحبين ، لا يشترط فيه القذف بالزبد .

ويفرق بين السَّكَّرِ والفضيخ بأن الفضيخ من ثمر النخيل قبل الإرتطاب ، والسَّكَّرُ بعده ، وكلاهما يوضع في الماء ، حتى تذهب حلاوته ، ويشد سكره .

(١) المبسوط ٤/٢٤

(٢) الهداية ١٥٨/٨

(٣) بدائع الصنائع ٢٩٤١/٦

(٤) فتح القدير ١٥٩/٨ وبدائع الصنائع ٢٩٣٨/٦

المبحث الخامس : عدل القول في الشراب

وتأتي أهمية هذا المبحث من كونه يمثل عرضاً لوجهة نظر ابن قتيبة ، فيما سلف من عرض لحجج المتشددين والمحللين ، حول الأشربة والأنبذة ، حيث يقول بأن ما يذهب إليه ويراه عدلاً من القول ، خارجاً من الإفراط والتقصير هو : تحريم الخمر بالكتاب ، وتحريم المستكر بالسنة . وكراهة ما أفتى وأحدر من الأشربة تأديباً^(١) .

ويذكر ابن قتيبة أن المحرم شيئان :

- ١- شيء حرمه الله تعالى نصاً في القرآن الكريم ، كالميتة والدم ولحم الخنزير والخمر .
 - ٢- شيء حرمه رسول الله ﷺ كسباع الطير والوحش والخمر الأهلية ، وكتحريمه الحرير والمذهب والديباج ، وهو يذكر بأن على المسلمين أن يحرموه ، وليس كوجوب الأول ، ولا التغليظ فيه على من خالف كالتغليظ فيه .
- ويعرض ابن قتيبة عدداً من النماذج والشواهد ، التي يؤكد بها الترخُّص والتخفُّف في حرمة الشيء الثاني . أي ما حرمه الرسول ﷺ بسنته . ويقول معلقاً بعد عرضها ، فهذا يدل على أن ما حرّمه النبي ﷺ قد يجوز لمن يترخص فيه لمن يشاء على حسب العلة والعدر ، وأنه لا يجوز أن يترخص في ما حظر الله ، إلا في الموضع الذي أطلقه الله^(٢) .

ويؤكد ابن قتيبة ، أن الأشربة بهذا السبيل ، ماجدها الخمر ، ويذكر بأن الخمر نوعان : أحدهما : مجمع عليه . والآخر : مختلف فيه . وثمة نوع ثالث أيضاً الأول : هو ما غلا من عصير العنب من غير أن تصييه النار ، أجمع المسلمون على أن هذا خمر ، لا يحل منه شيء . ولا يستعمل بطعام ولا شراب ولا دواء ، حتى ينقلب ، فيصير خلأ .

(١) انظر : الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٢٨

(٢) انظر : الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٣١

الثاني : المختلف فيه ، فهو نقيع الزبيب ، إذا اشتد ، ونقيع التمر ، إذا صلب ، وهو السكر وغيرها من المسميات ، كخمر البسر والتمر عند أهل المدينة ، وخمر العنب عند فارس ، والبتع عند أهل اليمن ، والسكركة عند الحبشة ، والمزّر ، وهو من الشعير .

الثالث : وهو ما أرقّ من نبيذ الزبيب ، أو نبيذ التمر ، وطبخ ، وكان مما يفسد على مرور الأيام .

وهو يذكر بأن هذا النوع الثالث ، إن شربته في حال نشيشه أو حال غليانه ، أو حال سكونه بعد الغليان ، إذا علمت أن الكثير منه لا يسكر ، ولا يطبق على العقل ، وإن كان بالكثير منه تخدّر وتغير ، فهو من المكروه .

ويذكر ابن قتيبة - أيضاً - أن الرائب من ألبان الإبل ، قد يسكر إسكار النبيذ . وفي ذلك يقولون :

فَأَمَّا تَمِيمٌ تَمِيمٌ بِنُ مَرٍّ فَأَلْفَاهُمُ الْقَوْمُ رَوِي نِيَامَا

كما ذكر بأن من السموم الداخلة في الأدوية ما يرقّد ، وبالتغر طعام يعلث ، فيأكلونه في سنى المجاعة ، يسمى المسكر ، يقول إنه يسكر إسكار الشراب . وهو يعلق على هذه الأنواع بقوله : وليس جميع هذا شيء محرم ، لأن القصد بالمسكر إلى الشراب خاصة .

ويختتم هذا البحث والكتاب بقوله : فَتَفَهُمٌ - رحمك الله - ما قلناه ، وتدبّر ، ولا تتأول علينا في المفتر أنه يسكر ، ولا في الصلب ، أنه ما يذهب إليه الناس ، فإنهم لم يؤتوا في شراب ، ما يحرم إلا في الغلط في الكيفية - وسمعوا بأن خيار الصحابة شربوا الصلب وشربوا النبيذ ، فتوهموا أنهم شربوا المسكر ، ووجدوا حجة من النفوس لذلك ، ومشايعة من الهوى .

ويقول ، وإنما الصلب الذي شربوه ، ما زالته الحلاوة ، فصار صلباً بمفارقة لين الحلاوة ، وعضوبتها ، وهو نفسه رقيق ضعيف لا يكون منه إذا شرب الرجل ما في

وسع الإنسان أن يشرب مثله إطباق على العقل . وإنما يكون في الإكثار منه خدر يعترى الوجه وينشط

ثم يقول - أيضا - وحير لك . إن كنت تخاف أن يدعوك ما رخص لكل فيه . إلى ما حُرِّم عليك أن تدَّعه كله ، وذكر قول حاتم الطائي : إذا كان الشيء يكفيك الترك فاتركه ومقاله عمر بن عبد العزيز ، فإن من استوعب الحلال ، تافت نفسه إلى الحرام^(٢)

وقد اختلف العلماء في وجهات نظرهم حول الأشربة المتخذة من غير العنب والنخيل ، وهذه الأشربة تشتمل على : نبيذ العسل والتين والبر أو الشعير أو الذرة وغيرها ، سواء طبخ أم لا

ويرى أبو حنيفة وأبو يوسف ، أنه يحلُّ شرب النبيذ المتخذ من العسل أو البر وغيره ، من الحلوات والحبوب ، قليلا أو كثيرا ، إذا شربه الشارب ، لغير التلهي والطرب ، بل لغرض مشروع كالتداوي لدفع الألم أو إساعة الطعام أو التقوي على العمل .

بيد أنه يحرم من هذه الأشربة ، ما يعلم يقينا أو بغالب الرأي أنه يسكر هو بذاته، وإن لم يؤثر في غيره^(٣) .

ونقدم فيما يلي تعريفات هذه الأشربة :

١ - نبيذ العسل : وهو الذي يسمى البتع ، وهو شراب يتخذ من العسل في اليمن

٢ - نبيذ الحنطة : وهو الذي يسمى المنزر ، وذلك إذا صار الكثير منه

مسكراً^(٤) .

(١) الأشربة . لابن قتيبة ص ٢٤٨

(٢) الأشربة . لابن قتيبة ص ٢٤٩

(٣) انظر رد المحتار على الدر المختار ٣٢٢/٥ وما بعدها واللباب ٣/٣١٥ وتبيين الحقائق ٤٧/٦

(٤) ثمة نبيد يسمى : الفناع ، وهو شراب يتخذ من القمح والتمر . وقيل هو ماء وضع فيه ريب

ومعه حتى يحل . انظر : المغني ٣٤٠/١٠

٣- نبيذ الشعير : ويسمى الجمعة .

٤- نبيذ الذرة : ويسمى السكركة .

آراء الفقهاء حول هذه الأشربة

يقول الإمام السرخسي : " ولا بأس بهذه الأنبيذة كلها من العسل والذرة والحنطة والشعير والزبيب والتمر ، وكل شيء من ذلك أو غيره من النبيذ ، عتقاً أم لم يعتق ، خلط بعضها ببعض ، أو لم يخلط بعد أن يطبخ ^(١) .

وقال الكاساني : " وأما المزّر والجمعة والبتع ، وما يتخذ من السكر والتين ونحو ذلك ، فيحلُّ شربه عند أبي حنيفة رضي الله عنه ، قليلاً كان أو كثيراً ، مطبوخاً أو نياً ، ولا يحلُّ شاربته وإن سكر ^(٢) .

ويعلل الكاساني لذلك بقوله : " وإنما لا يجب الحدُّ ، وإن سكر منه ، لأنه سكر حصل بتناول شيء مباح ، وأنه لا يوجب الحدَّ ، كالسكر الحاصل من تناول البنج ، والخبز في بعض البلاد ، بخلاف ما إذا سكر بشرب المثلث ، فإنه يجب الحدُّ ، لأن السكر هنا ، حصل بتناول المحظور ، وهو القدح الأخير ^(٣) .

أما الإمام محمد بن الحسن ، فإنه يقول بجرمة هذا النوع من الأشربة ، بناء على أصله ، وهو أن ما أسكر كثيره ، فقليله حرام ، كالمثلث ، واستدل بما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال : الخمر من خمسة : من النخل والكرم والحنطة والشعير والذرة " .

أما الشافعية : فقد اختلفوا في إطلاق اسم الخمر على الأنبيذة ، حيث يرى

قال ابن قدامة : ولا بأس بالفقاع ، وبه قال إسحاق وابن المنذر ، ولا أعلم فيه خلافاً ، لأنه لا يسكر ، وإذا ترك يفسد ، بخلاف الخمر والأشياء على الإباحة ، ما لم يرد بتجرمها حجة .

(١) المبسوط ١٨/٤

(٢) بدائع الصنائع ٢٩٤٦/٧

(٣) بدائع الصنائع ٢٩٤٦/٧

الزني، وجماعة من الشافعية أن اسم الخمر يطلق على الأبددة إطلاقاً حقيقياً ، وعلل ذلك بقوله : إن الاشتراك في الصفة ، يقتضي الاشتراك في الاسم ، وهو قياس اللغة ، وهو جائز عند الأكثرين ، وهو ظاهر الأحاديث

وقد نسب الرافعي إلى أكثر فقهاء الشافعية القول بعدم إطلاق لفظ الخمر على الأبددة إطلاقاً حقيقياً ، بل إطلاقه عليها من قبيل الإطلاق المجازي . أما في التحريم والحد ، فهو كالخمر . لكن لا يكفر مستحلها ، بخلاف الخمر ، فالإجماع على تحريمها دون تلك ^(١) .

أما المالكية : فإنهم كالشافعية ، جعلوا الأشربة المسكرة كالخمر في الحرمة ، ووجوب الحد على شاربها .

فهم يرون أن كل شراب مسكر ، يخامر العقل ، ويدعو إلى اللهو والطرب ، هو خمر ، ويحدُّ شاربها ، ولو قليلاً ، ويحرم شرب قليله ، كما يحرم كثيره ^(٢) .

أما الحنابلة : فهم يرون أن الأشربة المسكرة هي خمر في الحرمة ، وفي وجوب الحد بشربها ، وقد سوى أحمد بين عصير العنب ، وكل المسكرات في وجوب الحد بالشراب .

وهم يرون أن العصير قبل أن يغلي ويشتد ، ولم يمض عليه سوى يوم أو يومين ، فلا خلاف في حلِّ شربه ، أما إذا أتت عليه ثلاثة أيام ، ولم يغل فهو حرام . يقول ابن قدامة : أكثر أهل العلم يقولون ، هو مباح ما لم يغل ويسكر ، لقول رسول الله ﷺ اشربوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً " .

وقت تحريم الخمر

اختلف العلماء في وقت تحريم الخمر ، فقد ذهب القرطبي في تفسيره إلى أن

(١) انظر : مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج ١٨٧/٤

(٢) فتح العلي المالک ٢١١/٢

تحريمها ، كان سنة ثلاث بعد وقعة أحد ، وكانت أحد في شوال لسنة ثلاث من الهجرة ، وهذا ما ذهب إليه ابن حزم والشيخ الباجوري في حاشيته (١) .

وذهب ابن حجر إلى أن تحريمها ، نزل في عام الفتح ، لحديث ابن عباس -رضي الله عنهما - الذي قال فيه : " كان لرسول الله ﷺ صديق من ثقيف ، فلقبه يوم الفتح براحلة أو راوية من حمر يهديها . فقال : يا فلان : أما علمت أن الله حرمها ؟ فأقبل الرجل على غلامه فقال : اذهب فبعها . فقال رسول الله ﷺ : إن الذي حرم شربها حرم بيعها ، فأمر ، فأهرقت في البطحاء ، رواه أحمد ومسلم والنسائي (٢) .

وقد اختلف الشافعية في مسألة شرب الصحابة رضوان الله عليهم للخمر في أول الإسلام وهل كان بطريق أصطحاب حكم الجاهلية ، الميخ لشربها ، أو كان شربهم لها بناء على تشريع يباحثها ، وقد رجح الماوردي الرأي الأول ، واختار صاحب المنهاج الرأي الثاني (٣) .

كفر مستحلّ الخمر

اتفق العلماء على كفر مستحلّ الخمر ، بالمعنى المتفق عليه فيما بينهم ، وهي النى من ماء العنب ، إذا اشتد ، وذلك لوجود الأدلة من الكتاب والسنة والإجماع ، التي تثبت حرمة الخمر ثبوتاً لا يحتمل التأويل (٤) .

وقد فرق المالكية بين الشارب غير المعتاد للشرب ، والشارب المدمن لها .

قال المالكية في شأن الشارب غير المعتاد للشرب :

بأنه لا يزداد مع الجلد بالنسبة لمن سكر أو شرب المسكر ، أية عقوبة أخرى ،

(١) انظر : تفسير القرطبي ٢٨٨/٦ والإحكام في أصول الأحكام ٤٧/٤ وحاشية الباجوري ٢٤٢/٢

(٢) انظر : نيل الأوطار ١٩١/١٨

(٣) انظر : مغني المحتاج ١٨٦/٤

(٤) انظر : حاشية ابن عابدين ٢٨٩/٥ والفتاوى الهندية ٤١٢/٢ والمغني ٣٠٣/٨

والشرح الكبير ٣٢٧/١٠ ونهاية المحتاج ١١/٨ ومغني المحتاج ١٨٦/٤

كالسجن أو غرامة مالية أو حلق لحية أو طواف به في السوق وسب هذا القول

إلى ابن ناجي وبه العمل

أما المدمن شرب الخمر

فقد ذكر ابن عرفة عن ابن حبيب ، أن المدمن للخمر ، المعتاد . المشهور
بالفسق ، فعقوبته لا بأس بأن تزداد على الضرب فيها . بأن ينادى به في الأسواق .
ويُشهر به .

وقال ابن مالك : يستحب أن يعاقب مدمن الخمر ، المعتاد شربه . المشهور
بالفسق بأن يلزم السجن ، فضلاً عن عقوبة الحد ، وهي أن يجلد ثمانين جلدة ، إن
كان حراً^(١)

أما الشافعية : فإن أكثرهم على تكفير مستحل الخمر ، بيد أن ذلك لا
ينسحب على الأنبذة ، إذ لا يحكم بكفر مستحل الأنبذة ، ولكنه يحسد ، كما يحسد
شارب الخمر ، لتحرّيمها كتحرّيم الخمر .

ولم يستحسن الإمام الشافعي إطلاق القول بتكفير مستحل الخمر ، وقد ذكر
الكاساني : بأنه لا يكفر مستحل الباذق والمنصف ، لأن حرمتها دون الخمر ، فقد
ثبت حرمة الخمر بدليل قطعي وثبت حرمتها بدليل ظني^(٢) . وقال الفقهاء بعدم
تكفير مستحلها^(٣) .

أما الظاهرية : فإن ابن حزم يقول بوجوب قتل من شرب الخمر للمرة الرابعة .
بعد أن حدّ في شربها ثلاث مرات سابقة ، وقد ثبت النقل في ذلك عن معاوية وأبي
هريرة ، وهما ممن تقوم بروايتهما الحجة^(٤) .

(١) حاشية الدسوقي/٤/٣٥٣ وتبصرة الحكام في أصول الأقضية ومذاهب الحكام لابن فرحون المالكي/٢/٢٢٧

(٢) بدائع الصنائع/٦/٢٩٤١

(٣) نهاية المحتاج/١١/٨ والمغني/٨/٣٠٥

(٤) حلى/١١/٣٦٥-٣٦٧ المسألة رقم ٢٢٨٨

بيع الخمر وإهداؤها

قال ابن حزم . الخمر حرام ، فلا يجوز أن يملكها مسلم أو كافر ، وحرام أن يشربها مسلم أو كافر ، وحرام أن يبيعها مسلم أو كافر ، ودليله على ذلك ، قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ (الأعراف ١٥٨/٨) .
كما يقول ابن حزم : بأن من سرق خمرًا لدمي أو مسلم ، أو سرق خنزيراً أو ميتة ، فلا شيء عليه ، وعلل لذلك من تحريم الرسول ﷺ لشرب الخمر وبيعها وملكها ، بأن الخمر ، ليس بمال لأحد ، وأنه لا قيمة له أصلاً فمن سرق الخمرة وأراقها ، فلا شيء عليه ، ولا يجد ، ولا يضمن ، لأنه لم يسرق شيئاً يحل إيفاؤه جملة ، فلا شيء عليه ، والواجب هرقها على كل حال ، لمسلم وكافر ، وكذلك قتل الخنزير (١) .

وقد استدلل العلماء على عدم جواز بيعها أو إهدائها بما يلي :

١- ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رجلاً أهدى رسول الله ﷺ خمر ، فقال رسول الله ﷺ هل علمت أن الله قد حرمها ؟ قال : لا . فسار إنساناً ، فقال له رسول الله ﷺ بم ساررته ؟ قال : أمرته ببيعها . فقال : إن الذي حرم شربها ، حرم بيعها . قال . ففتح المزادة ، حتى ذهب ما فيها (٢) .

٢- ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه ، أن رجلاً كان يهدي النبي ﷺ راوية خمر ، فأهداها إليه عاماً ، وقد حرمت ؟ فقال النبي ﷺ إنها حرمت . فقال الرجل : أفلا أبيعها ، فقال : إن الذي حرم شربها ، حرم بيعها ، قال : أفلا أكارم بها اليهود ؟ قال : إن الذي حرمها حرم أن يكارم بها اليهود ؟ قال : فكيف أصنع بها ؟ قال : شنها على البطحاء (٣) .

(١) المحلى ٣٣٤/١١ المسألة رقم ٢٢٧١

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤/١١

(٣) بيل الأوطار ١٩١/٨

التدرج في تحريم الخمر

من المعلوم أن الله تعالى ، حرّم الخمر تدرجياً ، ولم يجرمها دفعة واحدة ، وذلك ما أكدته كتب التفسير والحديث . فقد أخرج الطبري عن السدي ، قال : نزلت هذه الآية : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ﴾ (البقرة ٢١٩/٢) فلم يزالوا بذلك ، يشربونها ، حتى صنع عبد الرحمن بن عوف طعاماً ، فدعا ناساً من أصحاب النبي ﷺ فيهم علي بن أبي طالب ، فقرأ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ (الكافرون ١/٣٠) ولم يفهمها ، فأنزل الله عز وجل في الخمر : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ ﴾ (النساء ٤٣/٤) .

فكانت لهم حلالاً ، يشربون من صلاة الفجر ، حتى يرتفع النهار أو ينتصف ، فيقومون إلى صلاة الظهر وهم مصحون ، ثم لا يشربونها حتى يصلوا العتمة وهي العشاء ، ثم يشربونها حتى ينتصف الليل وينامون ، ثم يقومون إلى صلاة الفجر وقد صحوا .

فلم يزالوا يشربونها حتى وضع سعد بن أبي وقاص طعاماً ، فدعا ناساً من أصحاب النبي ﷺ فيهم رجل من الأنصار ، فشوى لهم رأس بعير ، ثم دعاهم عليه ، فلما أكلوا وشربوا من الخمر ، سكروا وأخذوا في الحديث ، فتكلم سعد بشيء ، فغضب الأنصاري ، فرفع لحي بعير ، فكسر أنف سعد . فأنزل الله تعالى نسخ الخمر وتحريمها وقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ﴾ (المائدة ٩٠/٥) ^(١) .

وقد جاء في سنن النسائي عن أبي سبرة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه

قال: لما نزل تحريم الخمر ، قال عمر : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في البقرة ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ... ﴾ فدُعي عمر ، فقرئت عليه . فقال عمر : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في النساء : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ (النساء ٤٣/٤) فدُعي عمر ، فقرئت عليه ، فقال : اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ، فنزلت الآية التي في المائدة ، فدُعي عمر ، فلما بلغ : ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ قال عمر رضي الله عنه .. انتهينا انتهينا " (١) .

تحديد مفهوم السكر وحدّه

اختلف الفقهاء حول تحديد مفهوم السكر ، ومن يُدعى بالسكران .

أولاً : عند الحنفية :

يرى أبو حنيفة أن السكران ؛ الذي يجد لسكره ، من غير الخمر ، هو الذي لا يعقل منطقاً ؛ لا قليلاً ولا كثيراً ، ولا يعقل الرجل من المرأة ، ولا الأرض من السماء . وقال أبو يوسف ومحمد ، السكران هو الذي يهذي ، ويختلط ، وبه قال الأئمة الثلاثة . والمراد أن يغلب على كلامه الهذيان ، فأما أن كان نصفه مستقيماً ، فليس بسكران فيكون حكمه حكم الصحة في إقراره بالحد وغير ذلك ، لأن السكران في العرف ، هو ما اختلط كلامه ، جده بهزله ، فلا يستقر على شيء . ويعتمد أبو حنيفة في وجهة نظره ، على أن الحدود في أسبابها بأقصاها ، درءاً للحد ، ونهاية السير أن يغلب السرور على العقل ، فيسلبه التمييز بين شيء وشيء ، وما دون ذلك ، بأن كان يميز بين الأشياء ، عرفنا أنه مستعمل لعقله مع ما به من السرور ، فلا يكون ذلك نهاية السكر ، وفي النقصان شبهة العدم . أما الصحابيان ، أبو يوسف ومحمد ، فيعتمدان على أن العرف دليل شرعي ،

يعتد به : فيرجع إليه ، حيث لا نصّ في الموضوع ، والعرف يرى أن الذي يشرب فيختلط كلامه ويهذي هو الذي يسمى سكراناً .

ويقول صاحب الهداية : ولا يجد السكران ، حتى يعلم أنه سكر من التبيذ ، وشربه طوعاً ، لأن السكر من المباح ، لا يوجب الحد ، ثم يقول : وهل يحذُّ في المتخذ من الحبوب إذا سكر منه ، قيل : لا يحذُّ (١) .

وقال الكمال بن الهمام : قالوا : والأصح أنه يحذُّ ، فإنه روي عن محمد ، فيمن سكر من الأشربة ، أنه يحذُّ من غير تفصيل ، وهذا لأن الفساق يجتمعون عليه اجتماعهم على سائر الأشربة ، بل فوق ذلك ، كما قال - أيضاً - وكذلك المتخذ من الألبان ، إذا اشتد فهو على هذا ، وهو قول محمد (٢) .

وذكر الكاساني : أنه لا يجب الحد بشرب الأشربة المتخذة من الأطعمة ؛ كالحنطة والشعير والدخن والذرة والعسل والتين ونحوها .. وعلل لذلك بقوله : لأن شربها حلال عنهما [أي عند الحنفية وأبي يوسف] وعند محمد ، وإن كان حراماً ، ولكن هي حرمة محل الاجتهاد ، فلم يكن شربها جنائية محضة ، فلا تتعلق بها عقوبة محضة (٣) .

أ- وقد اشترط الحنفية لوجوب الحد ما يلي :

- ١- العقل : فلا حدّ على المجنون ولا على الصبي .
- ٢- الإسلام : فلا حدّ على ذمي ولا حربي ولا مستأمن ، إذا شربوا أو سكروا فالخمر مباحة لأهل الذمة ، عند أكثر شيوخ الحنفية ، لكن الحسن بن زياد ، على أنهم إذا شربوا وسكروا ، يحدون ، لا لأجل الشرب ، بل للسكر ، لأن السكر حرام في الأديان كلها .

(١) فتح القدير ٤/١٨٣-١٨٤

(٢) فتح القدير ٤/١٨٣-١٨٤

(٣) بدائع الصنائع ٧/٧٠٣٩

٣- عدم وجود ضرورة إلى الشرب ، فلا حدّ على من أكره على شرب الخمر ، ولا على من أصابته مخمصة

٤- بقاء اسم الخمر للمشروب : قال الخنفيه : إن من شرط وجوب الحدّ ، في حدّ الشرب ، أن يبقى اسم الخمر للمشروب وقت الشرب ، لأن وجوب الحدّ بالشرب تعلق به ، حتى لو خلط الخمر بالماء .

ثانياً : عند المالكية :

يرى المالكية أن الحدّ للشرب ، لا للسكر ، فمن شرب المانع الذي يسكر جنسه إذا شرب ما لا يسكر جنسه ، وإن اعتقد مسكراً ، فلا حدّ عليه ، ولكن عليه إثم الحرابة ، فالحد عند المالكية حدّ واحد ، لا حدان ، كما قرر الخنفيه ^(١) .
وقد حدد المالكية لوجوب الحد الشروط الآتية :

١- أن يكون الشارب مسلماً ، فلا حد على ذميّ ، ويؤدب إذا أظهر السكر ، لكنه لا يحدّ .

٢- التكليف ، فلا يحد الصبي ، ولا المجنون ، ويؤدب الصبي إن شرب للزجر .
٣- أن يكون المشروب مما يسكر جنسه ، وإن لم يسكر بالفعل لقلته ، أما إذا شرب ما لم يسكر جنسه ، فلا حدّ عليه ، وإن اعتقد أنه مسكر ، لكن عليه إثم الجراءة .

٤- الاختيار والطوعية في الشرب ، فمن أكره على شرب المسكر ، فلا يحدّ .
٥- عدم وجود عذر ، فلا حدّ على من شرب غلطاً ، بأن ظنه غير مسكر ، فشربه ، فالمراد بالعذر هنا الغلط ، وليس المقصود منه الضرورة .

٦- أن لا يكون الشرب بالضرورة ، فإن كان لضرورة ، كإزالة غصة ، بأن لم يجد ماءً ونحوه .

ويرى المالكية أن وجوب الحد على من شرب المسكر ، ولو كان جاهلاً بوجوب الحد بسبب الشرب ، مع علمه بالحرمة ، وإن كان جاهلاً بالحرمة لقرب عهده بالإسلام .

ومقدار العقوبة هي ثمانون جلدة ، ذكراً كان أم أنثى ، وأربعون جلدة للرقيق ، ذكراً كان أم أنثى ^(١) .

ثالثاً : الشافعية :

وهم يرون أنه لا يجد الذمي ، ولا الحربي بشربهما المسكر ، لعدم التزامهما للأحكام ، وهذا واضح في الحربي ، أما الذمي ، فلأنه لم يلتزم بالذمة ما لا يعتقده إلا الأحكام المتعلقة بالعبادة ^(٢) .

رابعاً : الحنابلة :

يرى الحنابلة أن الشراب الذي يحصل منه السكر بالكثير ، هو خمر يحرم شرب القليل منه ، ويجب على شرب القليل منه الحد ، سواء أكان ذلك المسكر عصير عنب غير مطبوخ أو شراباً آخر سواه ، وأن الاختلاف بين الفقهاء في الأشربة المتخذة من غير عصير العنب ، لا يمنع من وجوب الحد منها ، بشرب القليل كالخمر تماماً .

(١) حاشية الدرقي ٣٥٢/٤-٣٥٣

(٢) انظر : مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج ١٨٧/٤

﴿ القضايا اللغوية في كتاب الأشربة ﴾

وردت بكتاب الأشربة ، مجموعة من القضايا والمسائل اللغوية ، التي عاجلها ابن قتيبة وتناولها بالشرح والتحليل ، نقدم فيما يلي أهم هذه القضايا :

١- يقول ابن قتيبة : " وقالوا لمشارب الرجل : نديمه ، من الندامة ، لأن معافر الكأس إذا سكر ، تكلم بما يندم عليه ، ف قيل لمن شاربه ؛ نادمه ؛ لأنه فعل مثل فعله ، والمفاعلة تكون من اثنين ، كما تقول : ضاربه وشاقه ، ثم اشتق من ذلك : نديم . كما يقال : جالسه وهو جليس ، وقاعده فهو قعيد ^(١) .

فقد ذكر ابن قتيبة الأصل الاشتقاقي في الكلمة : نديم ، وأنها من الندامة ، فكل من معافر الخمر ومشاركه في المعافرة ، يقولان في أثناء سكرهما ، ما يندمان عليه ، من أسرار كانت خافية ، أصبحت مكشوفة معلومة ، لدى كل منهما !

٢- يقول ابن قتيبة : " ووجدناهم يقولون لمن اعتقب الصداق ، وغلث النفس والإرعاش ، من شرب الخمر ، مخمور ، وبه خُمار ، يقولون لمن أصابه مثل ذلك من المسكر : الذي يسمونه نبيذاً ، مخمور وبه خُمار . والخُمار : مأخوذ من اسم للداء الذي يصيب منها ، والأدواء كثير ، تأتي على : فُعال ، نحو : الكُباد : لوجع الكبد ، والقُلاب لوجع القلب ، والصُّفار والصُّداع والغُوال والغُطاس ، ولم نسمعهم يقولون لمن أصابه ذلك : منبوذ ، ولا به نُباذ ^(٢) .

ولم يذكر صاحب اللسان من هذه الأدواء إلا ثلاثة ، قالها كراع : فقد ورد في مادة : كبد ، والكُباد ، وجع الكبد ، أو داء . وقال كراع : ولا يعرف داء اشتق من اسم العضو إلا : الكُباد من الكبد ، والنُّكاف : من النكف ، وهو داء يأخذ من النكفتين ، وهما الغدتان اللتان تكتفان الحلقوم من أصل اللحي ، والقُلاب : من القلب ^(٣) .

(١) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٤٩

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٦٢-١٦٣

(٣) اللسان " كبد " ١٢ / ١٠ وما بعدها .

ويشرح ابن قتيبة العلة في عدم قولهم : به نُبَاذ . فيقول : " وما قولهم للرجل : مخمور ، وبه خُمَار ، إذا أصابه الصداع والإرعاش ، عقب الشراب ، لأن ذلك قد يقال لمن أصابه مثله في النبيذ ، فيقال : به خُمَار ، ولا يقال : به نُبَاذ ، فإن الخُمَار اسم قديم وكانت الجاهلية تعرفه ، وتلفظ به من الخمر ، والنبيذ محدث إسلامي ، لم تكن العرب في الجاهلية تعرفه ، وكان شربة النبيذ من السلف لا يبلغون السكر ولا يقاربونه ، فيصيبهم عليه ما كان يصيب شربة الخمر من الخُمَار ^(١) .

٣- يقول ابن قتيبة : " ولهذا يقول الشعراء للخمرة ، مَزَّة ، للذعها اللسان ، ولا يريدون الحموضة ، وقال بعض أصحاب اللغة : إنما هي مَزٌّ ، بفتح الميم ، أي : فاضلة ، من قولك : هذا أمزُّ من هذا ، أي أفضل وأرفع ^(٢) .

حيث عاملوا الفعل ، مَزٌّ ، معاملة : خير وشر ، فلا يصاغ منه على : أفعال ، بل يأتي على صيغته للدلالة على المفاضلة .

موقف ابن قتيبة من الاشتقاق

يقول ابن قتيبة : " قالوا : ولذلك اشتق من الرُّوح ، فسميت . راحاً ، وأصل الراح والرُّوح من موضع واحد ، إلا أنهم خالفوا بينها في البناء ، ليدل على كل واحد منها على معناه ، وتقارب معانيها ، كتقارب أسمائها .

فالرُّوح : روح الجسم ، والرُّوح : النفخ ؛ لأنه ريح يخرج من الرُّوح .
والرُّوح : طيب النسيم ، والريح ، هي الريح الهابئة .
والرَّاح : على فَعَل ، وأصله : رَوَّح ، فقلبت واوه ألفاً ، لما انفتحت ، وانفتح ما قبلها ، ثم اشتقوا الريحان من ذلك لرائحته .

(١) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٨٢-١٨٣

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٨٩

وقال ابن قتيبة : وربما سموا الخمر ، روحاً ، وذكر قول الشاعر "البيسط" :

مَا زِلْتُ أَخَذُ رُوحَ الزُّقِّ فِي لَطْفٍ وَأَسْتَبِيحُ دَمًا مِنْ غَيْرِ مَجْرُوحٍ
حَتَّى انْتَنَيْتُ وَلِي رُوحَانِ فِي جَسَدِي وَالزُّقُّ مَطْرَحُ جَسْمٍ بِلَا رُوحٍ^(١)

والاشتقاق عبارة عن : " توليد لبعض الألفاظ من بعض والرجوع بها إلى أصل واحد، يحدد مادتها، ويوحى بمعناه المشترك الأصيل، مثلما يوحى بمعناها الخاص الجديد"^(٢).

ويعد الاشتقاق بهذه الصورة ، هو إحدى الوسائل الرائعة ، التي تنمو عن طريقها اللغات وتوسع ، ويزداد ثراؤها في المفردات ، فتمكن به من التعبير عن الجديد من الأفكار والمستحدث من وسائل الحياة^(٣).

وقد قسم اللغويون العرب القدامى الاشتقاق إلى قسمين :

أولهما : الاشتقاق الأصغر :

وقد عرفه العلماء تعريفاً شبيهاً بما ذكرناه سابقاً ، فقد ورد في كتاب : المزهري ، للسيوطي قوله عن الاشتقاق أنه عبارة عن : " أخذ صيغة من أخرى مع اتفاقهما معنى ومادة أصلية ، وهينة تركيب لها ، ليدل بالثانية على معنى الأصل ، بزيادة مفيدة ، لأجلها اختلفا حروفاً أو هينة ، كضارب من ضَرَبَ ، وحَلِرَ من حَلَرَ"^(٤).

ثانيهما : الاشتقاق الأكبر :

ويعرفه ابن جني بقوله : " أن تأخذ أصلاً من الأصول الثلاثية ، فتعقد عليه ، وعلى تقاليبه السنة معنى واحداً ، تجمع التراكيب الستة ، وما يتصرف من كل منها

(١) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٩١

(٢) دراسات في فقه اللغة ، لصحبي الصالح ١٧٤

(٣) فصول في فقه العربية ٢٩٠

(٤) المزهري ٣٤٦/١ وكتاب : الاشتقاق لابن السراج ٣٢

عليه وإن تباعد شيء من ذلك عنه ، رُدّ بلطف الصنعة والتأويل له " (١) .
ويؤكد ابن جنّي أن هذا النوع الثاني ، إنما هو من تسميته ، فلم يسمه أحد من
العلماء قبله ، على الرغم من أن شيخه أبا علي كان يستعين به ، ويخلد إليه (٢) .
ومن الواضح أن ابن قتيبة من العلماء الذين يقولون بوجود الاشتقاق في اللغة
العربية ، وهؤلاء يمثلون جبهة اللغويين العرب من أمثال : سيبويه والخليل وأبو
عمرو بن العلاء والأخفش وعيسى بن عمر الثقفي والأصمعي وأبو زيد وابن
الأعرابي ، وأبو عمرو الشيباني وابن دريد وغيرهم (٣) .
في حين تشدد فريق آخر من العلماء ؛ الذين يرون بعدم القياس على كلام
العرب في الاشتقال ، وهم يرون أن كلام العرب توقيف كله ، وأنه ليس هناك مجال

(١) الخصائص ٢/١٣٤

(٢) الخصائص ٢/١٣٣

(٣) وقد غالى كل من ابن دريد والحنفاحي في القول باشتقاق الأعجمي من العربي حيث يقول ابن دريد
بأن " الفردوس : مشتقة من : من الفردسة ، والفردسة : السعة ، و صدر مفردس : واسع ومنه اشتقاق
الفردوس : ويقول الحنفاحي " فالسراط حيثل من سرطت الطعام ، أي ابتلغته ، يتخيل أن يتلغ سالكيه .
جمهرة اللغة ٣/٣٣٣ وانظر كتابه : الاشتقاق : حيث غالى - أيضاً - في اشتقاق أسماء القبائل .
وشرح درة الغواص ٣٣ . وكذلك : تصحيح الفصيح ، لابن درستويه ١/١٤٨ وقد حذر كل من
ابن السراج والخوانزرمي من الغلو في القول باشتقاق الكلمات الأعجمية من أصل عربي ، يقول ابن
السراج : مما ينبغي أن يحذر منه غاية الحذر ، أن يشتق من لغة العرب لشيء قد أخذ من لغة العجم .
قال : فيكون بمنزلة من ادعى أن الظير ولد الحوت .

الاشتقاق ، لابن السراج ٤١ ، وانظر : المغرب ، للحواليقي ٣ والمزهر ١/٣٥١

كما يقول الخوارزمي : الاضطراب معناه : مقياس النجوم ، وهو باليونانية ، اضطرابون واصطر هو
النجم ، ولايون هو المرأة ومن ذلك قيل لعلم النجوم ، اضطرنوميا .

وقد يهندي بعض المؤلفين بالاشتقاقات في هذا الاسم بما لا معنى له ، وهو أنهم يزعمون أن : لآب اسم
رجل ، واسطر : جمع سطر ، وهو الخط ، وهذا اسم يوناني باشتقاقه من لسان العرب جهل وسخف " .

مفتاح العلوم : للخوارزمي ١٣٤

لأن يخرع ، ولا أن نقول غير ما قاله العرب ، وليس لنا - أيضاً - أن نقيس قياساً لم يقيسوه ، لأن ذلك من وجهة نظرهم فساد للغة ، وبطلان لحقائقها ، ومن أشهر من قالوا بهذا الرأي: أحمد بن فارس (١) .

رأي ابن قتيبة في الأفعال المعتلة الوسط

يقول ابن قتيبة ، والرَّاج : على فَعَل ، وأصله : رَوَّح . فقلبت واوه ألفاً لما انفخت وانفتح ما قبلها (٢) .

والحق ، فإن هذا هو رأي العلماء العرب بوجه عام ، فهذا هو ابن جني يقول في كتابه : "الخصائص" ومن ذلك قولهم في أصل قام : قَوْمٌ ، فأبدلوا الواو ألفاً ، وكذلك : باع ، أصله : بَيَّع ، ثم أبدلت الياء ألفاً ، لتحركها وانفتاح ما قبلها ، وهو لعمرى كذلك ، إلا أنك لم تقلب واحداً من الحرفين إلا بعد أن سكتته استثقلاً لحركته ، فصار إلى : قَوْمٌ وَيَبَّعٌ " (٣) .

ويبدو من هذا النص الذي ذكره ابن جني ، أن الأفعال المعتلة الوسط ، كانت من قبل وفي مرحلة زمنية قديمة : تعامل معاملة الفعل الصحيح ، وينطقها العرب على هذا النحو .

والأفعال المعتلة بنوعها : الأجوف ، في مثل : قال وباع ، والناقص في مثل : دعا وقضى ، واللفيف المقرون في مثل : روى وهوى ، تعدُّ هذه الأفعال ، هي آخر مرحلة من مراحل تطورها في اللغات السامية .

أما مرحلتها الأولى : فكانت قَوْلٌ وَيَبَّعٌ في الأجوف ، ودَعَوٌ وَقَضَى وروى وهوى في الناقص ، على نمط الصحيح ، وقد بقيت هذه المرحلة في اللغة الحبشية في بعض

(١) الصحاحي ٦٧ والمزهر ١/٣٤٦

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ١٩١

(٣) الخصائص ٢/٤٧١ - ٤٧٢

الأفعال الجوفاء ، وفي كل الأفعال الناقصة أو اللفيف المقرون ... ومن أمثلة ذلك في الناقص : bayana بمعنى تحقق ، dayana بمعنى : دان . ومن أمثلة ذلك في الناقص : saḥawa بمعنى : صحا ، ramaya بمعنى : رمى . ومثال اللفيف المقرون: dawaya بمعنى : مرض ، rawaya بمعنى : روى .

كما بقيت عدة أفعال في اللغة العربية تمثل هذه المرحلة ، مثل عور و حور وهيف واستحوذ واستنوق . وقد جاء في القرآن الكريم الفعل : استحوذ في قوله تعالى ﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَاهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ﴾ (المجادلة ١٩/٥٨) ^(١) .

أما المرحلة الثانية : فهي مرحلة التسكين أو ضياع الحركة بعد الواو والياء للتحفيف ، ويصبح الفعل على نحو : قَوْلٌ وَيَبِعُ وَدَعَوْا وَقَضَىٰ وَرَمَىٰ ... إلخ ^(٢) .

وقد فطن العلامة ابن جنى بحسب اللغوي إلى ضرورة وجود هذه المرحلة في طريق تطور الأفعال المعتلة ، حيث يقول : " ومن ذلك قولهم ، إن أصل قام : قَوْمٌ ، فأبدلوا الواو ألفاً ، وكذلك : باع أصله ، يَبِعُ ، ثم أبدلت الياء ألفاً لتحركها وانفتاح ما قبلها ، وهو لعمري كذلك ، إلا أنك لم تقلب واحداً من الحرفين إلا بعد أن سكنته استقلالاً لحركته ، فصار إلى : قَوْمٌ وَيَبِعُ " ^(٣) .

أما المرحلة الثالثة ، فهي التي يطلق عليها في الدرس اللغوي الحديث : انكماش الأصوات المركبة ، وهذه الأصوات المركبة في العربية هي : الواو والياء المسبوقتان

(١) انظر : المدخل إلى علم اللغة ٢٩١-٢٩٢ وبحوث ومقالات في اللغة ٥٩-٦٠ .

(٢) انظر : المدخل إلى علم اللغة ٢٩١-٢٩٢ وبحوث ومقالات في اللغة ٦٠-٦٣ .

(٣) الخصائص ٢/٤٧١-٤٧٢ وكذا : شرح مراحيب الأرواح ١٢٢ .

وقد بقيت هذه المرحلة عند قبيلة طي ، فقد ذكر سيويه أنه : " روى لنا عنها أنها تقول مثلاً : "حُبلى" و"أفمى" و"هذى" وما شابه ذلك في الوصل والوقف .

انظر : الكتاب ٢/٢٨٧ ، ومعاني القرآن ، للزجاج ١/٨٧ والقواعد التحويلية في ديوان حاتم الطائي ٥٠ .

ولعل هذه الظاهرة كانت شائعة عند قبيلة هذيل ، وأنها لغة بني بكر بن وائل وأناس كثير من تميم ،

انظر : شرح شواهد الشافية ٤/١٥ .

بالفتحة في مثل : قَوْلٌ وَيَبِّعُ ... والتطور الذي طرأ على هذه الأصوات ، هو انكماشها حيث تتحول هذه الأصوات المركبة إلى أصوات بسيطة ، فتتحول الواو المفتوح ما قبلها إلى ياء طويلة مائلة ، وذلك في مثل : bet ، LeI ، في اللهجات المصرية أيضاً^(١) .
وهذه المرحلة هي الشائعة في اللغة الحبشية في الأفعال الجوفاء ، ففيها مثلاً ، Kōma قام ، Šēta باع ، وغير ذلك^(٢) .

المرحلة الرابعة : وهي تتمثل في التحول من الإمالة إلى الفتح الخالص ، وهذا هو الذي حدث للأفعال الجوفاء والناقصة في العربية في مثل : قال وباع ودعا وقضى ورمى ، كما وصلت إليه اللغة العبرية في مثل : نِيִדָּר Sāt وضع ، רָאָם rām ارتفع ، גָּרָר gār سكن ، יָרִיבָּר cāsā صنع ، יָדָבָר cānā أجاب ، גָּלָא gālā جلا ، وإلى مثل ذلك وصلت الآرامية في نحو : קָאָם Kām قام ، הָאָת hāt خاط ، סָאָם sām وضع ، רָמָא rmā رمى ، בָּנָא bnā بنى ، קָרָא krā دعا [سَمَى]^(٣) .

ونستطيع أن نقرر بعد هذا العرض لمراحل التطور في الأفعال الجوفاء والناقصة ، بأن ما قاله العلماء العرب في شأن هذه الأفعال ، على نحو ما ذكره ابن قتيبة : قول صحيح ، يؤكد ما ذكرناه من تطور لهذه الأفعال على مراحلها المختلفة ، وأن هذه الأفعال كانت تعامل معاملة الأفعال الصحيحة .

ولكنه على الرغم من عرضنا لما ذكره ابن جنبي ، من قناعته بهذا التطور الذي طرأ على هذا النوع من الأفعال ، وبخاصة ما قاله عنها في تطورها في المرحلة الثانية : "وهو لعمري كذلك ، إلا أنك لم تقلب واحداً من الحرفين إلا بعد أن سكنته استثقلاً لحركته ، فصار إلى : قَوْمٌ وَيَبِّعُ " ^(٤) .

(١) المدخل إلى علم اللغة ٢٩٥ ، وبحوث ومقالات في اللغة ٦٣-٦٤

(٢) انظر : المدخل إلى علم اللغة ٢٩٦-٢٩٧ وبحوث ومقالات في اللغة ٦٤-٦٧

(٣) المدخل إلى علم اللغة ٢٩٧

(٤) الخصائص ٤٧١/٢-٤٧٢

غير أننا نجد في كتابه : " الخصائص " يقول في باب : " مراتب الأشياء وتنزيلها تقديرًا وحكمًا لا زمانًا ووقتًا " يقول : " هذا الموضع كثير الإيهام لأكثر من يسمعه ، لا حقيقة تحته ، وذلك كقولنا الأصل في قام : قَوْم ، وفي باع : بَيْع ... فهذا يوهم أن هذه الألفاظ ، وما كان نحوها ، مما يُدعى أن له أصلاً يخالف ظاهر لفظه ، قد كان مرة يقال حتى إنهم يقولون في موضع قام زيد : قَوْم زيد وكذلك : نَوْم جعفر ، وطَوْل محمد ... وليس الأمر كذلك بل بضده ، وذلك أنه لم يكن قط مع اللفظ به ، إلا على ما تراه وتسمعه ، وإنما معنى قولنا إنه كان أصله كذا ، أنه لو جاء مجيء الصحيح ، ولم يُغفل ، لوجب أن يكون مجيئه على ما ذكرنا ، فأما أن يكون استعمل وقتًا من الزمان كذلك ، ثم انصرف عنه فيما بعد إلى هذا اللفظ ، فنحن لا نعتقد أحد من أهل النظر " (١) .

بيد أننا نجد في كتابه : سر صناعة الإعراب " يقول بوجود هذا الأصل ، وأنه كان بالفعل مستعملًا ، فهو يقول : " فبهذا ونحوه استدل أهل التصريف على أصول الأشياء المغيرة ، كما استدلوا بقوله عز اسمه : " استحوذ عليهم الشيطان " على أن أصل استقام : استقوم وأصل استباع : استتبع ، ولولا ما ظهر من هذا ونحوه ، لما أقدموا على القضاء بأصول هذه الأشياء ، ولما جاز إدعاؤهم إياها " (٢) .

وهذا الذي ذكره ابن جني في كتابه : " سر صناعة الإعراب " يتفق مع المصطلح اللغوي الحديث : " الركام اللغوي للظواهر المندثرة " وهو قانون لغوي ، يمكننا في ضوئه أن نفسر النماذج الشاذة ، التي تعدُّ من بقايا حلقة قديمة ، من حلقات التطور في الصيغ اللغوية ، كهذه التي أسلفنا الحديث عنها في تطور الأفعال المعتلة بنوعيتها : الجوفاء ، والناقصة . فهذه النماذج الباقية من حلقات قديمة ، ماتت واندثرت ، يطلق عليها : " الركام اللغوي " والظواهر اللغوية الجديدة ، لا تحو الظاهرة القديمة بين يوم وليلة ، وإنما تسير معها جنباً إلى جنب مدة من

(١) الخصائص ٤٧١/٢-٤٧٢

(٢) سر صناعة الإعراب ١٩٤/١

الزمن، قد تطول وقد تقصر ، وهي حين تغلب عليها ، لا تقضي على أفرادها قضاء مبرماً، بل تبقى منها بعض الأمثلة ، التي تصارع الدهر ، وتبقى على مر الزمن" (١)

وهذا هو الذي حدث للأفعال المعتلة في اللغة العربية ، وكذا أخواتها السامية .



ويثر ابن قتيبة مسألة استخدام الألفاظ على وجه الحقيقة تارة ، واستخدامها على سبيل المجاز تارة أخرى ، وأن السياق اللغوي : هو الذي يحدد نوع الاستخدام ، أهو على وجه الحقيقة أم على سبيل المجاز ، إذا يقول : " ويدل على ذلك أن الرائب ، من ألبان الإبل ، قد يسكر إسكار النبيذ ، والعرب تقول : قوم يلبنون ، إذا ظهر منهم سفه وجهل . وأصله : شربهم اللبن ، وما يعتريهم من شربه من الأشر والبطر ، ويقولون : روي ، إذا شربوا الرائب فسكروا . قال بشر بن أبي خازم [البيط]:

فَأَمَّا تَمِيمٌ تَمِيمٌ بِنِ مَرٍّ فَأَلْفَاهُمُ الْقَوْمُ رَوِيَّ نِيَامَا

أي شربوا من الرائب حتى سكروا وناموا ، وبعض الناس يذهب إلى أن : روي ، خثر الأنفس ، أي مختلطون : هذا غلط ، لأنه يقول : " روي نياما " فالنوم يشهد لما ذهبنا إليه ، واللفظ - أيضاً - شاهد ، لأن " روي " مأخوذ من الرائب ، وقد يجوز أن يكون أصله من الرائب ، ثم يستعار لكل عابث في النفس ، ولكل من أصابته دهشة (٢).

وقد ورد في اللسان أن " راب الرجل رويًا ورويًا : تحير وفترت نفسه من شبع أو نعاس ، وقيل : سكر من النوم ، وقيل : إذا قام من النوم خائر البدن والنفس ، وقيل : اختلط عقله ورأيه وأمره ... وقوم روياء : أي خثراء الأنفس مختلطون" (٣).

ومن الواضح أن ابن قتيبة عول في دلالة كلمة : " روي " في بيت بشر بن أبي خازم على الدلالة النحوية ، حيث ذكر بأن كلمة : نياما ، تدلنا على أن كلمة :

(١) بحوث ومقالات في اللغة ٥٩

(٢) الأشربة ، لابن قتيبة ص ٢٤٤

(٣) اللسان [راب] ٣٥٤/٥

"روبي" بمعنى : شرب الرائب من اللبن حتى السكر ، ثم النوم بعد ذلك . لكنه يعود ليقول بما ذهب إليه بعض الناس ، بأن معناها : خثر الأنفس مختلطون ، ويذكر بأن ذلك على سبيل الاستعمال المجازي .

وليس هناك ما يمنع من أن تدل الكلمة " روبي " على معنى : خثر الأنفس مختلطون ، لكثرة مداومتهم على شرب الرائب ، بهدف الإسكار والإطراب واللهو ، فأصبحوا على الدوام على هذه الحال من الاختلاط والكسل .

ولعل هذا هو المقصود من دلالة الكلمة : " روبي " فقد ذكر صاحب اللسان أن معاني الفعل "راب" ومشتقاته مترکز على التأثيرات التي تصيب الإنسان من التحير والفتور ، وخثر النفس والبدن ، واختلاط العقل والرأي ، ولم يذكر الدلالة المباشرة المأخوذة من اللبن الرائب .

وينبغي الإحاطة في هذا الصدد بأن المعنى المعجمي ، تنتظمه ثلاثة فروع من الدراسة ، أو ثلاثة علوم هي ^(١) :

١- علم الدلالة : وهو الذي يقوم بدراسة المعنى ، سواء على مستوى الكلمة المفردة أم على مستوى التركيب النحوي .

٢- علم المفردات : وهو يختص بالوجود المستقل والتميز للكلمة المفردة ، حيث يقوم بعرض الموضوعات المختلفة الخاصة بالكلمة وطرق دراستها ، كحصر الثروة اللفظية لأية لغة ، لمعرفة عدد الكلمات النشطة أو الحاملة ، أو عدد المصطلحات العلمية والفنية وغيرها ، فهو علم يتسم بالطابع الإحصائي .

٣- علم المعاجم : وهو يقوم بدراسة مفردات أية لغة وتحليلها ، بالإضافة إلى دراسة معناها أو دلالتها المعجمية بوجه خاص ، مع تصنيف هذه المفردات ، استعداداً لعمل المعجم .

(١) انظر تفصيلات حول المعنى المعجمي وفروعه في : الكلمة ، دراسة لغوية معجمية ١٢٩ وما بعدها ، وعلم اللغة ، مقدمة للقارئ العربي ٢٨٣-٣٤١ ودراسات في علم اللغة العام - القسم الثاني ١٥١-١٨٤

ويهمنا هنا أن نلقي الضوء على علم الدلالة ، حيث اختلف العلماء حول تحديد وظيفة هذا العلم .


فهناك فريق من العلماء يرى أن علم الدلالة ، هو الذي يدرس المعنى على مستوى اللفظة المفردة ، على نحو ما يجري في المعاجم وكتب اللغة . ويرى فريق آخر ، بأن هذا العلم ، يهتم بدراسة المعنى ومشكلاته على مستوى التركيب .

ويرى فريق ثالث ، بأن علم الدلالة ، يقوم بدراسة المعنى على مستوى اللفظة المفردة والجملة أيضاً في إطار اجتماعي معين ، أي من خلال الاستعمال الحي في البيئة الخاصة .

فعلم الدلالة عند هذا الفريق الثالث ، موجه أساساً نحو دراسة هذه الألوان والظلال المعنوية الكثيرة ؛ التي تفيدها هذه الكلمة أو تلك العبارة ، وفقاً للسياق الذي تستعمل فيه ، وذلك بالاعتماد على مقام الكلام وظروفه ، فيما يسمى بالمرح اللغوي ، مع الأخذ في الاعتبار ، الظروف الاجتماعية المختلفة والسمات الإضافية ^(١) .

وفي ضوء هذا المفهوم ، للفريق الثالث من علماء الدلالة ، يمكننا أن نقول بأن كلمة : " روى " تفيد المعنى الذي ذكرناه ، متفقاً مع ما ورد في لسان العرب ، وبخاصة أن هذا المعنى ، قد راعى الألوان والظلال ، وفقاً للسياق ؛ الذي وردت فيه الكلمة ، وفيما إذا ما أخذنا في الاعتبار الظروف الاجتماعية المختلفة ، وأن قوم تميم بن مرّ كانوا يعكفون على مداومة الشرب من الرائب للسكر واللهو والطرب ، لكان معنى الكلمة : " روى " في هذا السياق ، هو أنهم : " خثر الأنفس مختلطون " .

(١) انظر : الكلمة ، دراسة لغوية معجمية ١٣٠-١٣٢



وصف المخطوطة

وقد اعتمدت في تحقيق كتاب : " الأشربة ، وذكر اختلاف الناس فيها " لابن قتيبة ، على مخطوطة محفوظة في " دار الكتب المصرية " ؛ الهيئة المصرية العامة للكتاب ، تحت رقم ١٦٦ مجاميع ، مقاسها ٢٧×١٦ ، وتقع في أربع وعشرين ورقة ، غير صفحة الغلاف ، من الورقة ٥٥ إلى الورقة ٨٠ ، ضمن مجموع يقع في ٢٩٧ مائتين وسبع وتسعين ورقة ، يحتوي على الكتب الآتية :

- | | | |
|-----|------|--|
| ١ | ورقة | ١- المطر والسحاب ، لابن دريد |
| ١٦ | | ٢- النبات والشجر ، للأصمعي |
| ٢٤ | | ٣- الشاء ، للأصمعي |
| ٢٩ | | ٤- اللبأ واللبن ، لأبي زيد الأنصاري |
| ٣١ | | ٥- الدارات ، للأصمعي |
| ٣٤ | | ٦- المداخل في اللغة ، لأبي عمر الزاهد |
| ٤١ | | ٧- البئر ، لابن الأعرابي |
| ٤٥ | | ٨- قصيدة عمارة بن عقيل وشرحها ، لتعلب |
| ٤٧ | | ٩- من كلام أفلاطون الحكيم |
| ٥٥ | | ١٠- الأشربة ، لابن قتيبة |
| ٨٠ | | ١١- قصيدة الصفي الخلي في معارضة قصيدة ابن المعتز |
| ٨١ | | ١٢- فصول التماثيل في تباشير السرور ، لابن المعتز |
| ١١٢ | | ١٣- جملة من شعر ابن المعتز |
| ١٢٣ | | ١٤- سؤالات نافع بن الأزرق ، لابن عباس |
| ١٤٤ | | ١٥- رسالة المتشابه ، للتعالبي |
| ١٥٢ | | ١٦- المثلث ، للفيروز أبادي |
| ١٧٩ | | ١٧- منظومة في المثلثات ، للشيخ إبراهيم الأزهري |
| ١٨٢ | | ١٨- مثلثات ، قطرب |
| ١٨٦ | | ١٩- مما نقل من شمس الأدب ، لأبي سعيد السمناني |
| ٢٠٦ | | ٢٠- الجامع الكبير في صناعة المنظوم من الكلام المنثور لابن الأثير |

وهذه النسخة مكتوبة بخط النسخ . وليس فيها صبط بالشكل . إلا في النادر . ومتوسط سطور الصفحة الواحدة ٢٩ سطر . في كل سطر ١٠ عشر كلمات تقريبا . ويوجد خرم في الورقتين ٧٥ . ٧٦ من أعلى الورقتين ، حيث وضع المصور للمخطوطة ورقة صغيرة في مكان الخرم . تركها كما هي في الموضع المذكور في الورقتين سهواً في أثناء تصويره للمخطوطة ، فجاء شريط التصوير على هذا النحو من العيب . وقد حاولت أن أصل إلى المخطوطة الأصلية الورقية دون جدوى !


وظل الأمر على هذا الحال ، وانتهيت من تحقيق الكتاب : وحاولت أن أكمل هذا الخرم الموجود بالورقتين السالفتين ، وهو نقص يسير ، بالحصول على مخطوطة أخرى تدعم المخطوطة المصورة السالفة . فلم أجد . وفي هذه الأثناء ، تمكنت من الحصول على نسخة الأستاذ / محمد كرد علي ، التي قام فيها بنشر الكتاب بتحقيق متواضع ، فحمدت الله تعالى ، على ذلك ، وقمت باستيفاء هذا الخرم بالورقتين ، إلى جانب ما أفدته من مقابلة هذا النشر المحقق للنص ، على النحو الذي وصفناه ، وبخاصة أنه اعتمد على أكثر من مخطوطة للكتاب، تيسرت له، بيد أن أكمل وأدق هذه جميعاً، هي المخطوطة التي اعتمدنا عليها؛ الموجودة بدار الكتب المصرية، أما النسخ التي ذكرها الأستاذ/محمد كرد علي فهي النسخة البغدادية، التي رمز لها بالرمز [ب] ونسخة عباس الغزاوي؛ التي رمز لها بالرمز [ع].

كما اعتمدت - كذلك - على النصوص الكثيرة للكتاب " الأشربة " التي وردت في كتاب " العقد الفريد " لابن عبد ربه ، نقلها من كتاب الأشربة ، وكذلك اعتمدنا على ما وردنا في مجلة : " المقتبس " من نصوص لهذا الكتاب أيضاً .

كما اعتمدت - كذلك - على مؤلفات ابن قتيبة الديدية ، وبخاصة كتابه : "عيون الأخبار" حيث قدم مبحثاً كاملاً عن الطعام والشراب .

كما أفدت من كتب التراث العربي الزاخر بفنون الشعر والنثر وغيرها

المخطوطة التي اعتمدنا عليها





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اخبرنا الشيخ ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البسج
 فيما اذن لنا ان نروي عنه قال اخبرنا ابو عبد الله الحسين
 ابن المظفر بن كداج البرازي قراءة عليه قال اخبرنا ابو محمد
 عبد الله بن جعفر بن درسنويه الجوي قراءة عليه قال قال
 ابو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الحمد لله الذي هدانا لهذا
 المرصفي واكرمنا بنبيه المصطفى وجعلنا خيامه اخرجت
 للناس ايماننا بالغيث وتصلينا بالوعد وشفقتنا من الوعيد
 واخلاصنا للتوحيد واعطانا بالصغير والكبير وباليسير الكثير
 وبالخفي المظير وبطاعتنا ايام المجد ودة الخلود في النعيم
 المقسم ورضي منا صفة الطاعة وضح لنا في التوبة وجعل
 من وراء الصخرة المخرجة ومن وراء الكعبة الشائعة فلهذا
 عليه الآمن نقر نفاذ الظلم وشراد شراد البصير واوسع لنا
 من طيب الرزق وحرر علينا الجنات ولم يجعل في الدين من
 حرج ولا حنظل بالاستعباد الا ما حصل منه الخلف الاطيب و
 البذل الاوفر رحمة منه وبره ونظما وعظما فخر علينا بالكتابة
 الميثية والهدى ونظم الخيزر وبالسنة صباح الوحش والطيور
 وعضونا من ذلك بهيمة الانعام الثمانية الازواج وسائر
 الوحش وصنوف الطير وحرر علينا بالكتاب الميسر وبالسنة
 القمار وعضونا من ذلك اللهب والارمان والينزال وحرر علينا
 الربا واصل البسج وحرر السفاح واصل النكاح وحرر بالسنة
 الديباج والمزير وعضونا الخنزير والوشى والعقم والرم وحرر

بالكتاب

عليه وسلم نهي عن كل مفرق كما نهي عن المفترق والمحصن وكان نهي
 عن التسي وهي ثياب مصلحة بحجر وكما نهي عن المياثر الخروحي
 مركب كانت للجم من ديباج ومثل الاشرية التي في التنزيل
 الذي نزلناها به الميسر حرمه الله تعالى بالكتاب وحرمت السنة
 الرد واحل للناس ارمغان والنضال وهما قار ويرخص للناس
 باللعب بالجوز والشاردة ومثل الاستقسام بالازيم
 وكانوا في الجاهلية اذا ارادوا ان يفصلوا بين مشتبهين او
 يختاروا احد امرين او يتعرفوا حط كل واحد من كل شيء مجتمع
 يختلف استقسموا بالقداح فاخرج منها من شيء عمل به حرمه
 الله تعالى بالكتاب واحل لنا القرعة وجعلها بابا من الحكم
 وهي اشبه شيء بالاستقسام ومثل ذلك القضاء يكره الصلابة
 منه ما احث الناس من رقيقته واهزاجه وترجيحه واطرابه
 ويرخصون في الجداء وغناء الركبان والنصب فقترم حث
 الله ما قنناه وتلايه ولا تتاول علينا في المفترقة المسكرة
 في الصليب انه ما يذهب اليه الناس فانهم لم يؤتوا في شرب
 ما حرم الا من الغلط في الكيفية اذ كان من تقدم لم يجد في
 الرقيق حدا ولا في المتين حدا ولا قيل ما صب فيه من الماء
 ستة وسبعة هو الحلال ولا ما صب فيه اثنتان وثلاثة هو الحرام
 وسموا بان خيار الصحابة شربوا الصليب وشربوا البئير فتو
 انهم شربوا المسكر ووجدوا حجة من النفوس لذلك ومثابرة
 من الهوى وانما الصليب الذي شربوه ما زالمة الحلاوة فضلا
 صلينا بمقارفة لبي الحلاوة وعذوبتها وهو في نفسه رقيق
 ضعيف لا يكون منه اذا شرب الرجل ما في وسع الانسان ان
 يشرب مثله اطلاق على العقل وانما يكون مع الاكثر منه خدر
 يعتري الوجه وينشط وخيرك ان كنت تخاف ان يدعوك ما
 رخصت فيه الى ما حرم عليك ان تدعه كله فان حاتم الطائي
 كان يقول اذ كان الشيء يكفئك الراك فتركه وق لو ادع
 ما يربيك الى ما لا يربيك وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض
 عماله ان استطعت ان تدع شيئا ما احل الله لك يكون حاجزا

بينت

بينك وبين ماحر عليك فاضل فان من استوجب الحلال
كله تافت نفسه الى الحرام والسلام
تم كتاب الاشرية والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على اشرف
النبين وعلى آله
وصحبه
جميعين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (١)

اخبرنا الشيخ ابو طاهر محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البيهقي في ما اذن لنا أن نروي به عنه ، قال اخبرنا ابو عبد الله الحسين بن المظفر ابن كنداج البرازي قراءة عليه ، قال اخبرنا ابو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه النحوي قراءة عليه ، قال قال ابو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة :

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا ما بذلتنا من الهدى والضلالة ، واكرمنا بنيه المصطفى ، وجعلنا خير أمة أخرجت للناس ايماناً بالغيب ، وتصديقاً بالوعد ، وشفقاً (٢) من الوعيد . واخلاًصاً للتوحيد ، وأعطانا بالصغير الكبير ، وباليسير الكثير ، وبالحقير الخطير . وبطاعته في الأيام الممدودة الخلود في النعيم المقيم ، ورضي منا بمفوى الطاعة ، وفسح لنا في التوبة ، وجعل من وراء الصغير المغفرة ، ومن وراء الكبير الشفاعة ، فلم يهلك عليه الا من كفر بقادر الظلم (٣) ، وشرد شراد البعير ، وأوسع لنا من طيب الرزق وحرم علينا الخبائث ، ولم يجعل في الدين من حرج ، ولا حظر بالاستعباد الا ما جعل منه الخلف الأطيب ، والبذل الاوفر ، رحمةً منه وبراً ، ولطفاً وعطفاً .

(١) في (ع) : عليه اتوكل وبه استعين

(٢) الشفق : الخوف

(٣) الظلم : الذك من التمام

- ١١٢ -

المسكر ولا في الصلب انه ما يذهب إليه الناس فانهم لم يؤثروا في شرب ما يحرم الا من الغلط في الكيفية ، اذ كان من تقدم لم يجد في الرقيق حداً ، ولا في المتين حداً ، ولا قيل ما صب فيه من الماء ستة وسبعة هو الحلال ، ولا ما صب فيه اثنان وثلاثة هو الحرام .


وسموا بأن خيار الصحابة شربوا الصلب وشربوا النبيذ فتوهوا أنهم شربوا المسكر ، ووجدوا محبة من النفوس لذلك ، ومشايمة من الهوى ، وانما الصلب الذي شربوه ما زابته الحلاوة فصار صلباً بمفارقة لين الحلاوة وعدوتها ، وهو في نفسه رقيق ضعيف لا يكون منه اذا شرب الرجل ما في وسع الانسان أن يشرب مثله اطلاقاً على العقل ، وانما يكون مع الاكثار منه خدر يعتري الوجه وينشط .

وخير لك ان كنت تخاف أن يدعوك ما رخص لك فيه الى ما حرم عليك ان تدعه كله فان حاتم الطائي كان يقول : اذا كان الشيء ينكفيكه الترك فتركه . وقالوا : دع عنك ما يريك الى ما لا يريك . وكتب عمر بن عبد العزيز الى بعض عماله : ان استطعت أن تدع شيئاً مما أحل الله لك يكون حاجزاً بينك وبين ما حرم عليك فافعل ، فان من استوعب الحلال كله تأقت نفسه الى الحرام والسلام .


تم كتاب الأثرية والحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على اشرف النبيين
وعلى آله وصحبه أجمعين

وجد في آخر المخطوطة البغدادية ما يأتي: لابي الهندي وقد
منع من شراب وتوعد عليه فنجح فلما كان في مكة شرب وقال:
رضيع مدام فارق الراح روحه فأصحى عليها مستهل المدامع
اديراعلي الكأس اني فقدتها كما فقد النطوم درّ المراضع





ثانياً : التحقيق




كتاب الأشربة

وذكر اختلاف الناس فيها

تأليف : أبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة

روى الحسين بن مظفر بن أحمد بن كنداج ، عن أبي محمد عبد الله بن جعفر بن

درستويه النحوى ، عن أبي طاهر محمد بن علي بن محمد بن عبد الله البيع .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أخبرنا الشيخ أبو طاهر محمد بن علي بن عبد الله البيهقي^(١) فيما أذن لنا أن نرويه عنه قال : أخبرنا أبو عبد الله بن المظفر بن كداج البزاز^(٢) ، قراءة عليه قال ، أخبرنا أبو محمد عبد الله بن جعفر بن دُرستويه النحوي^(٣) قراءة عليه قال : قال أبو محمد عبد الله ابن مسلم بن قتيبة : الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، وجعلنا خير أمة أخرجت للناس إيماناً بالغيب ، وتصديقاً بالوعد وشفقاً من الوعيد ، وإخـ صاً للتوحيد ، وأعطانا بالصغير الكبير ، وباليسير الكثير ، وبالحقير الخطير ، وبطاعته في الأيام المعدودة ، الخلود في النعيم المقيم ، ورضى منا بعفو الطاعة^(٤) ، وفسح لنا في التوبة ، وجعل من وراء الصغير المغفرة ، ومن وراء الكبير الشفاعة^(٥) .

(١) بغية الرعاة ١٨/٢ . هو : أبو طاهر بن علي بن عبد الله البيهقي . روى عنه : أبو عبد الرحمن السُّلَمي مقطعات من الشعر في مجموعاته وأماليه ، ذكره ابن النجار .

(٢) تذكرة الحفاظ ٣/٩٨٠-٩٨٣ . هو : أبو عبد الله الحسين بن المظفر بن كنداج البزاز ، الإمام الحافظ الثقة ، البغدادي ، محدث العراق ، ولد سنة مائتين وست وثمانين ، وسمع عن أحمد بن الحسن الصوفي وخالد بن شعيب وقاسم بن زكريا . روى عن الدارقطني وابن شاهين وأبي الفتح . يقال إنه من ولد سلمة بن الأكوع ، توفي سنة تسع وسبعين وثلاثمائة هجرية . ذكر كرد علي ، بعد البسملة ، في الصفحة الأولى : كنداج ، بلا إدغام .

(٣) بغية الرعاة ٣٦/٢ وطبقات النحويين واللغويين ١١٦ . هو : أبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه الفسوي النحوي ، دُرستويه ، بضم الدال والراء ، وضبطه ابن مأكولا بالفتح ، ولد سنة ثمان وخمسين ومائتين ، ومات سنة سبع وأربعين وثلاثمائة ، وصنف : الإرشاد في النحو ، وشرح الفصح ، والرد على المفضل في الرد على الخليل ، وغريب الحديث والمقصود والمدود ، ومعاني الشعر ، وأخبار النحاة ، وغير ذلك .

(٤) المراد بعفو الطاعة ، مالا كلفة فيه ولا شقة من طاعة الله ؛ في اللسان (عفو) (٣٠٨/١٩) "وعفو كل شيء، خياره وأجوده وما لا تعب فيه" .

(٥) الصغير : أي الذنب الصغير ، والكبير : كباثر الإثم والفواحش .

فلم يهلك عليه ، إلا من نفر بفار الظليم^(١) ، وشرذ شيراذ البعير^(٢) وأوسع لنا من طيب الرزق ، وحرّم علينا الحباث ، ولم يجعل في الدين من حرج ولا حظر بالاستعباد ، إلا ما جعل منه الخلف الأطيب ، والبذل الأوفر ، رحمة منه وبراً ، ولطفاً وعظفاً .

فحرّم علينا بالكتاب الميتة والدمّ ولحم الخنزير^(٣) ، وبالسنة سباع الوحش والطيور ، وعوّضنا من ذلك بهيمة الأنعام الثمانية الأزواج^(٤) ، وصنّف الطّير ، وحرّم علينا بالكتاب الميسر^(٥) وبالسنة القمار^(٦) وعوّضنا من ذلك ، اللهو بالرهان^(٧) والنضال^(٨)

(١) النَّفْرُ : التفرق ، نفرت الدّابة تنفر وتنفّر نفاراً ونفوراً ، ودابة نافر . قال ابن الأعرابي : ولا يقال نافرة ، وكذلك دابة نفور . اللسان (نفس) (٣٣١/١٤) .

(٢) شَرَذَ البعير والدابة تشيرذُ شرداً وشروداً . اللسان (شرد) (٧٥/٧) .

(٣) قال تعالى : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ﴾ (المائدة ٣/٥) .

(٤) قال تعالى : ﴿ وَأَنْزَلْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ ﴾ (الزمر ٦/٣٩) . وقال تعالى ﴿ وَمِنَ الْأَنْعَامِ حَمُولَةٌ وَفَرَشًا كُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ مِنَ الصَّانِئَاتَيْنِ وَمِنَ الْمَعْرُوثَيْنِ قُلْ ء الذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أُمُّ الْأَثْنَيْنِ أَمَا اسْتَمَلْتُ عَلَيْهِ أَرْحَامُ الْأَثْنَيْنِ نَبُؤُنِي يَعْلَمُ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (الأنعام ٦ (١٤٢-١٤٣)) .

(٥) قال تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ ﴾ (البقرة ٢/٢١٩) قال مجاهد: كل شيء فيه قمار فهو من الميسر .. وروى عن علي كرم الله وجهه أنه قال : الشطرنج ميسر العجم، شبه اللعب به بالميسر .. وهو القداح ونحو ذلك . قال عطاء في الميسر : إنه القمار على القداح في كل شيء . اللسان (يسر) ٤٤٨/١٥

(٦) قامر الرجل مقامرة وقماراً ، راهن ، وهو القمار ، والقمار : المقامرة ، وتقامروا لعبوا القمار ، اللسان (قمر) ٣٠٠/١١ .

(٧) يقال : "راهنت فلاناً على كذا مراهنه : خاطرته . انظر الصحاح (رهن) ٢١/٢٩/٥

(٨) نضال : ناضله مناضلة ونضالاً ونيضالاً : باراه في الرمي . اللسان (نضال) ١٨١/١٤ . وصيغة :

نضال ، طالت فيها كسرة النون ، فتحولت ياء طويلة ، بسبب النبر على مقطعها . انظر في ذلك :

مطل الحركات ، في : الخصائص ١٢٣/٢-١٢٩ .

وحرم علينا الربا وأحل البيع^(١) وحرم السفاح ، وأحل النكاح^(٢) وحرم بالسنة
الديباج^(٣) والحريير ، وعوضنا الخنز^(٤) والوشى^(٥) والعقم^(٦) والرقيم^(٧)

(١) قال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ (البقرة ٢٧٥/٢) .
(٢) التسافخ والسفاح والمسافحة : الزنا والفجور . اللسان (سفح) ٧٥/٦ .
وقال تعالى : ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ﴾ (المائدة ٥/٥)
ونكح فلان امرأة ينكحها نكاحاً ، إذا تزوجها ، ونكحها ينكحها : باضعها أيضاً . اللسان (نكح)
١٧٩/١٤ . وقال تعالى : ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ
مُشْرِكٌ﴾ (النور ٣/٣٤) .

(٣) الديباج : ضرب من الثياب ... بالكسر والفتح .. وهى الثياب المتخذة من الإبريسم ، فارسى
مُعرب اللسان (دبج) ٢٧٨/٤ ، وفى حديث عن حذيفة رضى الله عنه قال : نهانا رسول الله ﷺ ان
نشرب فى آنية الفضة والذهب وأن نأكل فيها ، وعن لبس الحريير والديباج وأن يجلس عليه . أخرجه
البخارى ومسلم .

(٤) وفى حديث على كرم الله وجهه ، نهى عن ركوب الخنز والجلوس عليه . قال ابن الأثير : الخنز
المعروف أولاً ثياب تنسج من صوف وإبريسم ، وهى مباحة . قال : وقد لبسها الصحابة والتابعون .
فيكون النهى عنها ، لأجل التشبيه بالعجم وزى المترفين . اللسان (٨١/٣) وقد روى عن عائشة
رضى الله عنها أن رسول الله ﷺ خرج ذات غداة وعليه مرط مرحل من شعر أسود . والمرحل :
المرحل : وهو الموشى . يمثل صور الرجال . أخرجه مسلم (٢٠٨١) .

(٥) الوشى من الثياب : معروف : والجمع وشاء على وزن فَعَّلَ وفعال . ابن سيدة : الوشى :
معروف ، يكون من كل لون . اللسان (وشى) ٣١٢/١٥ .

(٦) العقم : المرط الأحمر ، وقيل : كل ثوب أحمر . والعقم ضرب من الوشى ، الواحدة عَقْمَةٌ
ويقال : عقمه . وقال اللحياني العقمة ، ضرب من ثياب اليهودج موشى . اللسان (عقم) ٣٣٣/٩ .

(٧) الرقيم : خنز موشى . يقال : خنز رقم . كما يقال بُرِّدَ وشى . والرقيم : ضرب من البرود . وفى
الحديث : أتى رسول الله ﷺ فاطمة رضى الله عنها . فوجد على بابها سترأ موشى . فقال : مالنا
والدنيا والرقيم ؟ يريد النقش والوشى . اللسان (رقم) ٢٩٠/١٥-٢٩١ .

وحرم بالكتاب الخمر^(١) وبالسنة المسكر^(٢) وعوضنا منها صنوف الشراب من اللبن والعسل وحلال النبيذ^(٣).

(١) قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ...﴾ (البقرة ٢/٢١٩).
وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة ٥/٩١).

حدثنا أحمد بن حنبل قال، حدثنا زكريا بن عدى قال: أخبرنا عبيد الله عن عبد الكريم بن قيس بن حبيبة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ «إن الله عز وجل حرم عليكم الخمر والميسر والكوبة. فكل مسكر حرام» رواه أبو داود ٣/٣٦٩٢، ٣٦٩٤، ٣٦٩٦. وفيه قال سفيان: سألت على بن يزيد عن الكوبة؟ فقال: الطبل.

(٢) حدثنا أحمد بن حنبل قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حماد يعني (بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ، "كل مسكر خمر، وكل مسكر حرام، من شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب، لم يشرب في الآخرة" رواه البخارى: الأشربة ٧/١٣٥ ومسلم ٣/٢٠٣ ومالك (الموطأ) ٢/٨٤٦ والترمذى الأشربة ٤/١٨٦١/٢٩٠.

(٣) قال تعالى: ﴿مَثَلُ الْخَيْبَةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَّاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٍ مِنْ حَمِيمٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٍ مِنْ عَسَلٍ مُّصَفًّى﴾ (محمد ٤٧/١٥).

وقد حدد العنما والفقهاء شروطاً لحلال النبيذ. وإلا فهو محرم على نحو ما فصلناه في الدراسة.

الاختلاف فى الأشربة*

وليس فيما [عازنا] من هذه الأمور التى وقع فيها الحظر^(١) والإطلاق شىء اختلف فيه الناس اختلافهم فى الأشربة ، وكيفية ما يحل منها ، وما يحرم على قديم الأيام ، مع قرب العهد بالرسول ﷺ ، وتوافر الصحابة وكثرة العلماء ؛ المأخوذ عنهم ، المقتدى بهم ، حتى يحتاج ابن سيرين^(٢) مع ثاقب علمه ، وبارع فهمه ، إلى أن يسأل عبيدة السلماني^(٣) عن النبيذ ، وحتى يقول له عبيدة ، وقد لحق خيار الصحابة وعلماءهم^(٤) منهم : على وابن مسعود : اختلف على^(٥) فى النبيذ ، وفى رواية أخرى : أخذت الناس أشربة كثيرة ، فما لى شراب منذ عشرين سنة إلا من لبن أو ماء أو عسل .

* العنوان مأخوذ من نسخة كرد على ١٦ .

[عازنا] هكذا وردت فى مخطوطة دار الكتب المصرية ، وكذا عند كرد على ، ولعلها فيما عرضنا .
(١) الحظر : المحجز ، وهو خلاف الإباحة .. وقد حظرت الشىء إذ حرّمته . اللسان (حذر)
٢٣٠،٢٢٩/٣ .

(٢) طبقات النحويين واللغريين ٢٩ ونزهة الألباء . ١٧ والعقد الفريد ٦/١٢٧، ١٣٨ وطبقات فحول الشعراء ١/٦٣، ٢٤/١٩٧، ٣٣٦، ٣٣٧، ٥٥١ والمعارف ٢٣٩ ، وهو : أبو بكر محمد ابن سيرين ، أحد الفقهاء بالبصرة ، توفى سنة ١١٠ هـ ، وذكر الزبيدي أنه توفى سنة تسع وعشرين ومائة ن وأنه كان له مصحف منقوط ، نقطه يحيى بن يعمر .

(٣) رجال صحيح البخارى ٢/٥٠٤-٥٠٥ والمعارف ٢٤٢ ، وهو ، عبيدة بن عمرو أبو مسلم السلماني ، حى من مراد ، وهو الكرفى ، أسلم على عهد رسول الله ﷺ قبل وفاته بستين ، ولم يهاجر إليه ولم يره ، سمع على بن أبى طالب وابن مسعود ، روى عنه محمد بن سيرين وإبراهيم النخعي فى فضائل القرآن والجهاد . قال عمرو بن على ، مات سنة اثنين وسبعين ، وقال ابن أبى شيبة : مات سنة أربع وستين .

(٤) وردت عند كرد على : وعلمائهم فى الحاشية ، وذلك من العطف على المضاف إليه !

(٥) وردت عند كرد على : علينا ، فى الحاشية ، وذكر أن ضرابها : علنا .

وإن شيئاً وقع فيه الاختلاف في ذلك العصر ، بين أولئك الأئمة لحرى أن^(١) يُشكل على من بعدهم ، وتختلف فيه آراؤهم ، ويكثر فيه تنازعهم .
وقد بينت من مذاهب الناس فيه ، وحجة كل فريق منهم لمذهبه ، وموضع الاختيار من ذلك ، بالسبب^(٢) الذى أوجبه والعلة التى دلت عليه^(٣) ، ما حضرنى من بالغ العلم ، ومقدار الطاقة لعل الله ، يهدى به مسترشداً ، ويكشف من غمة ، ويُنقذ من حيرة ، ويعصم شارباً ما ، دخل على الفاسد من التأويل ، والضعيف من الحجة ، ويردع طاعنا على خيار السلف ، بشرب الحرام .
وأؤمل بحسن النية فى ذلك ، من الله حسن المعونة ، والتَّغْمُدُ للزلة^(٤) ولا حول ولا قوة إلا بالله .



وقد أجمع الناس جميعاً على تحريم الخمر بكتاب الله ، قال الله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (المائدة ٩٠/٥) . إلا قوماً من مجان^(٥) أصحاب الكلام وفساقهم ، ولا يُغبأ بهم ؛ فإنهم قالوا ليست الخمر محرمة ، وإنما نهى الله عن شربها تأديباً ، كما أنه أمر فى الكتاب بأشياء ، ونهى عن أشياء ، على جهة التأديب ، وليس منها فرض ، كقوله فى

(١) وردت عند كرد على : لحرى بأن بدلاً من لحرى أن ، فى الحاشية .

(٢) وردت : السبب ، فى حاشية كرد على ، بدون حرف الجر : الباء .

(٣) وردت : كانت : فى حاشية كرد على .

(٤) وتغمد الله برحمته ، غمده فيها وغمره بها ... يتغمدنى ، يُلبسنى ويتغشاني ويسترنى بها .

اللسان (غمد) ١١٥/١٠ .

(٥) المجان : جمع ماجن ، وفى اللسان (مجن) ٣٣/١٣ ، الماجن عند العرب : الذى يرتكب المقابح

المردية ، والفضائح المخزية ، ولا يمضه عدل عادل ، ولا تقرع من يقرعه .

العبيد والإماء : ﴿فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ (النور ٣٣/٢٤) وقوله تعالى
 فى النساء : ﴿فَاهْجُرُوهُنَّ فِى الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾ (النساء ٣٤/٤) وكقوله :
 ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ (الإسراء ٢٩/١٧) .
 وقالوا : لو أراد تحريم الخمر لقال : حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الخمر ، كما قال :
 ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ...﴾ (المائدة ٣/٥) .

وليس للشغل بهؤلاء وجه ، ولا لتشقيق الكلام بالحجج عليهم معنى إذا كانوا ممن
 لا يُجعل حجة على إجماع ، وإذ كان ما ذهبوا إليه لا يحتل (١) على عاقل ولا جاهل .
 وأجمع الناس على أن ما غلا وقذف الزبد (٢) من عصير العنب ، من غير أن تمسه
 النار حمر وأنه لا يزال خمراً حتى يصير خلأً ، واختلفوا فى الحال : التى يخرج بها
 من منزلة الخمر ، إلى منزلة الخل .

فقال بعضهم : هو ان يتناهى فى الحموضة ، حتى لا يبقى فيها مستزاد .

(١) اللسان (ختل) ٣٤/٤ . خْتَلَهُ يَحْتَلُهُ وَيَحْتَلُهُ خَتَلًا وَخَتَلَانًا وَخَاتَلَهُ : خَدَعَهُ عَنِ خَدَعَةٍ .

(٢) اللسان (زبد) ٩/٦ ، وَزَبَدٌ اللَّيْنُ ، رَغْوَتُهُ . وَجَاءَ فِى حَاشِيَةِ كَرْدِ عَلَى : بِالزَّبْدِ بَدَلًا مِنْ : الزَّبْدِ .
 وفى قول أبى حنيفة أن الخمر مختص بالنىء من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد وسكن عن
 الغليان . غير أن الصاحبين ، أبى يوسف القاضى ومحمد بن الحسن الشيبانى ، من الحنيفة وكذا فى
 قول الإمامية والزيدية ، أن الخمر اسم مختص بالنىء من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد أم لم
 يقذف . انظر ، تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية ، لحسن بن يوسف الحللى ٢٢٦/٢
 وفوائد الدور فى بيان الأحكام بالأثر ، لأحمد الجزائرى الشيعى ٦٠/١ والبحر الزخار الجامع لمذاهب
 علماء الأمصار ، لأحمد المرتضى ٣٤٩/٢ والأشربة وأحكامها فى الشريعة الإسلامية د . ماجد أبو
 رحية ، الأردن ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م ، وانظر تفصيلات ذلك فى الدراسة .

ويتضح من ذلك أن أبا حنيفة يشترط فى شراب العنب ، لكى يصبح خمراً ، أن يقذف بالزبد أى يرمى بالرغوة ،
 بحيث لا يبقى فيه رغوة ، فيصنف ويريق . فى حين يكفى صاحبه ، أبو يوسف ومحمد بن الحسن ، وبقية الأئمة
 بأن يغلى ، بمعنى ان يرتفع أسفله ، وهو بهذه الحالة ، يُعدُّ خمراً سواء قذف بالزبد أم لم يقذف . انظر الخلود
 الأشربة فى الفقه الإسلامى ٢٢٢٨ د . أحمد الحصرى ط ٢ ، الأردن ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

وقال آخرون : هو أن تغلب عليها الحموضة . وتفارقها النشوة^(١) . وهذا هو القول ، لأن الخمر ليست محرمة العين ، كما حرم عين الخنزير ، وإنما حُرمت بعرض دخلها ، فإذا زایلها ذلك العرض عادت حلالاً ، كما كانت قبل الغليان حلالاً . وما أكثر من يذهب من أهل النظر ، إلى أن الخمر إذا انقلبت عن عصير ،

(١) اللسان (نشا) ١٥٣/١٤ ، ومن السكر نشوة .

فرق الحنابلة بين الخمر التي فسدت فصارت خلأً ، دون أن يلقي فيها ما يجيلها إلى خل وبين ما إذا ألقى فيها من المواد المتحللة التي حولتها من حمر إلى خل ، فقالوا : يحل استعمال الأول دون الثانية . وقالوا إن هذا قد روى عن عمر بن الخطاب . وقال أبو حنيفة : تحل في الحالين ؛ لأن علة تحريمها زالت بتحليلهما ، فظهرت كما لو تحللت بنفسها . انظر : الحدود الأشربة ٢٢٩-٢٣٠ .

وقال الحنابلة : إن الصحابة قد أجمعوا على عدم جواز استصلاح الخمر للانتفاع بها فهذا عمر ابن الخطاب رضی الله عنه . يروى عنه ، أنه صعد المنبر فقال : لا يحل خل حمر أفسدت ، حتى يكون الله تعالى هو الذى تولى إفسادها . وهذا هو رأى الجمهور ، وقد استدلوا على ذلك بما رواه أنس بن مالك ، أن النبى ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلأً ، قال ، لا .

صحيح مسلم بشرح النووي ١٥٢/١٣ والفتح الربانى ١٤٠/١٧ والأشربة وأحكامها ٧٤ ، فى حين ذهب فريق آخر إلى ان الخمر إذا أصبحت خلأً ، فإنها تطهر وتحل ، سواء كان التخلييل بقصد أم بغير قصد ، وهذا هو مذهب الحنفية والشيعة الإمامية ، وهو القول المرجوح عند المالكية ، وهو ما ذهب إليه ابن حزم أيضاً بقول : "والخل المستحيل من الخمر حلال ، تعمد تخليلها أم لم يتعمد ، إلا أن المسك للخمر لا يريقها حتى يخللها أو تخلل من ذاتها عاصى الله عز وجل ، مجروح الشهادة ، بدائع الصنائع ٢٩٣٧/٦ ، ومفتاح الكرامة ١٩٨/١ وتفسير القرطبي ٢٩٠/١ والمحلى ١٤٨/٨ .

وقد استدل هذا الفريق من الفقهاء بما روى عن عائشة رضی الله عنها ، أنها قالت : قال رسول الله ﷺ «نعم الأدم الخل ، ويقول ﷺ : خير خلکم نخل حمر» أخرجه البيهقي فى المعرفة من حديث المغيرة بن زياد ، وقال : إنه ليس بالقوى . انظر : المقاصد الحسنة للسخاوى ٢٠٦ ، وما روى عن ابن عمر رضی الله عنهما أنه كان لا يرى بأساً بأكل ما كان حمرأً فصار خلأً . انظر : المحلى ٣٠١/٨ ، وما روى عن على رضی الله عنه أنه كان يصطخب بخل حمر ويأكله . المبسوط ٧/٢٤ ، وما روى عن عائشة رضی الله عنها أنها سئلت عن خل الخمر فقالت : «لا بأس به هو أدم» المحلى ٣٠١/٨ .

والحل إذا انقلبت عن خمرة . أن عين كل واحد غير عين الآخر ، وهذا القول ماليس به خفاء على من تدبره وأنصف من نفسه .

وكيف يكون ههنا عينان والجسم واحد ، لم يخرج من الوعاء ، ولم يبدل ، وإنما انتقلت أعراضه تارة ، من حلاوة إلى مرارة ، وتارة من مرارة إلى حموضة ، ولم يذهب العرض الأول جملة واحدة ولا أتى العرض الثاني جملة ، وإنما زال من كل واحد شيء بعد شيء ، كما ينتقل طعم الثمرة وهي غضة من الحموضة إلى الحلاوة وهي يانعة والعين قائمة . وكما يأجن الماء بطول المكث ، فيتغير طعمه وريحه ، والعين قائمة ، وكما يروب اللبن بعد أن كان صريفاً^(١) فيتغير ريحه وطعمه والعين قائمة .

ومثل الخمر مما حل بعرض وحرم بعرض المسك ، كان دماً عبيطاً^(٢) حراماً ، ثم جف ، وحدثت رائحته فيه فصار طيباً حلالاً .

وأما النبيذ فاختلّفوا في معناه ، فقال قوم : هو ماء الزبيب وماء التمر من قبل أن يغليا ، فإذا اشتد ذلك وصلب ، فهو خمرة ، وقالوا : إنما كان الأولون من الصحابة والتابعين ، يشربون ذلك ، يتخذونه في صدر نهارهم ، ويشربونه في آخره ، ويتخذونه من أول الليل ، ويشربونه على غدائهم وعشائهم^(٣) .

(١) اللسان (صرف) ٣٢٨/٧ وما بعدها . الصريف : اللبن الذي يُصرف به عن الضرع حاراً .
 (٢) اللسان (عبط) ٢١/٩ ، وفي الحديث ، مُرى بنيك لا يعبطوا ضروع الغنم ؛ أى لا يشددوا الحلب ، فيعقروها ويدموها بالعصر من العبيط ، وهو الدم العبيط .
 (٣) يرى المالكية أن النبيذ هو ما اتخذ من ماء العنب أو البلح . ودخلت الشدة المطرية ، فشرب القدر المسكر منه كبيرة ، وموجب للحد ، وترد الشهادة إجماعاً ، وأما شرب القدر الذي لا يسكر لقلته ، فقال مالك ، إنه كبيرة وموجب للحد ولرد الشهادة . حاشية الدسوقي والشرح الكبير ٣٥٢/٤ - ٣٥٣ ، أما الشافعية : فقد نسب الرافعي إلى الأكثرية من فقهاءهم القول بأن اسم الخمر لا يقع على الأنبذة إلا مجازاً ، أما في التحريم والحد ، فالنبيذ كالخمر ، لكن لا يكفر مستحل الأنبذة . بخلاف الخمر ، للإجماع على تحريمها دون تلك ، فقد اختلف العلماء في تحريمها ، انظر : الحدود والأشربة ٢٢٥ ، ويحرم عند فقهاء الحنابلة نقيع التمر ونقيع الزبيب . إذا اشتد من غير طبخ .

وقالوا : سمي نبيذاً ، لانهم كانوا يأخذون القبضة من التمر والزبيب فينذونها في السقاء ، أى يلقونها فيه ، وقال آخرون : النبيذ ما اتخذ من الزبيب والتمر وغيرهما من المستخرج بالماء ، أو ترك حتى يغلى ، وحتى يسكن ، ولا يُسمى نبيذاً ، حتى ينتقل عن حالة الأولى . كما لا يُسمى العصير خمراً ، حتى ينتقل عن حلاوته ، ولا يُسمى الخمر خلاً حتى تنتقل عن مرارتها ونشوتها .

وإنما سمي نبيذاً ؛ لأنه كان يُتخذ ويُبذ ؛ أى يُترك ويعرض عنه ، حتى يملخ^(١) . وهذا هو القول ، لأن النبيذ لو كان ماء الزبيب ، لما وقع فيه الاختلاف ، ولا إجماع الناس جميعاً على أنه حلال ، من قبل أن يغلى .

والعصير قبل أن يغلى ويشتد ، ولم يمض عليه سوى يوم أو يومين ، فلا خلاف فى حله وشربه . وقال أحمد : إذا مرت عليه ثلاثة مدام لم يغل ولم يشتد ، ولكن إذا أتى عليه أكثر من ثلاثة أيام ، فلا تشربه . وقال ابن قدامة : وأكثر أهل العلم يقولون : هو مباح ما لم يغل ويسكر ، لقول رسول الله ﷺ اشربوا فى كل وعاء ولا تشربوا مسكراً" رواه أبو داود . وقال الحنابلة : العصير مباح ما لم يغل ، أو تأتى عليه ثلاثة أيام فأكثر . انظر الحدود الأشربة ٣٢٦ ، وقد استدلل الحنابلة فى ذلك بما رواه ابن عباس رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان ينبذ له الزبيب فيشربه اليوم والغد إلى مساء الثالثة ، ثم يأمر به فيسقى الخدم أو يهراق . قال ابن قدامة : ومجتمل أن يكون شرب العصير إذا مضت عليه ليال ثلاث ولم يغل ، شربه يكون مكروهاً لا محرماً ، لأن أحمد لم يصرح بتحريمه . انظر: الحدود والأشربة ٣٢٧ ، وقد ورد فى المعنى : أن النبيذ النى هو ماء يلقى فيه تمر أو زبيب أو نحوهما ، ليحلو به الماء وتذهب ملوحته ، المعنى ، لابن قدامة الحنبلى ٣٤٠/١٠-٣٤٢ .

ويرى فقهاء الحنابلة أن العصير أو النبيذ إذا طبخ ، فإنه قبل فورانه واشتداده وقبل أن تمضى عليه ثلاثة أيام يجل شربه وذلك كالدهس والمربيات وشراب الخروب والسكر ، وعلل الحنابلة لذلك بأن التحريم، إنما هو فى السكر ، وهذا ليس بسكر ، فتبى على الإباحة الأصلية . انظر : الحدود والأشربة ٣٢٨ .

(١) ورد فى المخطوطة : يبلخ ، وكذلك ذكرها كرد على ، ولعلها : يملخ ، فقد جاء فى الكامل فى اللغة والأدب ٨٥/١ "وقال الحسن : تلقى أحدهم أبيض بضاً يملخ فى الباطل ملخاً" يقول المراد : يملخ فى الباطل ملخاً ، يقول : يمرُّ مرّاً سريعاً . يقال . بكرة ملوخ : إذا كانت سهلة المر . وقال ابن فارس : فأما المشكل لغرابة لفظه ، فقول القائل : "يملخ فى الباطل ملخاً"

فقيمَ اختلفَ المختلفون ، وعمَّ سألَ السائلون ؟

قوال الشاعر : (الطويل)

تَقَطَّرَ أَوْخَرَ الدَّبَابُ وَقِيدَا (١)

نَبِيدٌ إِذَا مَرَّ الدَّبَابُ بِدَنِّهِ

وقال ابن شبرمة (٢) : (الخفيف)

فَهُوَ الحُمْرُ وَالطَّلَاءُ نَسِيبُ (٣)

وَنَبِيدُ الزَّبِيبِ مَا اشْتَدَّ مِنْهُ

وقال آخر : (التقارب)

وَصُرْتُ حَدِيثًا لِمَنْ عَابَهُ

تَرَكَتُ النَّبِيدَ وَشَرَابَهُ

وَيَفْتَحُ لِلشَّرِّ أَبْوَابَهُ

شَرَابًا يُضِلُّ سَبِيلَ الرَّشَادِ

فسماه نبيداً ، وهو يفعل هذا الفعل ، ولا يجوز أن يكون أراد ماء الزبيب ولا

ماء التمر قبل أن يغليا .

وروى الواقدي (٤) عن أخيه سملة بن عمرو (٥) عن عمر بن شبة (٦)

(١) الدَّنُّ : ما عظم من الرواقد ، وهو كهيئة الحُبِّ ، والجمع الدنان ، وهي الحباب . قال ابن دريد :

الدَّنُّ عربي فصيح . اللسان (دزن) ٤/٤١٨

(٢) الشعر والشعراء ٤، ٦٥، ٤ ط ليدن ، وهو : عبد الله بن شبرمة الضبي قاضي الكوفة ، وكان فيها شاعراً مات سنة ١٤٤ هـ ، وذكر ابن قتيبة أنه لا يعرف بالشعر ، ولم يقل الشعر إلا الشد .

(٣) اللسان (طلا) ٨/١٩٤-١٩٥ ، والطلاء : ما طيخ من عصير العنب حتى ذهب ثلثاه ، وتسمية

العجم المبيحتج ، وبعض العرب يسمي الخمر الطلاء . قال عبيد بن الأبرص للمندر حين أراد قتله :

كما الذئب يكتي أبا جعدة

هي الخمر يكتوها بالطلاء

واللسان (نسب) ١٤/١١٩ ، والنسيب : المناسب والجمع نسباً وأتسبأ ، وهو يعنى : الطلاء قريب

للخمر كالنسيب .

(٤) سير أعلام النبلاء ٩/٤٥٤ والمعنى فى ضبط أسماء الرجال ٢٩٦ وتذكرة الحفاظ ١/٣٤٨ وهو ، محمد بن

عمرو وائد ، أبو عبد الله الأسلمى المدني الواقدي .. مولا هم ، الواقدي المدني القاضى - صاحب التصانيف

والمغازى والعلامة الإمام ، أحد أوعية العلم ، على ضعفه المتفق عليه ، ولد بعد العشرين ومائة .

(٥) ورد ذكره عند كرد على : سهلة .

(٦) تذكرة الحفاظ ٢/٥١٦-٥١٧ والمختار من قطب السرور ٧٨ ووفيات الأعيان ١/٢٧٨

عن ابن أبي كبير الأشجعي عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال : «خَدِرُ الوجه من النبيل تتناثر منه الحسنات» وماء الزبيب لا يخدر منه الوجه ولا تتناثر منه الحسنات .
وروى شريك^(١) عن أبي إسحاق^(٢) عن عمرو بن حُرَيْث^(٣) قال سقاني ابن مسعود^(٤) نبيذاً شديداً من جَرٍّ^(٥) أخضر .

والفهرست ١١٢ ، وهو : أبو زيد عمر بن شبة ويقال ابن ربيعة النميري ؛ لأنه كان مولى لبني عمر ولد سنة ١٧٣هـ ونشأ في البصرة شاعراً وإخبارياً راوية صادق اللهجة ، توفي في سرمن رأى سنة ٢٦٢هـ- وقد ألف كتباً كثيرة ذكر منها صاحب الفهرست ٢٢ كتاباً ضاعت كلها إلا كتاباً اسمه الجمهرة ، وهو يشتمل على أخبار العرب العرباء وشيء من أيامهم وأشعارهم وحروبهم قبل الإسلام مع الفرس والروم ، وأكثر روايته عن ابن نافع وابن إسحاق .

(١) المعارف ٢٢٢ (ط كراجي) هو : شريك بن عبد الله بن أبي شريك من النخع ، ويكنى أبا عبد الله ، وولد ببخارى من أرض خراسان . وكان جده قد شهد القادسية ، توفي سنة سبع وسبعين ومائة ، وكان قاضياً على الكوفة .

(٢) المعارف ١٩٩ (ط كراجي) هو : عمرو بن عبد الله من بطن من همدان ، يقال لهم : السبيعي ، وقال شريك : ولد أبو إسحاق السبيعي في سلطان عثمان لثلاث سنين بقين منه ، ومات سنة سبع وعشرين ومائة .

(٣) المعارف ١٢٧ (كراجي) وهو ، عمرو بن حرith ، من بني مخزوم ، وتزوج بنت عدى بن حاتم على حكم عدى بأربعمائة درهم ، وتزوج بنت حرير بن عبد الله البجلي ، ومن مواليه عمرو بن العلاء وولاه المهدي طبرستان .

(٤) طبقات ابن سعد ١٠٦٠١/٣ وتاريخ ابن معين ٣٣٠/٢ والتهذيب ٢٧/٦ والشذرات ٣٠١/١ وتاريخ الثقات ٢٧٨-٢٧٩ والمعارف ١١٤ وما بعدها . هو : الحبر فقيه الأمة ، أحد السابقين الأولين ، عبد الله بن مسعود بن غافل ، أبو عبد الرحمن الهذلي ، المكي ، المهاجري البدرى شهد بدرًا وهاجر الهجرتين ، كان يوم اليرموك على النقل ، ومناقبه كثيرة ، وروى العلم الكثير .

(٥) هو اسم جنس ، واحده جرّة . الصحاح (جرر) ٦١١/٢

وحدثني شبابة^(١) عن عمرو بن حميد^(٢) عن كثير بن سليم^(٣) قال : حدثني أصحاب أنس^(٤) عنه أنه كان يشرب النبيذ الصلب ؛ الذي يكون في الخوابي^(٥) وما جاء في مثل هذا مما يدل على أن النبيذ ما غلا وأسكر كثير .
وفرق قوم بين نبيذ الزبيب ، ونبيذ التمر ، ولا أعلم بينهما فرقا ، فيكره واحد ، ويستحب آخر ؛ لأنهما جميعاً ، يُسكران .

أنشد ابن الأعرابي^(٦) (الهمزج) :

إلينا الآس من شهر

ألا أيها المَهْدِي

... ..

دع الآس ولا تَغْفَل

(١) الهداية والإرشاد ٣٥٦/١ وتهذيب التهذيب ٣٠٠/٤ والمعارف ٢٣٠ (كراحي) وهو شبابة بن سوار ، أبو عمرو الغزالي ، مولاهم ، المدائني ، توفي سنة ست ومائتين .

(٢) لم أعتز على ترجمته !

(٣) تهذيب التهذيب ٤١٦/٨ ، وهو : كثير بن سليم الضبي . أبو سلمة المدائني .

(٤) المعارف ١٣٣-١٣٤ ، هو أنس بن مالك ، وهو من الأنصار ، وأمه أم سليم بنت ملحان امرأة أبي طلحة ، وأخوه البراء بن مالك ، روى عن النبي ﷺ توفي سنة واحدة وتسعين وقيل سنة ثلاث وتسعين .

(٥) اللسان (حوت) ٤٢٦/٢ وما بعدها . الجونة الحايية مطلية بالقار .. وجونة القار إذا أردت الحايية ، ويقال للخايية جونة .

(٦) بغية الوعاة ١٠٥/١-١٠٦ وطبقات النحويين ١٩٥ وما بعدها . كذا : الترجمة المفصلة لابن الأعرابي ، صنعها أستاذي الدكتور / رمضان عبد التواب ، في مقدمة كتاب البئر ، هو أبو عبد الله محمد بن زياد الأعرابي ، مولى العباس بن محمد بن علي بن العباس ، وله مؤلفات عديدة ، منها : النوادر والأنواء وصفة المحل وصفة السرعة والخيل ومدح القبائل ومعاني الشعر وتفسير الأمثال والنبات والألفاظ ونسب الخيل ونوادر الزبيريين ونوادر بني فقعس والنبث والبقل . مات بسمر من رأى سنة ثلاثين ومائتين وقيل إحدى ثلاثين ومائتين وقيل سنة ثلاث وثلاثين ومائتين ، ومولده ليلة مات أبو حنيفة ، لإحدى عشرة خلت من جمادى الآخرة سنة خمسين ومائة .

حجج المحرّمين لجميع ما أسكر

وأما المسكر ، فإن فريفاً يذهبون إلى كل شيء أسكر كثيره كائناً ما كان ، ولو بلغ فرقاً ، فقليله كائناً ما كان ، ولو كان مثقال حبة من خردل ، حرام . فلم يفرقوا بين ابن ثلاث ليال من نبيذ التمر إذا غلا ، وبين ابن ثلاثة أحوال من عتيق السكر وعتيق الخمر ، ولا فرقوا في ذلك بين منفرد وخليطين ، ولا بين شديد وسهل ، ولا بين ما استخرج بالماء ، وما استخرج بالنار ، وقضوا عليه كله بأنه حرام ، وبأنه خمر .

وذهبوا من الأثر إلى حديث حدثنيه محمد بن خالد بن خدّاش (١) عن أبيه عن حماد بن زيد (٢) عن أيوب (٣) عن نافع (٤) عن ابن عمر (٥) أن رسول الله ﷺ قال : «كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام» (٦) وحديث

(١) تهذيب التهذيب ١٤٠/٩ والمعارف ٢٢٨ ، وهو ، محمد بن خالد بن خدّاش بن عجلان المهلبى ، مولاهم ، أبو بكر الضرير البصرى سكن بغداد ، وروى عن أبيه وإسماعيل بن عليه وابن مهدى ، وروى عنه ابن ماجه وإبراهيم الحربى وابن خزيمة وابن مجير .. ذكره ابن حبان فى الثقات ، وقال : ربما أغرب عن أبيه والله أعلم .

(٢) الهداية والإرشاد ١٩٩/١-٢٠٠ والمعارف ٢٢٠ ، وهو ، حامد بن زيد بن درهم أبو إسماعيل الأزرق مولى آل جرير بن حازم الجهنى الأزدي البصرى ، أخو سعيد ، سمع شباباً النباط وعمرو بن دينار ، مات فى شهر رمضان يوم الجمعة لسبع عشرة خلت ، سنة تسع وسبعين ومائة .

(٣) تهذيب التهذيب ٣٩٨/١ والمعارف ٢٠٧ ، وهو : أيوب بن أبى تميمة السخيتانى ، أبو بكر البصرى ، سيد الفقهاء ، ولد سنة ست وستين ، وتوفى سنة خمس وعشرين ومائة .

(٤) طبقات المفسرين ٣٣٠-٣٣٤ والمعارف ٢٣٠ وطبقات النحويين ٢٥٤ ، وهو : نافع بن عبد الرحمن بن أبى نعيم ، وكان قد قرأ على أبى ميمونة مولى أم سلمة زوج النبى ﷺ وهو أحد القراء السبعة ، توفى سنة تسع وستين ومائة .

(٥) جمهرة الأنساب ١٥٢ ، وهو ، عبد الله بن عمر بن الخطاب رضى الله عنهما ، وهو عبد الله الأكبر صاحب الفاضل ، شقيق حفصة ، أمهما بنت مظعون ، أخت عثمان وقدامة ابني مظعون .

(٦) رواه البخارى ١٣٥/٧ ومسلم ٢٠٠٣/٣ ومالك فى الموطأ ٨٤٦/٢ والترمذى ٢٩٠/٤ رقم ١٨٦١

حدثنيه إسحاق بن راهويه^(١) عن المعتمر بن سليمان^(٢)
 عن مهدي بن ميمون^(٣) عن أبي عثمان الأنصاري^(٤) عن القاسم^(٥)
 عن عائشة رحمة الله عليها ، أن النبي ﷺ قال : « كل مسكر حرام ،
 وما أسكر الفرق فالحسوة منه حرام »^(٦) وحديث حدثنيه محمد بن عبيد^(٧)

(١) وفيات الأعيان ٦٤/١ وطبقات النحويين ١٩٩ وجمهرة الأنساب ٢٣٣،٣٥ ، وهو ، أبو يعقوب
 إسحاق بن إبراهيم بن مخلد الحنظلي المروزي ، المعروف بابن راهوية ، وكان من أصحاب الشافعي ، وله
 مسند معروف ، سمع منه البخاري ومسلم والترمذي ، توفي سنة ثمان وثلاثين ومائتين .

(٢) الهداية والإرشاد ٧٤٠/٢-٧٤١ وهو : معتمر بن سليمان بن طرخان ، أبو محمد المري ،
 مولاهم ويعرف بالتميمي ، لأنه كان نازلاً فيهم ، البصري ، سمع أباه وعبيد الله بن عمرو .. روى
 عنه أحمد ابن حنبل وعلى بن المديني . ولد سنة ست ومائة ، وتوفي سنة سبع وثمانين ومائة .

(٣) الهداية والإرشاد ٧٣٩/٢ ، وهو : مهدي بن ميمون ، أبو يحيى ، مولى المعادل بن الأزد
 البصري ، سمع أبا رجاء العطاردي ومحمد بن سيرين .. روى عنه أبو الوليد وموسى بن إسماعيل
 توفي سنة ثلاث وسبعين ومائة .

(٤) تهذيب التهذيب ١٠٨/٧ ، وهو : أبو عثمان بن جبير الأنصاري ، مولى أبي أيوب ، روى عن
 أبي أيوب حديث ، صل صلاة مودع ، وقيل عن أبيه عن أبي أيوب ، ذكره ابن حبان في الثقات .
 (٥) حلية الأولياء ١٨٣/٢ ومابعدهما وتهذيب التهذيب ٣٣٣/٧-٣٣٥ ، وحده القاسم بن محمد بن
 أبي بكر الصديق .

(٦) اللسان (فرق) ٢٤٨/١٠ ، الفرق بالتحريك ، مكيال يسع ستة عشر رطلاً ، وهو اثنا عشر مُدًا ،
 وثلاثة أصع عند أهل الحجاز . وقيل : الفرق ، خمسة أقداس ، والقسط نصف صاع . فأما الفرق
 بالسكون ، فمائة وعشرون رطلاً ، ومنه الحديث : « ما أسكر الفرق فالحسوة منه حرام » بلفظ
 الترمذي . واللسان (حسا) ١٨١/٣ ، والحسوة : ملاء الفم ، وقيل الحسوة والحسوة لغتان ، والحسوة
 المرة الواحدة ، وفي رواية أخرى عن عائشة رضی الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : ما أسكر الفرق
 منه إذا شربته فملاء الكف منه حرام .. الفتح الرباني ١٢٩/١٧

(٧) جمهرة أنساب العرب ٥٥-٥٦ ، وهو : محمد بن عبيد ، الملقب بمسلم ، الذي كان يدبر أمر
 مصر أيام كافور ، واسمه محمد بن عبيد بن طاهر بن يحيى المحدث بن الحسين بن جعفر بن عبيد الله
 ابن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وكان له قدر بالكوفة .

عن ابن عينة^(١) عن الزهري^(٢) عن أبي سلمة^(٣) عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال : « كل شراب أسكر فهو حرام » مع أشباه لهذا من الحديث : يطول الكتاب باستقصائها ، وفيما ذكرنا من هذه الأحاديث غنى عن ذكر جميعها ، لأنها أغلظها في التحريم ، وأشدّها إفصاحاً به ، وأبعدها من حيلة المتأول .

وقالوا ، والشاهد على ذلك من النظر ، أن الخمر ، إنما حرمت لإسكارها وجرائرها على شاربها ، ولأنها رجس . قال الله تعالى وجل من قائل : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجَسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ (المائدة ٩٠/٥) .

وقد كان كثير من أصحاب الرسول ﷺ ، حرّموا الخمر على أنفسهم في الجاهلية ، لعلمهم بسوء مصرعها ، وكثرة جنائياتها .

(١) جمهرة الأنساب ١٨، ١١٧، ١٤٣، ١٦٧ ومواضع أخرى والمعارف ١٢١ ، وهو : سفيان بن عيينة بن أبي عمران مولى لقوم من ولد عبد الله بن هلال بن عامر بن صعصعة رخط ميمونة زوج رسول الله ﷺ ، ويكنى أبا محمد ، ولد سنة سبع ومائة ، ومات سنة ثمان وتسعين ومائة .

(٢) طبقات الحفاظ ١٢٢ وتاريخ بغداد ٨١/٦ وتذكرة الحفاظ ٢٥٢/١ وتهذيب التهذيب ١/١٢١ ، وهو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري . أبو إسحاق المدني . نزيل بغداد ، روى عن أبيه وشعبة وصالح بن كيسان ، وعنه إسماعيل بن موسى الفزاري وسليمان بن داود الهاشمي وزكريا بن عدى وخلق آخرهم الحسين بن سيار الحراني . ووتقوه . مات سنة ١٨٣ هـ أو ١٨٤ هـ ، ١٨٥ هـ .

(٣) طبقات الحفاظ ١٠٢ ، وهو : حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، روى عن أيوب السخيتاني وأنس بن سيرين وحبيب المعلم وخاله حميد الطويل وخلق ، وعنه حجاج بن منهال وأبو داود الطيالسي وسليمان بن حرب وابن المبارك وابن مهدي وآخرون . مات سنة سبع وستين ومائة . وانظر في ترجمته أيضاً : المعارف ٥٠٣ وطبقات النحويين وحلية الأولياء ٢٤٩/٦ وإنباء الرواة ٣٢٩/١ وتذكرة الحفاظ ٢٠٢/١ وتهذيب التهذيب ١١/٣ وبغية الوعاة ٥٤٨٠١ .

قالت عائشة رحمة الله عليها : "ما شرب أبو بكر رحمة الله عليه خمرأ فى جاهلية ولا إسلام".

وقال عثمان رحمة الله عليه : ما تغنيت ولا تمغيت ولا شربت خمرأ فى جاهلية ولا إسلام ، ولا مسست فرجى بيمينى منذ بايعت بها رسول الله ﷺ (١).

وكان عبد الرحمن بن عوف ، ترك شربها ، وقال فيها بيتاً : (٢) (الواقر)
رَأَيْتُ الْخَمْرَ شَارِبَهَا مُعْنَى
بِرَجْعِ الْقَوْلِ أَوْ فَصْلِ الْخِطَابِ

حدثنا محمد بن عبيد (٣) قال : حدثنا سفيان بن عيينة (٤) عن عمرو بن دينار (٥)

عن يحيى بن جعد (٦) قال : قال عثمان : "إياكم والخمر ، فإنها مفتاح كل شر".

(١) اللسان (غنا) ١٠/١٣٧-١٣٨ ، قال ابن سيده : وعندى أن الغزل والمدح والهجاء إنما يقال فى كل واحد منهما : غَنَيْتُ وَتَغَنَيْتُ بعد أن يُلْحَنَ فُيَعْنَى . كما ورد الحديث الذى ذكر ابن قتيبة فى اللسان . اللسان (منى) ١٣/٢٠٤ ، وفى حديث رضى الله عنه : "ما تغنيت ولا تمغيت ولا شربت خمرأ فى جاهلية ولا إسلام" وفى رواية : "ما تمغيت منذ أسلمت" أى ما كذبت ، ووردت اللفظة تغنيت ، بالمهملة ، وهكذا ذكرها كرد على ، وقال : بمعنى : تشبهت بالفتيان .

(٢) جمهرة أنساب العرب ١٣١ والمعارف ١٣٧ وما بعدها . وهو : عبد الرحمن بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن لوى بن غالب بن فهر بن غالب بن النضر بن كنانة ، وكان اسمه فى الجاهلية عبد الحارث ، وقيل عبد عمرو ، فسماه الرسول ﷺ عبد الرحمن ، وهو أحد العشرة الذين سورا للجنة ، ولد بعد الفيل بعشر سنين . ومات سنة اثنين وثلاثين .

(٣) سبقت ترجمته .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) طبقات النحويين واللفويين ٢٧ والمعارف ٢٠٦ ، وهو : عمرو بن دينار الجمحى مولاهم ، يروى عنه قتادة وشعبة ، ويقول ابن قتيبة إنه مولى ابن باذان من فرس اليمن ، ويكنى أبا محمد . مات سنة خمس وعشرين ومائة .

(٦) تهذيب التهذيب ١١/١٩٢ ، وهو : يحيى بن جعدة بن هبيرة بن أبى وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشى المخزومى . روى عن جدته أم أبيه أم هانئ بنت أبى طالب ، وعن أبى الدرداء ، وعنه حبيب بن أبى وثاب وعمرو بن دينار وغيرهم .

أتى برجل ، فقيل له : إِمَّا أَنْ تُحْرَقَ هَذَا الْكِتَابُ ، وَإِمَّا أَنْ تُقْتَلَ هَذَا الصَّبِيُّ ،
وإِمَّا أَنْ تُسْجَدَ لِهَذَا الْوِثْنِ ، وَإِمَّا أَنْ تُشْرَبَ هَذِهِ الْكَأْسُ ، وَإِمَّا أَنْ تُقَعَّ عَلَى هَذِهِ
الْمَرْأَةَ ، فَلَمْ يَرِ شَيْئاً أَهْوَنَ مِنْ شَرَبِ الْكَأْسِ ، فَشَرِبَ ، فَوَقَعَ عَلَى الْمَرْأَةِ ، وَقَتَلَ
الصَّبِيَّ ، وَخَرَّقَ الْكِتَابَ ، وَسَجَدَ لِلصَّلِيبِ .

وقيل للعباس بن مرداس^(١) في جاهليته : لم لا تشرب الخمر ، فإنها تزيد في
جرأتك ، فقال : ما أنا بآخذ جهلي بيدي ، فأدخله في جوفي ، وأصبح سيد قومي
وأسمى سفيهم . وقيل له بعد ما أسنَّ وأسلم : قد كبرت سنك ، ودقَّ عظمك^(٢)
فلو أخذت من هذا النبيذ شيئاً يقوِّبك ! فقال : أصبح سيد قومي ، وأمسى
سفيهم ! وآليت أن لا يدخل رأسي ما يحول بيني وبين عقلي .

وكان قيس بن عاصم^(٣) يأتيه في جاهليته ، تاجر خمر ، فيبتاع منه ،

(١) جمهرة الأنساب ٢٦٣ ومختلف القبائل ٤٩ والخزانة ٧٣/٣ والشعر والشعراء
٤٧٠،٤٦٧،١٩٦،٣٤ (ليدن) وطبقات فحول الشعراء ١٠/١ ، وهو : العباس بن مرداس بن أبي
عامر ، وقيل : أبي غالب ابن حارية بن عبد بن عيسى بن رفاعة بن الحارث بن بُهثة بن سليم بن
منصور ، له صحبة ، وكان أبوه مرداس بن أبي عامر ، تزوج الخنساء الشاعرة .
(٢) اللسان (دندن) ٤١٨/٤ والدنن : اغناء في الظهر ، وهو في العنق والصدر دُنُوً وتطأطؤ وتطامن
من أصلها خلقة .. ورجل أذنُّ ، أي منحنى الظهر .

(٣) جمهرة أنساب العرب ٢٧٩ وطبقات فحول الشعراء ٥١٩/١-٥٥٩ والمعارف ١٣١ ، وهو :
قيس بن عاصم بن أسيد بن جَعُونَةَ بن الحارث بن نمير ، وفد على رسول الله ﷺ ، وقال ابن قتيبة في
المعارف : هو قيس بن عاصم بن سنان بن خالد بن منقر ، ويكنى : أبا علي ، وهو الذي قال فيه
رسول الله ﷺ ، سيد أهل البربر ، وقدم على رسول الله ﷺ في وفد تميم بعد الفتح ، وكان شريفاً
سيداً . وقد أورد المبرد قصة وروده على الرسول ﷺ . انظر : الكامل ٤٧٠/١ ، كما أورد الرقيق
القيرواني القصة برواية أخرى . انظر : المختار من قطب السمرور ٤٥٤ ، وذكر لمبرد البيت هكذا :

وتاجر فاجر جاء الإله به
كأن عثنونه أذنان أجمال

وأورد كرد علي في الحاشية . بتيسانية ، وقال : الصواب : بيسانية ، وكانت بيسان مشهورة

بخرها ، كما جاء في معجم البلدان ، وبيسان بين فلسطين وحووران ٢٦

ولا يزال الخمر في جواره ، حتى ينفد ما عنده ، فشرب قيس ذات يوم ، فسكر
سكرأ قبيحاً ، فجذب ابنته ، وتناول ثوبها ، ورأى القمر ، فتكلم بشيء ، ثم أنهب
ماله ومال الخمار ، وأنشأ بقول ، وهو يضربه : (البيسط)

مِنْ تَاجِرٍ فَاجِرٍ جَاءَ إِلَهُ بِهِ كَأَنَّ لِحَيْتَهُ أَذْنَابُ أَجْمَالِ
جَاءَ الْحَيْثُ بِنَيْسَانِيَّةٍ تَرَكْتُ صَخْبِي وَأَهْلِي بِلا عَقْلِ وَلَا مَالِ
فلم صحا ، خبرته ابنته بما صنع ، وما قال ، فألى ، لا يذوق الخمر أبداً ،

وقال (١) : (الوافر)

رَأَيْتُ الْخَمْرَ صَالِحَةً وَفِيهَا خِصَالٌ تُفْسِدُ الرَّجُلَ الْخَلِيمَا
فَلَا وَاللَّهِ أَشْرَبُهَا صَاحِحًا وَلَا أَشْفِي بِهَا أَبَدًا سَقِيمًا
وَلَا أُعْطِي بِهَا ثَمَنًا حَيَاتِي وَلَا أَدْعُو لَهَا أَبَدًا نَدِيمًا

وكان عثمان بن مظعون (٢) حرّم الخمر في الجاهلية ، وقال : لا أشرب شراباً
يذهب بعقلي ، ويضحك بي من هو أدنى مني ، وأزوج كريمتي من لا أريد ، فيينا
هو بالعوالي (٣) ، إذ آتاه آت ، فقال : أشعرت أن الخمر حرمت ، وتلا عليه الآية في
المائدة (٤) فقال : تبا لها ، لقد كان بصرى فيها نافذاً .

(١) انظر : النهاية للتري ٨٨/٤ وديوان كشاحم ، أدب النماء ، برواية النهاية . ووردت الآيات في المختار من

قطب السرور ٤٥٤ ، لصفوان بن أمية ، قالها عندما حرّم الخمر على نفسه في الجاهلية ، ووردت هكذا :

رأيت الخمر صالحه وفيها مناقب تفسد الرجل الكريم
فلا والله أشربها صحيحاً ولا أروى بها أبداً سقيماً
إذا دبت حميهاها تبت طوالع تفضح الرجل الخليماً

(٢) وهو شقيق قدامة بن مظنون ، وأخته أم حفظة زوج النبي ﷺ ابنة الفاروق عمر بن الخطاب .

(٣) اللسان (علا) ٣٨٠/٩ ، وفي الحديث ذكر العالية والعوالي في غير موضع من الحديث ، وهي
أماكن بأعلى أراضي المدينة وأدناها من المدينة على أربعة أميال ، وأبعدها من جهة نجد ثمانية (أميال) .

(٤) قال تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ
تُفْلِحُونَ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ
اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ (المائدة ٩٠/٥)

وقيل لأعرابي : أتشرب النبيذ ؟ فقال : لا أشرب ما يشرب عقلي^(١) ودعا يزيد بن عبد الملك^(٢) نصيباً^(٣) أو كثير^(٤) إلى ندامته ، فقال : يا أمير المؤمنين ، إنى لم أصر إلى هذه المنزلة بما لا دين ، وإنما وصلت بلسانى وعقلي ، فإن رأيت أن تحول بينى وبينها فافعل !

وقال بعض الشعراء : (الطويل)

مَنْ تَفْتَرِعُ الْكَاسُ الدَّمِيمَةَ سِنَّهُ
فَلَأَبَدُ يَوْمًا أَنْ يَرِيْبَ وَيَجْهَلَا
فَلَمْ أَرْ مَشْرُوبًا أَحْسَرَ غَنِيمَةً
وَأَوْضَحَ لِلْأَشْرَافِ مِنْهَا وَأَخْمَلَا
وَأَجْدَرُ أَنْ تَلْقَى حَلِيمًا بَعِيْهَا
وَيَشْرُبُهَا حَتَّى يَخْرُ مُجَدَّلَا

قوال آخر : (الطويل)

وَلَسْتُ بِبَلَّاحٍ لِي نَدِيمًا بَزْلَةً
وَلَا هَفْوَةَ كَانَتْ وَنَحْنُ عَلَى الْخَمْرِ
عَرَكْتُ تَجَنَّى قَوْلَ خَدْنِي وَصَاحِبِي
وَأَيَقَنْتُ أَنْ الشُّكْرَ طَسَّارَ بَلْبُهُ
وَنَحْنُ عَلَى صَهْبَاءِ طَيْبَةِ النَّشْرِ^(٥)
فَأَغْرَقَ فِي شَتْمِي وَقَالَ وَمَا يَذْرَى

(١) اللسان (شرب) ٦٧/٧ ، وأشرب فلان حب فلان ، أى خالط قلبه .. وقد أشرب فى قلبه حبه أى خالطه .

(٢) جمهرة أنساب العرب ٨٩ ، ٩١ ، ١٧٨ ، ٢٥٣ ، ٢٥٥ ، ومواضع أخرى وطبقات فحول الشعراء ٧١٠/٢ والمعارف ١٥٩ والمختار من قطب السورور ١٧٨ ، وهو : يزيد بن عبد الملك بن مروان أمير المؤمنين أمه عاتكة بنت يزيد بن معاوية ، تزوج ابنة عقيل بن علفة ، وهو الجرباء بنت عقيل ، وهى ثيب من ابن عمها ، فولدت له ابناً مات صغيراً .

(٣) الشعر والشعراء ٤١٠/١ (دار المعارف ، تحقيق أحمد شاكر ١٩٦٦م) ومختار الأغاني ١٦٢/١١-١٦٥ وأمال ابن دريد ٨٨-٩٥ . وهو : عبد بنى كعب بن حمزة من كنانة ، وقال آخرون : كان من بلى من قضاة . وكانت أمه أمة سوداء .. باعه عمه بعد موت أبيه من عبد العزيز بن مروان ، وكان يكنى أبا الحنناء ، وذكر إسحاق بن إبراهيم الموصلى ، أنه من أهل ودان ، وكان عبداً لواحد من بنى كنانة هو وأهل بيته ، وكان مقدماً عند الماروك ، يجيد مدحهم ومرائبهم .

(٤) جمهرة أنساب العرب ٢٣٨ ، ٢٣٩ وطبقات فحول الشعراء ١/٥٢ ، ٤٤٠ ، ٥٣٤ والأغاني ٩/٤ والشعر والشعراء (ليدن) ١٨٠٧ ، ١٨٠٩ ، ٦٢ ، ٩٥ ، ومواضع أخرى عديلة ، وهو : كثير بن عبد الرحمن بن

الأسود بن عامر بن عويمر بن مخلد بن سبيع بن جعنة ، وهو ينتسب إلى قريش ، وكنيته أبو صخر .

(٥) يقول كرد على : لعله : عزلت بجنبى بدلاً من : عركت تجنى ، الاثرية ٢٧ .

ودخل أمية بن خالد بن أسيد^(١) على عبد الملك بن مروان^(٢) وبوجه آثار ، فقال :

ما هذا ؟ فقال : قمت الليل ، فاصاب الباب وجهي ، فقال عبد الملك^(٣) (الطويل)

رَأْتِي صَرِيحَ الْخَمْرِ يَوْمًا فَسَوَّيْتُهَا وَلِلشَّارِبِيهَا الْمُدْمُنِيهَا مَصَارِعَ

فقال أمية : لا أخذني الله بسوء ظنك يا أمير المؤمنين . فقال : بل ، لا أخذني

الله بسوء مصرعك .

ودخل حارثة بن بدر الغداني^(٤) على زياد^(٥) وكان حارثة صاحب شراب

وبوجه أثر . فقال له زياد : ما هذا الأثر بوجهك ؟ فقال : ركبت فرساً لي أشقر

(١) تهذيب التهذيب ١/٣٧١-٣٧٢ ، وهو : أمية بن عبد الله بن خالد بن أسيد بن أبي العيص بن أمية المكي . روى عن ابن عمر ، وعنه : عبد الله بن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث وأبو إسحاق والزهرى وعطية بن قيس والمهلب بن أبي صفرة . وقال الزبير بن بكار ، استعمله عبد الملك بن مروان على خراسان ، وقال خليفة . مات فى ولاية عبد الملك ، وقال المدائني ، مات سنة سبع وثمانين ، وقال ابن حبان فى الثقات . مات سنة ست وثمانين . روى عنه أبو إسحاق فقلب اسمه قال : أمية بن خالد بن عبد الله .

(٢) جمهرة أنساب العرب ٧٨ والمعارف ١٥٥ ، وهو : عبد الملك بن مروان بن الحكم أمير المؤمنين يكنى أبا الوليد ، ويلقب رشح الحجر لبخله . وكان يكنى ابا ديان لبخره ، وتوفى بدمشق سنة ست وثمانين . وانظر موقفه من شرب الخمر والنبذ : المختار من قطب السرور ١٦٢ وما بعدها .

(٣) انظر المختار من قطب السرور ٨٠-٨١ ، حيث وردت القصة .

(٤) الشعر والشعراء ٤٥٢ ومعجم الشعراء ٩٩ والأغانى ١٣/٢١-٣٠ ، وهو ، حارثة بن بدر الغداني وكان مدمناً للشراب ، وفى المختار من قطب السرور زيادة : أراد حارثة بالأشقر : الخمر ، وأراد زياد بالأشهب اللبن ٨١ .

(٥) المعارف ١٥١ هو : زياد بن أبي سفيان ، ويكنى ابا المغيرة ، وأمه أسماء بنت الأعور من بنى عبيد بن سعد . هذا قول أبي اليقظان ، وقال غيره : أمه سمية بنت أبي بكر . ولد زياد عام الفتح بالناطف . وكان كاتباً للمغيرة بن شعبة ، ثم لأبى موسى الأشعري ، ثم لأبى عامر وكذلك لابن عباس ، وولاه على بن أبى طالب كرم الله وجهه فارس ، وولاه معاوية البصرة وأعمالها . مات بالكوفة سنة ثلاثة وخمسين .

فحملنى حتى صدم بى الحائط . فقال له زياد : أما أنك لو ركبت الأشهب ، لم يصبك مكروه .

وكان ابن هرمة الشاعر^(١) فى شرفه ونسبه وجوده شعره يشرب الخمر بالمدينة، ويسكر ، فلا يزال الشرط^(٢) وقد أخذوه ورفعوه إلى الوالى فى المدينة فحدّه ، فوفد على أبى جعفر المنصور^(٣) وقد قال فيه المدحة التى امتدحه بها ، وقافيتها لام، فاستحسنها ، وقال له : سل حاجتك . قال : يا أمير المؤمنين : تكتب إلى عامل المدينة ، أن لا يحدنى إن وجدنى سكراناً . فقال أبو جعفر ، هذا حدٌ من حدود الله ، وما كنت لأعطله ، فهل من حاجة غيره . قال : لا والله يا أمير المؤمنين ، فاحتل لي حيلة ، فكتب المنصور إلى عامله . من أتاك بابن هرمة وهو سكران ، فاجلده مائة جلده ، واجلد ابن هرمة ثمانين ، فرضى ومضى بكتابه ، فكان العون ، إذا مر به صريعاً قال : من يشتري ثمانين بمائة ، ثم أعرض عنه .

وكان مالك بن قيس^(٤) من ثقيف ، يشرب مع ابن الكاهلية يوم عرفة وهم

(١) جمهرة أنساب العرب ١٧٧ وانظر ، اللآلى ٣٩٨ ، وهو : إبراهيم بن على بن سلمة بن حرمة من متقدمى الشعراء ، ومن أدرك الدولتين ، وهو من الخُلق من قيس بن عيلان ، ويقال إنهم من قريش ، فسموا الخُلق لأنهم اختلجوا منهم ، وكان إبراهيم من ساقه الشعراء مولعاً بالشراب وأخذ حثيم بن عراك ، صاحب شرط المدينة ، لزياد بن عبد الله الحارث فى ولاية العباس فجلده . فقال ابن هرمة :

عَقَّقْتُ أَبَاكَ ذَا نَسَبٍ وَيَسْرٍ فَلَمَّا أَفْنَتِ الدُّنْيَا أَبَاكَ
عَلَّقْتُ عِدَاوتِي هَذَى لِعَمْرَى ثِيَابَ السُّرْرِ تَلْبَسُهَا عِرَاكُ

وانظر القصة كما أوردها ابن قتيبة فى الشعر والشعراء ٤٧٣-٤٧٤ ط ليدن .

(٢) الشرط : هم عسكر الشرطة القاتمون على الأمن .

(٣) جمهرة أنساب العرب ٢٠ ، والمعارف ١٦٤ ، هو عبد الله بن محمد بن على أبو جعفر المنصور ، أبو العباس ، أمير المؤمنين ، توفى سنة ثمانٍ وخمسين ومائة . انظر مرقفه من الشراب فى : المختار من قطب السرور ١٩٨ ومابعدها .

(٤) ورد الخبر مختصراً فى : المختار ومن قطب السرور ٨٦

محرمون، فغلبه السكر ، فنام ، حتى فاته الحج ، وأدركه ابن الكاهلية : قال : (الوافر)
 أَلَيْسَ اللَّهُ يَامَالُ بْنُ قَيْسٍ وَإِنْ غِنَا عَلَيْكَ رَقِيبٌ عَيْنِ
 أَقِيمْ صَدْرَ الْمُطَيَّةِ وَانْجُ إِنِّي أَرَانِي وَابْنَ نَعْجَةَ هَالِكِينَ
 فأية جريرة أعظم من هذه ، وأى غيبة أشد من غبتها ، وصفقة أخسر من صفقتها ،

وماذا يلقي صاحبها^(١) إذا عاودها ، هان عليه القبيح . قال القطامي^(٢) : (الطويل)

أَمْرٌ إِذَا أَصْبَحْتُ مِنْ كُلِّ عَادِلٍ وَأَمْسَى وَقَدْ هَانَتْ عَلَيَّ الْعَوَادِلُ

وقال ابن هانئ^(٣) : (مجزوء الرمل)

اسْقِنِي حَتَّى تَسْرَانِي حَسَنًا عِنْدِي الْقَيْحُ

وسقى قوم أعرابية مسكراً ، فلما أنكرت نفسها ، قالت لهم : أيشرب هذا

نساؤكم؟ قالوا : نعم ، قالت : لئن كنتم صدقتم ، لا يدرى أحدكم من أبوه^(٤)

وكان العرب في الجاهلية ، وصدرو الإسلام ، يشتدون على النساء في شربه .

حتى ما يحفظ أن امرأة شربت ، ولا أن امرأة سكرت .

(١) ورد في كرد على (الأشربة) زيادة وهي ، (من تعبير المعيرين) ٢٩

(٢) جمهرة أنساب العرب ٣٠٥ والخزانة ٣٩٢/١ وطبقات فحول الشعراء ٥٣٤/٢ والإكمال ٤٠/٥

والمؤتلف والمختلف ٦٦ ومعجم الشعراء ٢٢٨، ٢٤٤ ، وهو : عمرو بن شبيب بن عمرو بن عباد بن بكر بن عامر بن أسامة بن مالك بن خيثم بن بكر بن حبيب بن عمرو بن غنم بن تغلب . ذكره ابن مأكوا : ابن عمير بن شبيب ، بكسر السين كما ذكره المرزباني أن اسمه : عمير أيضاً ، ولم أعر على البيت في ديوانه .

(٣) الشعر والشعراء ٥٠١ (ط ليدن) هو : الحسن بن هانئ ، مولى "الحكم بن سعد العشيرة ، من اليمن وهم الذين يقال فيهم . حاو حكم . ديوانه ١٦٩ .

(٤) انظر رواية أخرى في المختار من قطب السرور ، نقلاً عن الجاحظ حيث يقول : "حدثني ربيعى الأنصاري أن عجزاً من الأعراب ، جلست في طريق مكة إلى فتيان يشربون نبيذاً لهم ، فسقوها قدحاً ، وطابت نفسها ، وتبسمت ، ثم سقوها قدحاً آخر ، فاحمر وجهها وضحكت ، وسقوها قدحاً ثالثاً فقالت : خيروني عن نسايتكم بالعراق ، أيشربين من هذا الشراب ، فقالوا : نعم ، قالت :

زين ورب الكعبة والله ما يدرى أحدكم من أبوه !

وحدثنا الرياشي^(١) عن الأصمعي^(٢) قال : كان عقيل بن عُلفة المري^(٣) غيوراً ، فكان يسافر بينت له ، يقال لها الجرباء ، فسافر بها مرة ، فقال : (الطويل)
 قَصَّتْ وَطَرًا مِنْ دَارِ سَعْدَى وَرُبَّمَا عَلَى عَرَضٍ بَاطِحَتَهُ الْجَمَاجِمُ
 ثم قال لابن له ، يقال له عملس : أجز . فقال : (الطويل)
 فَأَصْبَحَنَ بِالْمَوْمَاةِ يَحْمِلُنَ فِتْيَةً نَشَاوَى مِنَ الْإِدْلَاجِ مِيلَ الْعَمَانِمِ
 ثم قال لابنته : أجزى يا جرباء ، فقالت : (الطويل)
 كَأَنَّ الْكُرَى سَقَاهُمْ صَرْخَدِيَّةً عَقَارًا تَمْشِي فِي الْمَطَا وَالْقَوَانِمِ
 فقال لها : والله ما وصفيتها هذه الصفة ، إلا وقد شربتها ، ثم أحال عليها يضربها ،

- (١) بغية الوعاة ٢٧/٢ وطبقات النحويين واللغويين ٩٧ ومابعدها . وهو : العباس بن الفرغ أبو الفضل الرياشي اللغوي النحوي ، مولى محمد بن سليمان بن علي ، قرأ على المازني النحوي ، وقرأ عليه المازني اللغة . صنف الرياشي كتاب الخيل وكتاب الإبل وكتاب ما اختلفت أسماءه من كلام العرب وغيرها . قتلة الزنج بالبصرة بالأسياف ، وكان قائماً يصلي الضحى في مسجده سنة سبع وخمسين ومائتين . ولم يبق إلا بعد موته بزمان ! .
- (٢) طبقات النحويين واللغويين ١٦٧ ، ١٧٤ وجمهرة أنساب العرب ٢٤٥ وبغية الوعاة ١١٢/٢-١١٣ ، وهو : عبد الملك بن قريب بن علي بن أصمع بن أعيان بن سعد بن عبد بن غنم بن قتيبة بن معن بن سعد مائة الباهلي ، أبو سعيد الاصمعي البصري اللغوي . أحد أئمة اللغة والغريب والأخبار والملح والنوادر وله مصنفات عديدة منها : غريب القرآن وخلق الإنسان والأجناس والأنواء والهمز والمقصور والممدود والصفات وخلق الفرس والإبل والخيل والشاء والميسر والقдах والأمثال وفعل وأفعل والاشتقاق وماتفق لفظه واختلف معناه ، وكتاب الفرق وكتاب الأحنه وكتاب الوحوش وكتاب الأضداد ، وغيرهما من المؤلفات . توفي سنة ست عشرة ومائتين ، وقيل : خمس عشرة ومائتين عن ثمان وثمانين سنة .
- (٣) جمهرة الأنساب ٢٥٣-٤٤٨ والعقد الفريد ١٤٧/٦ وطبقات فحول الشعراء ٧١٠/٢-٧١٣ والأغاني ٣٥٨/١٢ وآمالى البيهقي ٤٨ ومعجم الشعراء ٣٠٨ وآمالى الشريف ٣٨٣/١ . وهو : عقيل بن عُلفة بن الحارث بن معاوية من بني مرة بن عوف بن سعد بن ذبيان . ورد في المخطوطة (عقيل بن علقمة) وهو الذي خطب إليه عبد الملك بن مروان بعض بناته ، لبعض ولد عبد الملك ، فقال له عقيل : إن كان ولا بد فجنبتى هُجناك ؟ وخطب إليه عثمان بن حيان ، وهو أمير المدينة إحدى بناته ، فقال له : أبكرة من إبلى أيها الملك . فأمر بإخراجه على أسوأ أحواله .

فلما رأى ذلك بنوه ، وثبوا عليه ، فخلّوا فخذَه بسهم ، فقال (١) (الرجز)

إِنَّ بَنِي زَمْلُونِي بِالذَّمِّ

مَنْ يَلْقَى أَبْطَالَ الرَّجَالِ تَكَلَّمَ

شَنْشِنَةَ أَغْرَفُهَا مِنْ أَخْزَمِ

وأخزم ، فعل ، والشنشة : الشبه .

وقد فضح الله بالشراب أقواماً من الأشراف ، فحدّوا ودوّنت في الكتب

أخبارهم ، ولحقت بتلك السبة أعقابهم ، منهم الوليد بن عقبة (٢) شهد عليه أهل

الكوفة بشرب الخمر ، وأنه صلى بهم الغداة ، وهو سكران ! وقال أزيدكم .

ويشهد الله بذلك ، ومناذمته أبي زيد الشاعر (٣) وكان نصرانياً ، فحدّه هناك

(١) وردت لفظة : ضرجوني ، بدلاً من : زملوني ، في جمهرة الأنساب ٢٥٣ . ويقال إنه خرج ومعه

بنوه : عُلْفَة وعَمَلَس وجَثَامَة وابنته الجرباء ، حتى إذا كان يجنب دومة الجندل ، تغنى عُلْفَة بن عقيل فقال :

يَقْضَى بِأَبْنَةِ الْمَرْي نَسَأَلْتُكَ مَا الَّذِي تَرِيدِينَ فِيمَا بَيْنَنَا إِنَّهُ سَهْلٌ

نَحْبِرُكَ إِنْ لَمْ تَحْزِي الرِّأْيَ أَنَّنَا ذَوَا خِلَّةٍ لَمْ يَبْقَ بَيْنَهُمَا وَصْلٌ

فَإِنْ شِئْتَ كَانَ الصَّرْمُ مَاهِبَتِ الصَّبَا وَإِنْ شِئْتَ لَمْ يَغْنِ تَتَكَارُمُ وَالْبَذْلُ

وَنَسَأَلْتُكَ مَا تَغْنِي عَنِ الْجَاهِلِ الْمَنِي وَهَلْ يَسْتَفِيدَنَّ الْجَنْبِيُّ وَلَا خَيْلٌ

فعدا عليه أبوه بالسف وقال : يا عدو الله ، ماهذه المربة ؟ واتهمه بامرأته ، وقال تشبب بأهلك ؟

فكلمه أخوه . فحمل عليهما ، ويرميه عمَلَس بسهم في فخذَه فصرعه . فقال عقيل الأبيات السابقة :

انظر : اللسان ٢٢٠/٧ شنشنة : الطبيعة والخليقة ، وأخزم الجواد وانظر في ترجمته كذلك : المؤلف

والمختلف ١٦٠ ومعجم الشعراء ٣٠١

(٢) جمهرة أنساب العرب ٣٧٨ والشعر والشعراء ١٤٩-١٥٠ وطبقات فحول الشعراء ٦٠٤/٢-٦٠٥

وطبقات ابن سعد ١٥/٦ والأغاني ١٣٦/٤ والمختار من قطب السرور ٣٠٤ وما بعدها . وهو الوليد بن

عقبة ابن أبي معيط أبان بن أبي أمية بن عبد شمس . ويكنى أبا وهب ، وهو أخو عثمان بن عفان رضي

الله عنه لأمه وأمها ما أروى بنت كرز . وكان والياً على الكوفة ، وقد شهد أبو زينب ، زهير بن عوف بن

الحارث بن كثير : الذي قتل يوم صفين على الوليد بن عقبة . بشرب الخمر .

(٣) جمهرة أنساب العرب ٤٠١ والشعر والشعراء ١٦٧ والمختار من قطب السرور ٣٠٥ وما بعدها .

وهو أبو زيد الطائمي النصراني ، حرملة بن المنذر بن معد يكرب بن حنظلة بن النعمان بن حية ،

عمرو بن العاص سراً ، فلما قدم على عمر رضى الله عنه ، جلده حدًا آخر .

ومنهم العباس بن عبد الله بن العباس (١) كان ممن شُهر بالشراب ، وبمنادمة

الأخطل الشاعر (٢) : وكان نصرانياً ، وفيه يقول : (الكامل)

وَأَقْدَاءُ غَدَوْتُ عَلَى التَّجَارِ بِمَسْمَحٍ هَرَّتْ عَوَاذِلُهُ هَرِيرَ الْأَكْلَبِ
لَذَّ يَقْبَلُهُ النَّعِيمُ كَأَنَّمَا مُسَحَتْ تَرَائِبُهُ بِمَاءٍ مُذْهَبِ
لِبَّاسِ أَرْذِيَةِ الْمَلُوكِ يَرُوقُهُ مِنْ كُلِّ مُرْتَقِبِ عِيُونِضِ الرُّتْبِ
يَنْظُرُونَ مِنْ خَلَلِ السُّتُورِ إِذَا بَدَا نَظَرَ الْهَجَانِ إِلَى الْفَنِيْقِ الْمَصْعَبِ (٣)
خَضَلَ الْكَيْسَ إِذَا تَمَشَّى لَمْ يَكُنْ خَلْفًا مَوَاعِدَهُ كَبْرَقَ خَلْبِ (٤)
إِذَا تَغَوَّرَتِ الزُّجَاجَةُ لَمْ يَكُنْ عِنْدَ الشُّرَابِ بِفَاحِشٍ مَقْتَبِ (٥)

وكان أعور آدم طوالاً طوله ثلاثة عشر شبراً ، واستعمله عمر على صدقات قومه ، ولم يستعمل

نصرانياً غيره . ويذكر الطبرى أنه أسلم . انظر : تاريخ الطبرى ٦٠/٥

(١) جمهرة الأنساب ١٩ . وهو : العباس بن علي بن عبد الله بن العباس ، عم المنصور ، كان يأخذ الكأس بيده ثم يقول : أما المال فتلفين ، وأما المروعة فتخلفين ، وأما الدين فتفسدين ، ثم يسكت ساعة ، ويقول : وأما النفس فتسخين ، وأما الهمة فتطردين . أترك منى تفتتين . ثم يشربها . انظر

أخباره فى الشراب فى ، المختار من قطب السرور ٤١٧،٣٢١،٦٤

(٢) جمهرة الأنساب ٣٠٥ وطبقات فحول الشعراء ٥٠٢،٤٥١/١ والشعراء والشعر ٣١٢-٣٠١

والمختار من قطب السرور ١١٣،٨٦،٦٨،٤٩٦،٣٥ ومواضع عديدة ، وهو : غياث بن غوث بن الصلت بن طارق بن السبحان بن عمرو بن السيحان بن فلوكس بن عمرو بن مالك بن خشم بن بكر بن حبيب . خطله قول كعب بن جعيل له : إنك لأخطل يا غلام .

(٣) اللسان (فتق) ٣٣٥/١٠ ، الفتيق : وهو الفحل للمكرم من الإبل الذى لا يركب ولا يهان لكرمته عليهم .

(٤) اللسان (خضل) ١٢٩/٤ ، والخضل والخاضل كل شيء يترشش من ندهاء ، واللسان (كيس)

٢٠١/١٢ وفى الحديث عن النبى ﷺ الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، أى العاقل .

وجاءت : تتنى بدلاً من : تمشى ، فى الشعر والشعراء ٣١٢،٣١١ (ط ليدن)

(٥) اللسان (غور) ١٤٠/١٠ ، وغار الماء غوراً ، وغور : ذهب فى الأرض وسفل فيها ، وجاءت

عند الشروب بعابس بدلاً من : عند الشراب بفاحش .

فأخبر أنه غدا على تجار الشراب به ، وأخبر أنه يروقه عيون النساء ويرقنه .
 وكان عبيد الله بن عبد الله بن العباس^(١) من أجمل الناس ، وكان يقول له .
 المذهب لجماله ، فمدحه كما يمدح بعض النصارى ، وكانت الشهرة فى الشعر
 على حسب حسنه ، ورغبة الناس فى حفظه .
 ومنهم قدامة بن مظعون^(٢) من أصحاب رسول الله ﷺ وحده عمر بشهادة
 علقمة الخصى^(٣) عليه ، وغيره فى الشراب .
 ومنهم عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب ؛ المعروف بأبى شحمة^(٤) حده أبوه فى
 الشراب ، وفى أمر آخر ، فمات .
 وعاصم بن عمر بن الخطاب^(٥) حده بعض ولاة المدينة فى الشراب .

(١) انظر : المختار من قطب السرور ٨٦ ، حيث يذكر أنه من منصبه وشرفه وسؤدوه وغلبته على
 على بن أبى طالب رضى الله عنه واستعماله إياه ، ينادم الأخطل .
 (٢) طبقات النحويين اللغويين ٢٤٦ ، وجمهرة الأنساب ١٥٢ والشعر والشعراء ١٠٩ ، وهو : أبو إسحاق
 القرشى ، المعروف بالقدري ، وكان كثير الملازمة للدارونى الشاعر ، وهو الذى حده عمر بن الخطاب
 يشرب الخمر ، وكان عامله على البحرين . وقد شهد عليه بذلك علقمة الفحل (بل علقمة الخصى) .
 وانظر رواية الجوزجاني بإسناده عن ابن عباس رضى الله عنهما أن قدامة بن مظعون شرب الخمر فقال له عمر :
 ما حملك على ذلك ؟ فقال : إن الله عز وجل يقول : ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما
 طعموا﴾ وإنى لمن المهاجرين الأولين . ومن أهل بدر وأحد . فقال عمر للقوم : أحيبوا الرجل . فسكبوا عنه . فقال
 لابن عباس : أحييه . فقال : إنما أنزلها الله تعالى عنراً للماضين قبل أن تحرم . وأنزل : ﴿إنما الخمر والميسر
 والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه﴾ (المائدة ٩٠/٥) وروى الواقدي أن عمر قال له : أخطأت
 التأويل يا قدامة ، إذا تقيت اجتبت ما حرم الله عليك . انظر : المغنى ٣٠٣/٨ - ٣٠٤ .

(٣) طبقات فحول الشعراء ١٣٩/١ والمؤتلف والمختلف ١٥٢ ، وهو : علقمة بن منبيل بن ربيعة الجوع ،
 رهط علقمة الفحل ، وكان إذا أسر باليمن ، فهرب ، فظفر به ، فهرب ثانية ، فأخذ فخصى .

(٤) جمهرة الأنساب ١٥٢ ، ١٥٥ ، والمعارف ١٠٩ . وهو : عبد الرحمن الأصغر . أمه وأم أخته زينب

أم ولد . وانظر كذلك : المختار من قطب السرور ٨٥

(٥) جمهرة الأنساب ١٥٢ ، والمعارف ١٠٨ - ١٠٩ ، وهو : عاصم بن عمر بن الخطاب : أمه جميلة
 بنت عاصم بن ثابت بن أبى الأفلح الأنصارى وورد فى المخطوطة : ابن عمران . بدلاً من ابن عمر .

وعبد الله بن عروة بن الزبير^(١) حدّه هشام بن إسماعيل المخزومي^(٢) في الشراب .
وعبد العزيز بن مروان^(٣) حدّه عمرو بن الأشدق^(٤) في الشراب .

ومن فضح بالشراب ، بلال بن أبي بردة^(٥) قال يحيى بن نوفل الحميري^(٦) : (المقارب)
وأما بلالٌ فذاك الذي تَميلُ الشَّرابُ به حيثُ مالا
يَيْتُ يَمصرُ عَيْقُ الشَّرابِ كَمصرِ الوليدِ تخافُ الفِصالا
ويُضجُ مضطرباً نائماً تخالُ من السَّكرِ فيه احوِلالا^(٧)
ومشى ضعيفاً كمشي التزيفِ تخالُ به حينَ تمشي شكالا^(٨)

(١) جمهرة الأنساب ١١٧-١٢٤ والمعارف ١٣٠ والمختار من قطب السرور ٨٥ ، وهو : عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام بن حويلد بن أسد عبد العزى بن قصي . وكان من أحصب الناس وأبلغهم ، ومع زهد أبيه وعلمه ، شرب النبيذ حتى حدّه هشام بن إسماعيل المخزومي .

(٢) جمهرة الأنساب ١٤٨ وطبقات فحول الشعراء ١/٣٦٤ ، وهو : هشام بن إسماعيل بن هشام بن الوليد بن المغيرة المخزومي ، ولى المدينة ، وكان من أهل العلم والرواية ، وهو الذي صرب الذي ضرب سعيد بن المسيب ، وأنكر عليه ذلك عبد الملك .

(٣) جمهرة الأنساب ٨٧، ١٠٥ وطبقات فحول الشعراء ٢/٦٥٩ (حاشية) والمختارين قطب سرور ٣٠٢ . وهو : عبد العزيز بن مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، صاحب مصر وأمة كلبية ، وهي : ليلي بنت زيان بن الإصح بن عمرو بن ثعلبة بن الحارث بن حص بن ضمضم بن عدى بن جناب بن كلب بن وبرة ، وهو والد عمر بن عبد العزيز توفي بمصر سنة خمس وثمانين .

(٤) جمهرة الأنساب ٨١ ، وهو : عمرو بن سعيد بن قعاص بن سعيد بن العاص بن أمية ، قتل عبد الملك بن مروان .

(٥) جمهرة الأنساب ٢١٣، ٢٩٨ وأمالى ابن دريد ١٠٣-١٠٤ والشعر والشعراء ٤٦٥ ، وهو : بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري ، امتدحه يحيى بن نوفل الحميري . على الرغم من كونه كثير الهجاء . ولا يكاد يمدح أحداً . وانظر ما قاله يحيى بن نوفل في مرضه بالخذام . الشعر والشعراء ٤٦٧ .

(٦) الشعر والشعراء ٢/٧٤١ (دار المعارف) ومعجم الشعراء ٩٩ . وهو : يحيى بن نوفل الحميري . من حمير ، ويكنى أبا معمر ، ويقال : إنه كان أولاً ينتمى إلى تقيف . فلما ولى الخجاج خاند بن عبد الله القسري العراق ، ادعى أنه من حمير .

(٧) اللسان (حول) ٣/٤٠٣ ، وإذا كان الحول يحدث ويذهب قيل احولت عينه احولالاً واحوالاً احولالاً وهذه الأخيرة نشأت بسبب ما سماه بن جني في خصائصه . "مطل الحركات" وهي ما يطلق عليه في الدراسات الصوتية الحديثة . التبر . حيث تغير موضع التبر . فطالت الكسرة القصيرة إلى ياء . فتحولت الكلمة : احولالاً إلى احولالاً . انظر الخصائص ٣/١٢٣، ١٢٩ .

(٨) اللسان (نزف) ١٤/١٠٩-١١٠ التزيف : السكران . والسكران تزيف : د ، نعرف عقله .

ومنهم عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي^(١) القاضي بالكوفة ، فُضح بمنادمته سعد ابن هبار ، فقال حارثة بن بدر^(٢) : (البيسط)
 نَهَارُهُ فِي قَضَايَا غَيْرِ عَادِلَةٍ وَوَيْلُهُ فِي هَوَى سَعْدِ بْنِ هَبَّارٍ
 مَا تَسْمَعُ النَّاسُ أَصْوَاتًا لَهُمْ عَرَضَتْ إِلَّا دَوِيًّا دَوَى النَّحْلِ فِي الْغَارِ
 فَأَصْبَحَ الْقَوْمُ أَطْلَاقًا أَضْرَّ بِهِمْ كَأَسَا بِكَاسٍ وَتَكَرَّرًا بِتَكَرَّرِ
 وهذا عبد الملك بن مروان^(٣) بعد اجتهاده في العبادة ، فضحه الله تعالى ، فكان يشرب المقدى^(٤) وقال له سعيد بن المسيب^(٥) بلغني يا أمير المؤمنين أنك

واللسان (شكل) ١٧٧/٧ والشكال : العقال . والجمع شُكَلٌ وشكلت الطائر وشكلت الفرس بالشكال . وشكل الدابة يشكلها شكلاً وشكلها : شد قوائمها بحبل .

(١) جمهرة الأنساب ٢٦٦ ومعجم الشعراء ٢٥٤ والسيرة ٧٧٣ ، وهو : عبد الرحمن بن عبد الله بن عثمان : وهو الذي يقال له ابن أم الحكم بنت أبي سفيان ، أخت معاوية ، رحمه الله - ولي الكوفة وابنه كان الحرب بن عبد الرحمن أمير الأندلس لسليمان بن عبد الملك .. إليه ينسب بلاط الحر ، بشرقي قرطبة ، وكان عبد الرحمن قاضيا بالكوفة .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) سبقت ترجمته . وانظر : المختار من قطب السرور ١٦٣-١٦٦ ، حيث قدم موقفه من شرب الخمر .

(٤) اللسان (قدا) ٥٤/١١ ، قال شحر : وسعت رجاء بن مسلمة يقول ، المقدى طلاء مُنْصَف تشبه ما قُدُّ بنصفين منسوبة إلى قرية من قرى الشام ، يقال لها : مَعْدُ ، واللسان ٤١٦/٤ ومعجم البكري ٢٥٠/٤ .

(٥) جمهرة الأنساب ١٤١ وطبقات فحول الشعراء ١٣٤/١ والمعارف ٢٤٨-٢٤٩ ، وهو : سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن يقظة بن مرة ، وهو من خزوم ، وأمه سليمة ، ويكنى أبا محمد ، وكان جده حزن أتى رسول الله ﷺ فقال : أنت سهل ؟ قال . بل أنا حزن ثلاثاً . قال : أنت حزن .

تشرب بعدى الطلاء^(١) فقال : إى والله والدماء^(٢) .

وهذا الوليد، نقم عليه الناس شرب المسكر، ونكاح أمهات أولاد أبيه ، فقتلوه .
وهذا يزيد بن معاوية^(٣) كان إذا ذكر ، يزيد الخمر والقروود ، وقال الشاعر
فيه : (الكامل) .

أَبْنَى أُمِيَّةَ إِنَّ آخِرَ مُلْكِكُمْ جَسَدًا بِجَوَارِينِ ثَمَّ مُقِيمٌ^(٤)
طَرَقَتْ مِنْتَهُ وَعِنْدَ وَسَادِهِ كُوبٌ وَزَقٌّ رَأْفٌ مَرْتُومٌ^(٥)
وَمُرِنَةٌ تَبْكِي عَلَى نَشْوَانَةٍ بِالصُّبْحِ تَقْعُدُ تَارَةً وَتَقُومُ^(٦)

(١) اللسان (طلا) ١٩٤/٨ والطلاء ، الشراب ، شبه بطلاء الإبل ، وهو الهناء ، والطلاء : ما طبخ من عصير العنب حتى ذهب لثاه ، وتسميه العجم : المَيْخُج . وبعض العرب تسمى الخمر الطلاء ، يريد بذلك تحسين اسمها .

(٢) المختار من قطب السرور ٣٠ وسموها دماً ، لأنها تولد الدم وتزيد فيه .

(٣) جمهرة الأنساب ١١٢ والمعارف ١٩٨ والمختار من قطب السرور ١٥٥ وما بعدها هو : يزيد بن معاوية بن أبي سفيان : كان قبيح الآثار في الإسلام ، قتل أهل المدينة وأفاضل الناس وبقية الصحابة رضى الله عنهم يوم الحرة في آخر دولته . وقتل الحسين رضى الله عنه ، وأهل بيته فى أول دولته . وحاصر ابن الزبير رضى الله عنه فى المسجد الحرام ، واستخف بحرمة الكعبة والإسلام وكان قد غزا القسطنطينية وحاصرها أيام أبيه ، وتوفى سنة اربع وتسعين ، وكان أول من جمع بين الشراب والغناء ، وكان ينبذ له من عنب الطائف وزبيها ، ويفتق له بالمسك ، وكان ليزيد قرد ينادمه ، يكنى أبا قيس !

(٤) اللسان (حور) ٣٨٧/٣ ، وحوران بالفتح : موضع بالشام .. وحوران ، مدينة بالشام قال الراعى :
ظللتنا بجوارين فى مُشْمَخَرَةٍ تمر سحاب تحتنا وتلوح

(٥) اللسان (رثم) ١٣٧/٥ ورثم أنفه وفاه يرثمه رثماً فهو مرثوم ورثم . إذا كسره حتى تقطر منه الدم .
واللسان (رعف) ٢٤٦/٥ والراعف طرف الأرنبة لتقلعه ، صفة غلاة ، وقيل : هى عامة الأنف .

(٦) اللسان (رنب) ٢٣٥/٥ والمرنة : القوس والمرنان مثله . وقوس مرن ومرنان . واللسان (نشأ) ١٥٣-١٥٢/١٤ ، وفى حديث شرب الخمر : إذا انتشى لم تقبل له صلاة أربعين يوماً . الانتشاء : أول السكر ومقدماته ، وقيل : السكر نفسه . ورجل نشوان بين النشوة .

ومنهم خالد بن عمرو بن الزبير^(١) وفيه يقول القائل : (الطويل)

إذا أنت نادمت العبيدَ وذا الندى جُبِيراً وعاطيتَ الرُّجاجةَ خالداً
أمنتُ بإذنِ الله أن تَقْرَعَ العصا وأن يُوقظوا من رعدة السكر راقداً
وصرتُ بحمدِ الله في خيرِ فتيةٍ حسانِ الوجوه لا تخاف العرابدا
والعجب عندي قوله : وأن يوقظوا من نومه السكر راقداً ، وأكثر ما يوقظ

السكران للصلاة ، افتراه حمدهم على تركهم إيقاظه للصلاة إذا سكر !

وهذا أبو محجن الثقفي^(٢) شهد يوم القادسية ، وأبلى بلاءً حسناً شهر ، وكان
ممن شهد ذلك اليوم ، عمرو بن معدى كرب^(٣) ، فقدم عليه ،

(١) المعارف ١٢٩ ، وهو : خالد بن عمرو بن الزبير ، وكان لآبيه قدر كبير ، وخالد أخاه عبد الله فقاتله
ثم أتاه في حوار عبيدة أخيه . وقيل : إنه هو الذي رتب لمالك أبواب موطنه . والمعارف ١٠٥ ، والأبيات
في : عتير بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف . وكان صاحب شراب . وفيه يقول الشاعر :

إذا أنت نادمت العتير وذا الندى جبيراً وعاطيت الزحاجة خالداً

(٢) الشعر والشعراء ٢٥١-٢٥٢ وطبقات فحول الشعراء ١/٢٦٨-٢٦٩ وتاريخ الطبري ٤/١١٤ ،
وهو أبو محجن بن حبيب بن عمرو بن عمير بن عوف بن عقدة بن غيرة الشاعر ، وهو الذي حُد في
الخمير ، وأبلى في القادسية . ومات بأرمينية ، فاتفق أن دفن في كرم -رحمده الله- وأمه كنود بنت
عبد أمية بن عبد شمس بن عبد مناف . وهو من ثقيف ، وكان مولعاً بالشراب ، مشتهراً به ، وكان
سعد بن أبي وقاص حبه فيه ، فلما كان يوم القادسية ، وبلغه ما يفعل المشركون بالمسلمين ، وهو
عند أم ولد لسعد ، أطلقتته وركب فرساً لسعد بنقضاء ، وحمل على المشركين - وأقسم ألا يشرب
الخمير بعد يومه أبداً . ووردت الأبيات في ديوانه ٢٣١ . وانظر القصة - كذلك - في المختار من
قطب السرور ٥٧ .

(٣) الشعر والشعراء ٢١٩-٢٢٠ ومعجم الشعراء ٢٠٨ والأعلام ٥/٨٦ والمختار من قطب
السرور ٥٧ ، وهو : عمرو بن معدى كرب بن ربيعة بن عبد الله بن عاصم بن عمرو بن زبيد ، وهو
منبه بن سلمة بن مازن بن ربيعة بن منبه بن صعب بن سعد العشيرة بن مالك ، وهو مدحج بين أزد
ابن أدد بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان . ويكنى أبا ثور ، وهو ابن خالة
الزبيرقان بن بدر التميمي . وأخته ريمانة بنت معدى كرب ، وكان من فرسان العرب المشهورين في

وهو القائل (الطويل)

إِذَا مِتُّ فَادْفِنِي إِلَى أَصْلِ كَرَمِي تَرَوِي عِظَامِي بَعْدَ مَوْتِي غُرُوقَهَا
وَلَا تَدْفِنَنِي بِالْفَلَاةِ فَإِنِّي أَخَافُ إِذَا مَا مِتُّ أَلَّا أُدْوِقَهَا

فحدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب^(١) قال : أخبرني الأصمعي^(٢) عن
ابن الأصم^(٣) عن عبد العزيز بن مسلم العقيلي^(٤) قال : رأيت قبر أبي محجن
الثقفي بأرمينية الرابعة ، تحت شجرات من كرم!
قال العتبي^(٥) شعراً ، ذكر فيه كثيراً من مقابح السكر : (البيسط)

الجاهلية ، وأدرك الإسلام ، وقدم على رسول الله ﷺ المدينة فأسلم ، ثم ارتد بعد وفاته فيمن ارتد
باليمن ، ثم هاجر إلى العراق فأسلم ، وشهد القادسية . وورد البيتان السابقان في عيون الأخبار ،
لابن قتيبة منسويين إلى أبي محجن الثقفي . وانظر في قصة ابن أبي محجن الثقفي مع معاوية ، وما
يؤكد نسبة البيتين لأبيه . المختار من قطب السرور ٥٧ ، وعيون الأخبار .

(١) انظر طبقات النحويين واللغويين ١٨٠ وبغية الرعاة ٨٢/٢ وإنباه الرواة ١٦١/٢
والفهرست ٥٦ والشعر والشعراء ١٧١، ٢٨٥، ٢٨٦، ٣٣٦ وهو : عبد الرحمن بن عبد الله بن
قريب ، ابن أخي الأصمعي .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) طبقات المفسرين ، للسيوطي ٦٦ ، وهو : محمد بن يعقوب بن يوسف ، الافتخار الهاشمي .
(٤) تهذيب التهذيب ٣٥٦/٦-٣٥٧ ، وهو : عبد العزيز بن مسلم القسملبي ، مولاهم ، أبو زيد
المروزي ثم البصري ، روى عن أبي إسحاق الهمداني وعبد الله بن دينار ويحيى بن سعد الأنصاري .
وعنه ابن مهدي وأبو عامر العقدي . قال ابن معين : ثقة ، وقال أبو حاتم : صالح الحديث ثقة .

(٥) معجم الشعراء ٤٢٠ وهو أبو عبد الرحمن العتبي (محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن
عمرو بن عتبة بن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس ، بصرى علامة راوية
للأخبار والآداب ، وكان حسن الصورة وجميل الأخلاق ، وبلغ سناً عالية ، وكان حسن الخضاب ،
ويجلس الطيالس الزرق ولقب الشقران للون خضابه وشدة حمرة وجهه وتلون طياله .

دَع النَّيْذَ تَكُنْ عَدْلًا وَإِنْ كَثُرَتْ
هُوَ الْمَسِيدُ بِأَسْرَارِ الرِّجَالِ فَمَا
كَمْ زَلَّةٍ مِنْ كَرِيمٍ ظَلَّ يَسْتُرُهَا
أَضْحَتْ كِنَارٍ عَلَى عَلِيَاءٍ مُوقِدَةٍ
وَالْعَقْلَ عَلَقَ مَصُونٌ لَوْ يُبَاغُ لَقَدْ
فَاعْجَبَ لِقَوْمٍ مُنَاهِمٌ فِي عُقُولِهِمْ
قَدْ عُقِدَتْ لِحَمَارِ السُّكْرِ أَلْسُنُهُمْ
وَأَزَّرَتْ بِسِنَاتِ النَّوْمِ أَعْيُنُهُمْ
تَخَالُ رَاحَتَهُمْ مِنْ بَعْدِ غَدْوَتِهِ
فَإِنْ تَكَلَّمَ لَمْ يَقْصِدْ بِحَاجَتِهِ

فِيكَ الْعُيُوبُ وَقُلْ مَا شِئْتَ يُحْتَمَلُ
يَخْفَى عَلَى النَّاسِ مَا قَالُوا وَمَا فَعَلُوا
مِنْ ذُنُوبِهَا سِتْرُ الْأَبْوَابِ وَالْكَلْبِ^(١)
مَا يَسْتَسِرُّ لَهَا سَهْلٌ وَلَا جَبَلٌ
أَلْفَيْتَ بِيَّاعَهُ يُعْطُونَ مَا سَأَلُوا^(٢)
أَنْ يَذْهَبُوهَا بَعْلٌ بَعْدَهُ نَهْلٌ^(٣)
عَنِ الصَّوَابِ وَلَمْ يُصْبِحْ بِهَا عِلٌّ^(٤)
كَأَنَّ أَحْدَاقَهَا حُورٌ وَمَا حَوْلُوا
حُبْلَى أَضْرَبَهَا فِي مَشِيهَا الْجَبَلُ
وَإِنْ مَشَى قُلْتَ مَجْنُونٌ بِهِ خَبَلٌ

وقالوا : إنما قيل لمشارب الرجل نديمه ، من الندامة ؛ لأن معاقر الكأس إذا سكر ، تكلم بما يندم عليه ، فقيل لمن شاربه : نادمه ؛ لأنه فعل مثل فعله ، والمفاعلة تكون من اثنين ، كما تقول ضاربه وشاقمه ، ثم اشتق من ذلك نديم ، كما يقال : جالسه ، وهو جليس ، وقاعده فهو قعيد ، ويدل على هذا قول رسول الله ﷺ في وصف الجنة : «فيها أنهار من عسل مصفى ، وأنهار من كأس ، ما بها من صداع ولا ندامة» .

(١) اللسان (كلل) ١٤٢/١٢ وكللت من المشى أكل : كلالاً و كلاله أى ، اعْييت .

(٢) اللسان (علق) ٣٥٦/٩ علق بالشيء علقاً وعلقة : نشب فيه .

(٣) اللسان (نهل) ٣١٠/١٤ النهل : أول الشراب . تقول : أنهلت الإبل . وهو أول سقيها . ونهلت إذا شربت أول الورد .

(٤) اللسان (علل) ٣٦٥/٩ وعله يعله ويعله إذا سقاه السقية الثانية .

وحدثنا عبد المنعم^(١) عن أبيه ، عن وهب بن مُنبه^(٢) أنه قرئ فيما قرئ من الكتب ، أن الله تعالى ، لما لعن إبليس ، وأخرجه من الجنة قال : يارب لَعَنْتَنِي وجعلتني شيطاناً رجيماً ، وأنزلت الكتب وبعثت الرسل ، فما رسلى ؟ قال : رسلك الكهنة ، قال : فما كتابي ؟ قال : الوشم^(٣) قال : فما حديثي ؟ قال : حديثك الكذب . قال : فما قراءتي ؟ قال : قراءتك الشعر . قال ، فما مؤذني ؟ قال : مؤذتك المزامير^(٤) قال : فما مسجدي ؟ قال : مسجدك السوق . قال : فما بيتي ؟ قال : بيتك الحمام . قال : فما طعامي ؟ قال : طعامك كل مالم يذكر اسمي عليه . قال : فما شرابي ؟ قال : شرابك كل مسكر . قال : فما مصاندي ؟ قال : مصانذك النساء .

وكتب عمر بن عبد العزيز^(٥) إلى عدى بن أرطأة^(٦) حين تتابعت الأخبار وتتابع

(١) المعارف ٢٢٩ . وهو : عبد المنعم بن إدريس بن سنان ابن ابنة وهب بن منبه . مات سنة ثمان وعشرين ومائتين ، وقد بلغ مائة سنة أو قاربها .

(٢) المعارف ٢٠٢ ، وهو من أبناء الفرس الذين بعث بهم كسرى إلى اليمن ، ويكنى أبا عبد الله ، وقال : قرأت من كتب الله اثنين وسبعين كتاباً . ومات وهب بصنعاء سنة عشر ومائة ويقال أربع عشرة ومائة .

(٣) اللسان (وشم) ٣١١/١٥ ، الوشم ما تجعنه المرأة على ذراعها بالإبرة ، ثم تحشوه بآنتور ، وهو دخان الشحم ، والجمع وشوم ووشام .

(٤) اللسان (زمر) ٧٩/٦ ، الجوهرى : الزمار واحد المزامير والمزموور بفتح الميم وضمها والمزمار سواء . وهي الآلة التي يزمر بها .

(٥) جمهرة الأنساب ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٥٥ والمعارف ٢٠٤ - ٢٠٥ ، وهو : عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم . أمير المؤمنين ، الخليفة الفاضل البر التقي - رضى الله عنه - أن أمه أم عاصم بنت عمر بن الخطاب ، وكان يكنى : أبا حفص . وهو أشج بنى أمية ، ضربته دابة فى وجهه ، فلما رأى الإصبع أخوه . الاثر ، قال : الله أكبر . هذا شجع بنى مروان ؛ الذى يملك .

(٦) جمهرة الأنساب ٢٥٦ وأمالى ابن دريد ١٤٨ ، وهو : عدى بن أرطأة . من بنى خزاعة بن الودان ابن ثعلبة بن عدى بن فزارة ، وهو والى البصرة لعمر بن عبد العزيز - رضى الله عنه - وانظر : كتاب عمر بن عبد العزيز كاملاً فى : كتاب الأشربة ، لابن حنبل ٤٩ ، ٥٠ ، رقم ٩٨ .

الناس في الأشربة المسكرة على التأويل : أما بعد ، فإنه قد كان من أمر هذا الشراب أمرٌ ساءت فيه رغبة الناس ، حتى بلغت بهم الدم الحرام ، والمال الحرام ، والفرج الحرام ، وهم يقولون شربنا شراباً ، لا بأس به ، وأن شراباً حمل الناس على هذا البأس شديد ، وإثم عظيم ، وقد جعل الله عنه مندوحة^(١) وسعة ، من أشربة كثيرة ، وليس في الأنفس منها حاجة ؛ الماء العذب واللبن والعسل والسويق^(٢) وأشربة أخرى كثيرة ؛ من نبيذ التمر والزبيب في أسقيته الأدم^(٣) التي لازفت^(٤) فيها ، فإنه بلغنى أن رسول الله ﷺ ، نهى عن نبيذ الظروف^(٥) المزفتة ، وعن الدنسان والجرار ،

(١) اللسان (ندح) ٨٨/١٤ ، تقول إنك لفي ندحة من الأمر ومندوحة منه والجميع أنداح .. أى سعة؛ يعنى أن فى التعريض بالقول من الاتساع ما يفتنى الرجل عن تعمد ذلك .

(٢) اللسان (سوق) ٤٣٨/٦ ، والسويق : ما يتخذ من الخنطة والشعير .. والسويق الخمر ، وسويق الكرم الخمر . وهذا ما لا يعنيه عمر بن عبد العزيز ، إنما يقصد ما يتخذ من الخنطة والشعير .

(٣) وهى الظروف المصنوعة من الجلد .. فقد روى ابن بريده عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ : « كنت قد نهيتكم عن الأشربة إلا فى ظروف من الأدم ، فاشربوا فى كل وعاء ، غير أن لا تشربوا مسكراً» رواه مسلم وأبو داود والنسائى . انظر مسلم بشرح النووى ٦٨/١٣ ونيل الأوطار ٢٠٦/٦ .

(٤) اللسان (زفت) ٢٥/٦ ، الزفت : بالكسر ، كالعير ، وقيل : القار . وعاء مزفت ، وجرة مزفتة ، مظلية بالقار .. وهو شىء أسود .. تمتن به الزقاق للخمر والخل .

(٥) اللسان (ظرف) ٢٥٣/٨ وظرف الشىء : وعاء والجمع ظروف .. والظرف وعاء كل شىء حتى إن الإبريق ظرف لما فيه . كما روى مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ ، خطب فى بعض مغازية ، فأقبلت نحوه ، فانصرف ﷺ ، قيل أن أبلغه ، فسألت ماذا قال ؟ فقيل لى ، نهى أن ينبذ فى الدباء والمزفتة . صحيح مسلم بشرح النووى ١٦٢/١٣ ، ولقد ثبت أن رسول الله ﷺ نهى عن الانتباز فى بعض الأوعية . فى أول الأمر مثل المزفت والدباء والحتمم والتقىير والمزادة والمحبوبة . فقد روى عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيه " المرطاً بشرح الزرقانى ١٢٥/٥ ومابعدها . وماروى عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال : نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتمم والمزفت والتقىير . وغيرها من الأحاديث .

وكان يقول : « كل مسكر حرام^(١) فاستغنوا بما أحل الله عما حرم ، فإنه من شرب بعد تقدُّمنا إليه ، أوجعناه عقوبة ، ومن استخفى ، فالله أشد بأساً ، وأشد تنكيلاً » .
 وحدثني القُطَعي^(٢) عن الحجاج^(٣) عن حماد بن سلمة^(٤) عن حميد^(٥) عن الحسن^(٦) قال : إذا دخلت على أخيك ، فكل ما أطعمك ، واشرب مما سقاك .
 قال يا أبا سعيد ، إنهم يبنذون في الجز . فقال : أو يفعلون ؟ ما كنت أرى أحداً يفعلهُ بعد كتاب عمر بن عبد العزيز ، يعني : هذا الكتاب^(٧) .

(١) رواه البخارى ٤٩/٨-٥٠ ومسلم رقم ١٧٧٣ وأبو داود رقم ٣٦٨٤ والنسائي ٩٨/٨

(٢) عيوان الأخبار ٤٤٧/١ . وهو : محمد بن يحيى القطعي ، وضبط أسماء الرجال ٢٠٩ ، القُطَعي منسوب إلى قطيعة بن عيسى .

(٣) جمهرة الأنساب ٦٧ والمعارف ٢٢٢-٢٢٤ ، وهو : الحجاج بن يوسف بن الحكم بن أبى عقيل ابن مسعود بن عامر بن مُعتَب بن مالك بن كعب بن عمرو بن سعد بن عوف بن ثقيف ، وكان يكنى أبا محمد وكان أخفش دقيق الصوت ، توفي سنة خمس وتسعين .

(٤) بغية الرعاة ٥٤٨/١-٥٤٩ وطبقات النحويين ٥١ والمعارف ٢٢٠ ، وهو : حماد بن سلمة بن دينار ، من موالى ربيعة الجوع بن مالك بن زيد مناة بن تميم ، الإمام المشهور ، وهو ابن أخت حميد الطويل ؛ مولى طلحة الطلحات الخزاعي ؛ إمام الحديث وشيخ أهل البصرة فى العربية . توفي سنة سبع وستين ومائة وفى المعارف سنة أربع وستين ومائة .

(٥) المعارف ٢١١ ، وهو : حميد بن طرخان ، مولى طلحة الطلحان الخزاعي ، ويكنى أبا عبيدة ، ومات سنة اثنين وأربعين ومائة . ويذكر ابن قتيبة أن أبا حاتم حدثه عن الأصمعي قال : كان إياس بن معاوية يقول : حميد الطويل ، قمر ينتفع به العامة ، والحجاج الأسود ، الأسود زق من غسل .

(٦) حلية الأولياء ١٣١/٢ وتذكرة الحفاظ ٧١/١ وتهذيب التهذيب ٢٦٣/٢ ، وهو : الحسن بن أبى الحسن يسار البصرى ، أبو سعيد الإمام التابعى ، ولد لستين بقيتا من خلافة عمر . مات سنة عشر ومائة .

(٧) لم يذكر ابن قتيبة إباحة الرسول ﷺ الانتباز فى الظروف ، وأن النهى عنها كان فى أول الأمر سداً للريعة ، خوفاً من أن يصير مسكراً دون علم به لكثافتها ، خاصة وأن الأنبيذة تشتد فى الظروف أكثر مما تشتد فى غيرها . وقد نسخ حكم النهى ، وأبيح الانتباز فى الظروف لأنها لا تحل شيئاً ولا تحرمه . وذلك استناداً إلى ما رواه ابن بريدة عن أبيه ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كنت قد

قال : وقد شهر المتعاشرون على الشراب بسوء العهد ، وقلة الحفاظ ، وأنهم صديقك ما استغنيت حتى تفتقر ، وما عوفيت حتى تنكب ^(١) وما غلت دنائك

حتى تنزف ، وما رأوك بعيونهم ، حتى يفقدوك ! قال الشاعر : (الطويل)

أَرَى كُلَّ قَوْمٍ يَحْفَظُونَ حَرَمَهُمْ وَلَيْسَ لِأَصْحَابِ النَّبِيذِ حَرِيمٌ
إِذَا جَنَّتْهُمْ حَيَّوْكَ الْفَاءَ وَرَجَّوْا وَإِنْ غَبَتْ عَنْهُمْ سَاعَةٌ فَذَمِيمٌ
إِحَاؤُهُمْ مَا دَارَتْ الْكَأْسُ بَيْنَهُمْ وَكُلَّهُمْ رِثُ الْوَصَالِ سَنُومٌ ^(٢)
فَهَذَا تَبَاتَى لَمْ أَقْلَ بِجَهَالَةٍ وَلَكِنِّي بِالْعَاشِقِينَ عَلِيمٌ

وقال آخر : (الطويل)

بَلُوتُ النَّبِيذِينَ فِي كُلِّ بَلَدَةٍ فَلَيْسَ لِأَصْحَابِ النَّبِيذِ حِفَاظٌ ^(٣)
إِذَا أَخَذُوهَا ثُمَّ أَغْنَوْكَ بِالْمَنَى وَإِنْ فَقَدُوهَا فَالْوَجُوهُ غِلَاظٌ
مَوَاعِيدُهُمْ رِيحٌ لَمَنْ يَعْدُونَهُ وَبِهَا قَطَعُوا بَرْدَ الشِّتَاءِ وَقَاطُوا ^(٤)
بَطَانٌ إِذَا مَا اللَّيْلُ أَلْقَى رِوَاغَهُ وَقَدْ أَخَذُوهَا فَالْبَطُونُ كِظَاظٌ ^(٥)
يِرَاعٌ إِذَا مَا كَانَ يَوْمٌ كَرِيهَةٌ وَأُسْدٌ إِذَا أَكَلَ الثَّرِيدَ فَظَاظٌ ^(٦)

نهيتكم عن الأشربة إلا في ظروف الأدم ، فاشربوا في كل وعاء ، غير أن تشربوا مسكراً» رواه مسلم وأحمد والنسائي . انظر : صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٨/١٣ ونيل الأوطار ٢٠٦/٦ وانظر : حاشية ابن عابدين ٢٦٤/٥ والعناية على الهداية ١٠٩/١٠ .

(١) اللسان (نكب) ٢٧٥/١٤ وتنكب فلان عننا تنكياً ، أي مال عننا . الجوهري : نكبه تنكياً أي عدل عنه . واللسان (رث) ١٣٥/٥ الرثُ والرثَّة والرثيث : الحلق الخسيس ، ورجل رث الهيئة في لسه .

(٢) اللسان (سأم) ١٣٥/٦ ، سئم الشيء وسئم منه .. مل ، ورجل سؤوم وقد اسامه هو .

(٣) اللسان (بلا) ٤٩٧/١ ، بلوت الرجل بلواً وابتليته : اختبرته .

(٤) اللسان (قاظ) ٣٧٣/١١ ، وقاظوا بموضع كذا وقيلوا واقتاظوا : أقاموا زمن قيلظهم .

(٥) اللسان (بطن) ٤٣٣/١ ، وفي الحديث ، تغدو خماساً ، وتروح بطاناً : أي ممتلئة البطون . اللسان

(كظظ) ١٠٥/١٢ ، والكظاظ : الشدة والتعب والكظاظ ، طول الملازمة على الشدة .

(٦) اللسان (يسرع) ٤٤٣/١٥ ، واليراعة والسيراع : الجبان الذي لا عقل له ولا رأى .

واللسان (فظظ) ٢٩٠/١٠ ، ويقال : رجل فظ بين النظاظة والفظظ .

وقد بلغت جنابة الكأس إلى عَقَب الرجل^(١) ونجمله ، قال المأمون^(٢) لقوم :
 يأنظف الخمار ، ونزاع الضنور^(٣) وأشباه الخنولة .
 وقال سلم بن قتيبة^(٤) إن آل فلان أعلاج^(٥) أوباش^(٦) ، لنام عُدر شرَّابون

(١) اللسان (عقب) ٣٠٠/٩ ، والعقب والعقبُ والعاقبة : ولد الرجل وولد ولده الباقرن بعده قول
 العرب . لا عَقَبَ له أى لم يبق له ولد ذكر .

(٢) جمهرة الأنساب ٢٣، ٢٤، والمعارف ٢١٧ وما بعدها : هو ، أبو العباس عبد الله المأمون ، أمير
 المؤمنين وهو أسنُّ من الأمين ، أمه أم ولد ، اسمها : مراحل . ماتت إثر ولادتها إياه . وُلد ليلة مات
 عمه الهادي ، وكان أبوه هارون قد حله في حارية من جواربه ومات على نهر البَدَنْلون ، سنة
 ثمانى عشرة ومائتين ، وحمل إلى طرسوس ، فدفن بها .

(٣) اللسان (نزع) ١٠٧، ١٠٦/٤ ، وقيل : النزاع من الإبل والحيل ، التى انتزعت من أيدي القرباء ،
 وفى التهذيب من أيدي قوم آخرين ، وجلبت إلى غير بلادها . وورد فى كتاب الإبل للأصمعى ،
 والنزاع من الإبل والحيل والناس ، يقال : ما انجبت النزاع أى : الغرائب . قال طفيل فى نزاع الحيل .
 نزاع مقدوفا على سرواتها
 بمالم يخالها القراء وتسهب

انظر : الكنز اللغوى فى اللسن العربى ٩٦ .

واللسان (نطف) ١٨٧/١٤ ، وقال ذو الرمة ، فجعل الخمر نطفة : تقطع ماء المزن من نطف الخمر
 واللسان (ضار) ١٠٠/٨ ، والضورة بالضم من الرجال : الصغير الحقيير الشأن ، وقيل هو الذليل
 الفقير ، الذى لا يدفع عن نفسه .

(٤) جمهرة أنساب العرب ٢٤٦ والمعارف ٢٣٠ ، وهو : مسلم بن قتيبة بن مسلم : الفسّاتك
 المشهور ، وهو المنتشر بن وهب بن عجلان بن سائلة بن كراثة بن هلال بن سلامة بن ثعبنة بن وائل
 بن معن بن مالك ، قتله بنو حارث بن كعب ، فرثاه أعشى باهلة بالقصيصة التى أولها :

.....
 إني أتتى لساناً لا أسرُّ بها

وولى البصرة مرتين ، مرة لابن هبيرة ، ومرة لأبى جعفر ، وكان سيد قومه ، وكنيته ، أبو قتيبة
 (٥) اللسان (علج) ٣٤٩/٩ ، العُلج : الرجل انشديد الغليظ .. والجميع أعلاج وعلوج ومعلوحى ،
 مقصور ومعلوجاء مملود .. والعلج الرجل من كفار العجم ، والآتى علجه .

(٦) اللسان (وبش) ٢٠٠/١٥-٢٠١ ، الأوباش من الناس الأخلاط مثل الأوشاب .

بأنقع^(١) ثم هذا يُعدُّ في نفسه نطفة حمار في رحم صناجة^(٢) .

وربما بلغت جنابة الكأس ، زوال النعمة ، وسقوط المرتبة ، وتلف النفس ، فإن الرجل ربما استخلصه السلطان لنادمته ، وأدخله موضع أنسه ، فيزين له الكأس غمزة القينة^(٣) والعبت بالخدام ، والتعرض للحرمة .

وقال المأمون : الملوك تحتمل كل شيء إلا ثلاثة : إفشاء السر ، والقذح في الملك ، والتعرض للحرم .

وقد بلغك من ذلك ، ما لا احتاج إلى ذكره ، وقد بماً بلى المعاقرون بمثل هذا ، من جرائر الكأس ، وقد كان عمرو بن هند^(٤) استخلص طرقة بن العبد^(٥) لنادمته ، فيينا هو يوماً معه^(٦) يشرب ، أشرفت أخته عليهما ، فرأى طرفه ظلها في الجمام^(٧)

(١) اللسان (نقع) ٢٦٥/١٤ . ومن أمثال العرب : إنه لشراب بأنقع ، وورد أيضاً في حديث الحجاج : إنكم يا أهل العراق شربون على بأنقع . قال ابن الأثير : يضرب للرجل . الذي حرب الأمير ومارسها . وقيل للذي يعاود الأمور المكروهة ، أراد أنهم يجترئون عليه ويتذكرون . وورد في الصحاحي ٧٢٠٢٣ وهو شراب بأنقع .

(٢) وردت في المخطوطة : طاحد ، هكذا ، وربما الصواب : طامت . وورد في الأثرية : كرد على ، صناجة . وهي الكلمة المناسبة عندنا أيضاً . الأثرية . تحقيق . كرد على ٣٩ .

(٣) اللسان (غمز) ١٢٠/١٠ ، الغمز : الإشارة بالعين والحاجب والجفن . وجارية غمارة : حسنة الغمز للأعضاء .

(٤) الشعر والشعراء ١١٧-١٢٠ ، وهو : عمرو بن المنذر بن امرئ القيس . ويعرف باسم أمه ، هند بنت عمه امرئ القيس ، وكان شديد البأس ، وافر البطش ، عظيم الكبرياء ، مات مقتولاً بسيف عمرو بن كلثوم ، سنة سبع وثمانين وحمسةائة للميلاد . وانظر المعارف ٢٨٢ .

(٥) الشعر والشعراء ٨٨-٩٦ وطبقات فحول الشعراء ١٣٨/١-١٣٩ ولذيل والمختنف ١٤٦ وممحم الشعراء ٢٠١-٢٠٧ . وهو : طرقة بن العبد بن سفيان بن مالك بن ضبيعة . ويقال إن اسمه عمرو وسمى طرفه بيت قله ، وأمه من رهن أبيه ، وكان أحدث الشعراء سناً ، وقتلهم عمراً . قتل ابن عشرين ، وله أخ اسمه معبد بن العبد .

(٦) وردت في المخطوطة لفظة : معد . وقد أثبتنا كلمة : معد . التي ذكرها كرد على الأثرية ٣٩

(٧) اللسان (جرم) ٤٦٦/٣ والجمام : بناء من فضة ، عربي صحيح . ابن الأعرابي : الجمام والفاتور من اللحين ، ويجمع على أجزم .

الذى فى يده ، فقال (١) : (المرج)

أَلَا أَيُّهَا الطَّبِيُّ أَلَّذِى يَبْرِقُ شِفَاهُ (٢)
وَلَوْلَا الْمَلِكُ الْقَاعِدُ قَدْ أَلْتَمَنِى فِىهِ

لسمعه عمرو بن هند ، فكتب له كتاباً إلى عامله بالبحرين ، وأوهمه أنه أمر له
فيه بجائزة ، وأمر العامل بقطه ، فلما ورد على العامل ، سقاه من الراح (٣) حتى
أثمله ، ثم فصد أكحله (٤) حتى نرف ، فمات .

فقبره هناك مشهور ، يشرب عنده الأحداث : ويصُبُون فضل كتوسهم عليه .
وروى أن رجلاً من طين ، نزل به رجل من شيان ، يقال له : المكاء (٥) فذبح له

(١) وردت الأبيات فى الشعر والشعراء ، ٩١ ، مكنا :

أَلَا أَيُّهَا الطَّبِيُّ أَلَّذِى يَبْرِقُ شِفَاهُ
وَلَوْلَا الْمَلِكُ الْقَاعِدُ قَدْ أَلْتَمَنِى فِىهِ

ورودت فى الديوان ٢١٥-٢١٦-٢٣٢ .

أَلَا يَأْتِينِى الطَّبِيُّ الَّذِى يَبْرِقُ شِفَاهُ
وَلَوْلَا الْمَلِكُ الْقَاعِدُ قَدْ أَلْتَمَنِى فِىهِ

(٢) اللسان (شيف) ٢١٤/٧ ، الشيف : الذى يلبس فى أعلى الأذن ، يفتح الشين . ولا تقل :
شيفه . وثنى فى أسفلها : القُرط ، وقيل الشيف والقُرط سواء .

(٣) فستان (روح) ٣٦٠/١٥ ، والقراح الخمر . اسم ها .

(٤) فستان (فصد) ٢٧٠/١٠-٢٧١ ، الفصد : شق العرق ؛ فصده يفصد فصداً وفصداً فهو مفصود
وفصيد . وقال الليث : الفصد قطع العروق . انظر حول مفهوم الفصد : القواعد التحويلية فى ديوان حاتم
ططى ٣٧ وما بعدها . والفستان (كحل) ٤٠/١٢ ، والأكحل : عرق نى أبيض يفصد . ولا يزال عرق
الأكحل . قال ابن سيدة ، يقال له : فستان فى الفخذ ، وفى الظهر الأبهى . وقيل الأكحل عرق الحية يدعى
نهر اليد . وفى كل عصر منه شمة لها اسم على حدة ، فإذا قطع فى اليد لم يرقأ الدم .

(٥) جمهرة الأنساب ٢٢٣ والأهاني ٢٣/١١ والشعر والشعراء ٦٠٣/٢-٦٠٤ ، وهو : للمكا ابن
عمر بن جندب بن عمرو بن الحارث بن ذهل بن شيان . [وكان] علم بن أبى سيار بن أبى عمر بن
الحارث بن ذهل بن شيان ، قد قتله رجل من طين ، كان يسكن بعين النسر ، ثم نزل على ذلك
الطائي هني سبيل الاستضافة ، لمكا بن حمير بن جندب ، وكل واحد منهما لا يعرف الآخر ،
وولد لمكا المذكور ، وولد علم بن سهار المقتول ، أبنا أخوين ، يجتمعان فى الحارث بن سهل

الطائي شاة ، وسقاه من الخمر ، فلما سكر الطائي ، قال للشيباني ، هلم أفاخرك ،
أطىي أكرم أم شيبان ؟ فقال الطائي : لا والله ، ما مدّ رجل يداً أطول من يدي ،
ومده يده ، فقال الشيباني : أما والله لئن أعدتها ، لأخضبنها من كوعها ، فأعاد ،

فضربه به الشيباني فقتله ، فقال أبو زيد^(١) في ذلك لبنى شيبان^(٢) : (الخفيف)

خَبَرْتَنَا الرُّكْبَانُ أَنْ قَدْ فَخَرْتُمْ	وَفَرَحْتُمْ بِضَرْبَةِ المَكَّاءِ
وَلَعَمْرِي عَارُهَا كَانَ أَدْنَى	لَكُمْ مَن تَقَى وَحَقَّ وَفَاءِ
ظِلٌّ ضَيْقًا أَخُوكُمْ لِأَخِينَا	فِي صَبُوحٍ وَنِعْمَةٍ وَشَوَاءِ ^(٣)
ثُمَّ لَمَّا رَابَتِ الخَمْرُ	وَأَلَا يُرِينَهُ بِاتِقَاءِ ^(٤)
لَمْ يَهَبْ خَزْمَةَ النَّدِيمِ وَخُحِّقَتْ	بِالْقَوْمِ السَّوْءِ السَّوْءِ ^(٥)

ابن شيبان ، فذبح له الطائي وأطعمه وسقاه ، فبينما هما يشربان ، إذ تذاكرا السيوف ، فأخرج الطائي
سيفه وقال : بهذا السيف والله ، قتلت علم بن سيار . فقال الممكا : هاته ، فأعطاه إياه ، فهزه ثم
ضرب به رأس الطائي ، فندر في الإناء (معنى سقط) الذي بين أيديهما ، ثم هرب .

(١) طبقات فحول الشعراء ٥٩٣/٢ ، ٦٠٣/٢-٦٠٤ والأغاني ١٣٩/١٢ ومعجم الأدباء
١١٥-١٠٧/٤ والخزانة ١٥٢/٢ وتاريخ الطبرى ٦٠/٥ ، وهو أبو زيد حرملمة بن المنذر بن معد
يكر ب بن حنظلة بن النعمان بن يشجب بن غريب بن زيد بن كهلان بن سبأ . كان جاهلياً وأدرك
الإسلام ، إلا أنه لم يسلم ، ومات نصرانياً ، وكان من العمرين ، يقال عاش مائة وخمسين عاماً .
وكان نديم الوليد بن عقبة وذكر لعثمان بن عفان رضى الله عنه ، أن الوليد يشرب الخمر وينادم أبا
زيد ، فعزله عن الكوفة ، وحده في الخمر ، وقد ذكر الطبرى أنه أسلم .

(٢) وردت الأبيات في طبقات فحول الشعراء ٦٠٣/٢-٦٠٤ .

(٣) اللسان (صبح) ٢٧١/٧ ومابعدها ، والصبوح : كل ما أكل وشرب غدوة ، وهو خلاف
الغبوق . وحكى الأزهري : الصبوح الخمر .

(٤) اللسان (روب) ٣٥٣/٥ ، راب اللبن يروب .. خَثُرَ وأدرك ، فهو رائب . وذكر كرد على
كلمة : رانت ، بدلاً من : رابت ، وقال : هى رواية الأغاني .

(٥) اللسان (سوا) ٤١٧/٦ ، السوأة السوأة : الخلة القبيحة ، وكل كلمة قبيحة أو فعلة قبيحة ، فهى
سوأة ، وأورد ابن منظور الشط را الأخير هكذا : يا لقومى للسوأة السوأة .

قال : وربما طمس الخمار على العقل ، وذهب بالبيان ، وغير الخلقة ، فعظم
أنف الرجل واحمر وترهل .

قال جرير (١) : في الأخطل (٢) : (الكامل)

وَشَرِبْتُ بَعْدَ أَبِي طَهِيرٍ وَابْنِهِ سَكَّرَ الدَّنَانِ كَأَنَّ أَنْفَكَ دُمْلُ

شبهه بالدمل لحمرة وورمه ، وقال آخر في حماد الرواية (٣) (الكامل)

نِعْمَ الْفَتَى لَوْ كَانَ يَعْرِفُ رَبَّهُ وَيُقِيمُ وَقَتَ صَلَاتِهِ هَمَّادُ
هَذَلْتُ مَشَاغِرَهُ الدَّنَانِ فَأَنْفَهُ مِثْلَ الْقُدُومِ يَسُنُّهَا الْحَدَّادُ (٤)
وَأَيْضًا مِنْ شُرْبِ الْمَدَامَةِ وَجْهَهُ فَبَيَاضُهُ يَوْمَ الْحِسَابِ سِوَاهُ

قالوا : ومن شربه النبيذ ، الشطار والخلعاء والمجان ، فحملهم الكأس على
المجون ، وحملهم المجون على ركوب الكبائر معلنين ، وإتيان الفواحش مجاهرين ،

(١) جمهرة الأنساب ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ والشعر والشعراء ٢٨٣ ، ٢٨٤ ، ٤٣٥ وعديد من المواضع ،
وهو ، جرير بن عطية بن حذيفة ، ولقب حذيفة : الخطفي ، لقوله : وعنقاً باقي المراسيم خيطناً ،
وهو من بنى كلب بن يربوع وكان عطية أبو جرير مضعوفاً ، وأم جرير ؛ أم قيس بنت معبد بن
كليب بن يربوع ، وكان له أخوان . عمرو بن عطية وأبو الورد بن عطية ، وولد جرير أمه لسبعة
أشهر ، وعمرٌ نيفا وثمانية ، سنة ، ومات باليمامة ، وكان يكنى أبا حرزة .

(٢) جمهرة الأنساب ٣٠٥ وطبقات فحول الشعراء ٢/٢٩٨ ، ٤٦٢ ومابعدهما ، وهو : غياث بن
غوث بن الصلت بن طارقة بن السبحان بن فدوكس بن عمرو بن مالك بن خثم بن بكر بن حبيب
ابن عمرو بن غنم بن تغلب ، خطله قول كعب بن جعيل له : إتك لأخطل يا غلام . وانظر ،
الأغاني ٨/٢٨٤ واملزهر ٢/٤٢٩ ، ٥٣٠ .

(٣) الشعر والشعراء ٤٩ والمعارف ٢٣٥ ، وهو : حماد بن هرمز ، وكان هرمز بن سبي مكتشف بن
زيد الخليل ، وكان ديلمياً ، يكنى أبا ليلي ، والأبيات لحماد الزبيرقان ، في عتاب علي حماد الرواية في
شيء فحجها بها . وكان بالكوفة ثلاثة يقال لهم ، الحمادون ، حماد عجرد ، وحماد الرواية ، وحماد
الزبيرقان النحوي ، وكانوا يتنادمون ويتعاشرون ، وكانهم نفس واحدة ، ويرمون بالزندقة .

(٤) اللسان (شفر) ٧/١٤٩ وقال أبو عبيد : إنما قيل مشافر الحبش ، تشبيهاً بمشافر الإبل .

ويرون إثم ذلك لذة أظهره وأنقصه مسرة أستره ، فقال قائلهم^(١) : (الطويل)
فُجِحَ بِاسْمِ مَا تَأْتِي وَدَغْنِي مِنَ الْكُنَى فَلَا خَيْرَ فِي اللَّذَاتِ مِنْ دُونِهَا سِترٌ
وَقَالَ أَيْضاً : (الوافر)

جَرَيْتُ مَعَ الصَّبَا طَلِقَ الْجَمُوحُ وَهَانَ عَلَيَّ مَأْتُورُ الْقَبِيحِ
وربما كفروا بالله مجوناً ، وكذبوا الرُّسل ، وجحدوا بالنشور والبعث في حال
شربهم . قال الوليد^(٢) : (مجزوء الكامل)

قَرَّبَا مَنِي خَلِيلِي عَمِدَلاً دُونَ الشُّعَارِ (٣)
وَاسْتَقْيَانِي وَأَبْنَ حَرْبٍ وَاسْتُرَانَا بِالْإِزَارِ (٤)
فَلَقَدْ أَتَقَنْتُ أَنْسِي غَيْرُ مِعْوِثٍ لِإِنَارِ
سَأَرَوْضُ النَّاسَ حَتَّى يَرْكَبُوا دِينَ الْحَمَارِ
وَأَتْرُكَا مَنْ طَلَبَ الْجَنَّةَ يَسْعَى فِي خَسَارِ

(١) انظر : المختار من قطب السرور ٣٧٥ ، والبيت لأبي نواس ، ديوانه ٢٤٢ ، ووردت كلمة : بما تهوى بدلاً من : بما تأتي . وورد أيضاً في قطب السرور ٢١٠ قول أبي نواس .

الا اسقني حمراً وقل لي هي الخمر ولا تسقني سراً إذا أمكن الجهر
وبح لي باسم من تهوى ودعني من الكنى فلا خير في اللذات من دونها ستر

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) اللسان (شعر) ١٣٤/٧ والشُّعَار ، ماولى شعر الإنسان دون ما سواه من الثياب ، وفي المثل : هم الشعار دون الدثار ، يصفهم بالمودة والقرب ، وجمع الشعار شعر .

(٤) اللسان (أزر) ١٣٠ : الإزار : الملحفة ، يذكر ويؤث .

وفي ديوانه كلمة : أير ، بدلاً من كلمة : دين ، وورد البيت الأخير هكذا :

وذروا من يطلب الجنة يسعى لتبـار

كما أن أول هذه الأبيات ، مختلف عما ورد في ديوانه .

وهذا الشعر، مما استحل الناس به دمه، وقال روح؛ المعروف بابن همام: (مجزوء الرمل)
 اسْتَقْنِي يَا أَسَامَةَ مِنْ رَحِيْقٍ مُدَامَةً
 اسْتَقِنَهَا فَإِنِّي كَأَفْرٍ بِالْقِيَامَةِ
 وهو القائل : (النسخ)

وإنما الموتُ بِنِضَّةِ العُقْر

.....

وقال أبو نواس^(١) : (الوافر)
 تَعَلَّلْ بِالْمَنَى إِذْ أَنْتَ حَيٌّ وَبَعْدَ الْمَوْتِ مِنْ لَبَنِ وَخَمْرٍ
 حَيَاةٌ ثُمَّ مَوْتٌ ثُمَّ بَعْثٌ حَدِيثُ خُرَافَةٍ يَا أُمَّ عَمْرٍو
 وهو القائل : (الخفيف)

فَدَعَانِي وَمَالِدٌ وَأَهْوَى وَأَقْدَفَانِي فِي بَحْرِ يَوْمِ الْحِسَابِ

وهو القائل أيضاً يصف الخمر : (مجزوء الرمل)

عَتِقْتَ فِي الدَّنِّ حَتَّى هِيَ فِي رَقَّةِ دِينِي

وحدثنا دعبل الشاعر^(٢) أنه اجتمع هو ومسلم^(٣) وأبو الشَّيْصِ^(٤) وأبو نواس ، في مجلس لهم ، فقال أبو نواس : إن مجلسنا هذا شهر باجتماعنا فيه ، ولهذا اليوم ما بعده ،

(١) جمهرة الأنساب ١٩٠ والشعر والشعراء ٥٠١ ، وهو ، الحسن بن هانئ بن عبد الأول بن الصباح . مولى الجراح بن عبد الله بن جعادرة . كان تلميذاً للخلف ، وهو مولى الحكم بن سعد العشيرة من اليمن .

(٢) اللآلئ ٣٣٣ وتاريخ بغداد ٣٨٢/٨ وجمهرة الأنساب ٢٤١ ، وهو : دعبل بن علي بن رزين بن سليمان الخزاعي ، كوفي ، شاعر من شعراء الدولة الهاشمية ، توفي سنة ست وأربعين ومائتين ، وله كتاب في كتاب طبقات الشعراء .

(٣) معجم الشعراء ٣٧٢ والشعر والشعراء ٥٣٠ ، وهو : مسلم بن الوليد الأنصاري ، مولى آل سعد بن زرارة الخزرجي ، ويكنى أبا الوليد ، وينقب صريع الغواتي ، وهو شاعر مفلق .

(٤) الشعر والشعراء ٥٣٥ ، وهو : محمد بن عبد الله بن رزين ، وهو ابن عم دعبل بن علي بن رزين الشاعر ، وكان في زمن الرشيد ، ولما مات الرشيد رثاه ، ومدح ابنه محمداً .

فليات كل امرئ منكم بأحسن ما قال ، فلينشدناه ، فأنشد أبو الشيص^(١) : (الكامل)
 وَقَفَ الْهُوَى بِي حَيْثُ أَنْتَ فَلَيْسَ لِي مُتَأَخَّرٌ عَنْهُ وَلَا مُتَقَدِّمٌ
 أَجِدُ الْمَلَامَةَ فِي هَوَاكِ لَدِيدَةً حَبَا لِدُكْرِكَ فَلَيْلُمْنِي اللَّوْمُ
 أَشْبَهْتَ أَغْدَانِي فَصِرْتُ أَحْبُهُمْ إِذْ كَانَ حَطَى مِنْكَ حَطَى مِنْهُمْ
 وَأَمْتَنِي فَأَهَنْتُ نَفْسِي طَانِعاً مَا مِنْ يَهُونٍ عَلَيْكَ مَن يُكْرَمُ
 فجعل أبو نواس يعجب من حسن الشعر ، حتى ما يكاد يقضى عجبه ، وأنشد

مسلم أبياتا من شعره ؛ الذى يقول فيه^(٢) : (البيسط)

مُوفٍ عَلَى مُهَجِّ فِي يَوْمِ ذِي رَهْجٍ كَأَنَّهُ أَجَلٌ يَسْعَى إِلَى أَمَلٍ

قال أبو نواس : هات يا أبا على ، وكأنتى بك قد جئنا بأمر القلادة^(٣) : (البيسط)

لَا تَعْجَبِي يَا سَلَمٌ مِنْ رَجُلٍ ضَحِكَ الْمَشِيبُ بِرَأْسِهِ فَبِكِي

فقلت : كأنك كنت فى نفسى ، ثم سألوه أن ينشدهم ، فأنشدهم^(٤) : (البيسط)

لَا تَبِكِ لَيْلَى وَلَا تَطْرُبِ إِلَى هِنْدٍ وَاشْرَبِ عَلَى الْوَرْدِ حَمْرَاءَ كَالْوَرْدِ

(١) انظر الأبيات فى الشعر والشعراء ٥٣٥ ، مع تقديم وتأخير فى ترتيب الأبيات ، كما وردت كلمة :

جاهراً فى البيت الأخير ، بدلاً من طانعاً ، كما وردت كلمة : أكرم ، فى نفس البيت بدلاً من يُكرم .

(٢) انظر : الشعر والشعراء ٥٣٠ . والبيت من قصيدة بمدح فيها يزيد بن مزيد الشيباني ، ويعدده يقول :

ينال بالرفق ما يعيا الرجال به كالموت مستعجلاً يأتي على سهل

وذكر المرزبانى أن البيت بمدح به : داود بن يزيد بن حاتم بن قبيصة . انظر ، معجم الشعراء ٣٧٢ والنسان (رهج)

٣٣٩/٥ ، والرَّهَجُ والرَّهَجُ ، الغبار ، وفى الحديث : ما خالط قلب امرئ رهج فى سبيل الله إلا حرم الله عليه النار .

(٣) انظر : الشعر والشعراء ٥٤٠ ، ويقول ابن قتيبة بأنه حدث بحديث اجتماعه أى : دعبل الخزاعى

مع أبى نواس ومسلم وأبى الشيص . وأنه ذكره فى كتاب ، الأشربة .

(٤) ديوانه ٢٧ تحقيق ، أحمد عبد المجيد الغزالي ، بيروت .

فلما بلغ إلى قوله : (البيسط)^(١)

تَسْقِيكَ مِنْ عَيْنِهَا خَمْرًا وَمِنْ يَدَيْهَا خَمْرًا فَمَالِكٌ مِنْ سُكْرَيْنِ مِنْ بُدِّ قَامُوا فَسَجِدُوا لَهُ . فقال : أفعلتموها أعجمية ، لا كلمتكم ثلاثاً ولا ثلاثاً ولا ثلاثاً ثم قال : تسعة أيام في هجرة الأخوان كثيرة ، وفي هجرة بعض استصلاح الفاسد ، وعقوبة على الهفوة ، ثم التفت إلينا فقال : أعلمتم أن رجلاً عتب على أخ له في المودة، فكتب إليه المعتوب عليه أن أيام العمر أقل من أن تحتل الهجر (٢).

فهذه جزائر المسكر ، قد ذكرنا منها ما حضرنا ، وهي أكثر من أن يحيط بها^(٣) قالوا : وشاهدنا على أن السكر والخمر شيء واحد من اللفظة ، أن الخمر ما خمر ، والمسكر يخمر ، فاسم الخمر يلزمه . ووجدناهم يقولون لمن اعتقب^(٤) الصداع ، وغلث^(٥) النفس والإرعاش من شرب الخمر مخمور ، وبه خمار ، ويقولون لمن أصابه مثل ذلك من المسكر ، الذي يسمونه نبيذاً ، مخمور

(١) ذكر كرد على بعد هذا البيت بيتاً آخر ، لم يرد في المخطوطة التي اعتمدها ، وهو :

لِي نَسْوَتَانِ وَلِلنِّدْمَانِ وَاحِدَةٌ شَيْءٌ حَصَصَتْ بِهِ مِنْ بَيْنِهِمْ وَحَدِي

وذكر بأن هذا البيت لم يرد في النسخة المصرية (نسخة دار الكتب المصرية) انظر الأشربة ٤٤ .

(٢) وقد ذكر ناسخ الكتاب كلاماً من عنده هو ، يقول : [قال ناسخ الكتاب ، خطر بيالى بيت من الشعر يلائم هذا المعنى ويطابقه ويجانسه ويوافقه ، فأثبتته لا متعمداً للزيادة والنقصان ، أعوذ بالله، إنما استحسنته فوضعت واستملحت فوضعت ، وهو قوله : (جزوء الرمل)

الْعُمَرُ أَقْصَرُهُ مَدَّةٌ مِمَّنْ أَنْ يُصَرِّمَ بِالْعَتَابِ

رجع الحديث إلى متصله ، وعاد إلى منفصله.]

اللسان (صرم) ٣٣٢/٦ وما بعدها ، الصرِّمُ : التقطع البائن ، وزعم بعضهم به القطع أي نوع كان.

(٣) وردت بالمخطوطة كلمة : يحيط ، بيد أننا أثبتنا : يحيط بها : التي ذكرها كرد على : الأشربة ٤٤

(٤) اللسان (عقب) ٢٩٩/٩ وما بعدها . ويقال : وقلت كذا فاعتقبت منه ندامة ، أي وجدت في عاقبته ندامة ، ويقال : أكل أكلة فأعقبته سقماً سقماً أي أورثته .

(٥) اللسان (غلس) ١٠٠/١٠ ، وغلَّس الخنم : شئ - تراه في النوم مما ليس برؤيا صادقة .. والغلَّس : الخلط

وبه كُهار ، مأخوذ من الخمر ، وهو اسم للداء الذى يصيب منها ،
والأدواء^(١) كثير ، تأتي على فُعَال ، نحو : الكُباد^(٢) لوجع الكبد ،
والقُلاب^(٣) لوجع القلب ، والصُّفار^(٤) والصُّداع والعُوال والعُطاس ، ولم
نسمعهم يقولون لمن أصابه ذلك : منبوذ ولا به نُباذ .

فهذا للمغلطين فيه من القول والحجج ، ونذكر ما للمطلقين له من الحجج
والقول .



(١) اللسان (دوا) ٤٣٦/٢ ، الداء : المرض ، والجمع : أدواء .

(٢) اللسان (كبد) ١٠/٢ وما بعدها ، الكُباد ، وجع الكبد ، أو داء .. قال كراع ، ولا يعرف داء
اشتق من اسم العضو إلا : الكُباد من الكبد ، والنُكاف من النكف ، وهو داء يأخذ النكفتين وهما
الغدتان اللتان تكتنفان الحلقوم من أصل اللحم ، والقُلاب من القلب .

(٣) اللسان (قلب) ٢٦٩/١١ ، والقُلاب : داء يأخذ فى القلب .

(٤) اللسان (صفر) ٣٥١/٧ ، والصُّفار : الماء الأصفر الذى يصيب البطن ، وهو السُّقِيُّ . والصُّنار :
اجتماع الماء الأصفر فى البطن ، يعالج بقطع الناطق ، وهو عرق فى الصلب .

حجج المحللين لما دون السكر

قال المطلقون : إنما حُرِّمَت الخمر التي أجمع الناس على صفتها وكيفية بعينها ،
وماسوى ذلك ، كائناً ما كان ، فهو نبيذ مادون السكر منه حلال . فسووا بين
النقيع^(١) والطبيخ^(٢) ، والحديث والعتيق ، والتمر والزبيب ، والمفرد والخليطين ،
والسهل والشديد ، وما اتخذ من عصير العنب إذا ذهب منه الثلثان ، لأنه جاء في
الحديث ، أن الثلثين حظ الشيطان ، ورد عليه الماء ، وأصبحوا بحديث ابن عباس :
حدثنا زيد بن أنحزم^(٣) قال : حدثنا داود^(٤) عن شعبة^(٥) عن مسعر بن كدام^(٦)

(١) اللسان (نقع) ٢٦٦/١٤ ، والنقوع والنقيع : شراب يتخذ من زبيب ينقع في الماء من غير طبخ ،
وقيل في السكر : إنه نقيع الزبيب . وانظر حول اختلاف الفقهاء في مفهوم النقيع والطبيخ الدراسة .
(٢) اللسان (طبخ) ١١٦/٨ ، والطبيخ : ضرب من الأشربة ؛ ابن سيده ، والطبيخ ضرب من المنصف .
(٣) تهذيب التهذيب ٣/٣٩٣ ، وهو : زيد بن أنحزم النبهاني ، أبو طالب ، البصرى ، الحافظ .
روى عن أبي داود والطيالسى ، ويحيى القطان وابن مهدى وأبى قتيبة ، وعنه الجماعة سوى مسلم .
قال إبراهيم بن محمد الكندى ، ذبحه الزنج سنة سبع وثمانين ومائتين .

(٤) الفهرست ١/٤٤٦ (تحقيق د. شعبان) والمعارف ٢٢٧ ، وهو : أبو سليمان على بن داود بن
خلف الأصفهاني ، وهو أول من استعمل قول الظاهر ، وأخذ بالكتاب والسنة ، وألقى ما سوى
ذلك من الرأى ، وكان فاضلاً صادقاً ورعاً . توفى سنة سبعين ومائتين . وذكره ابن قتيبة أنه توفى
بالبصرة سنة ثلاث ومائتين ، وهو يومئذ ابن اثنين وسبعين .

(٥) تذكرة الحفاظ ١/١٨١ والهداية والإرشاد ١/٣٥٤ والمعارف ٢٨٠ ، وهو : شعبة بن الحجاج
ابن الورد أبو بسطام ، مولى عبدة الأغر العتكى ، وكان عبدة مولى يزيد بن المهلب العتكى ، سمع
أبا إسحاق الهمداني وإسماعيل بن أبى خالد ومحمد بن المنكدر رقتادة ومنصور والأعمش وأيوب ،
روى عنه ابن المبارك ويحيى القطان والنضر بن شميل وأبو داود ، ويكنى أبا بسطام ، تزيل البصرة
ومحدثها شاهد أنس بن مالك وعمرو بن سلمة ، وسمع أربعمائة من التابعين ، توفى سنة ١٦٠ هـ .

(٦) الهداية والإرشاد ٢/٧٣٦-٧٣٧ والمعارف ٢٧١ ، وهو : مسعر بن كدام من بنى عبد مناف
ابن هلال بن عامر بن صعصعة : أبو سلمة الهلالى ، العامرى ، من قيس بن غيلان الكوفى ،

عن أبي عون الثقفي^(١) عن عبد الله بن شداد^(٢) عن ابن عباس^(٣) أنه قال :
« حُرِّمَت الخمر بعينها ، قليلها وكثيرها ، والسكر من كل شراب »^(٤) .

وبحديث رواه يحيى بن اليمان^(٥) عن الثوري^(٦) عن منصور^(٧)

سمع قتادة وعدى بن ثابت ومحارب بن دثار ، وروى عنه ابن عيينة ويحيى بن مسعود الأموي ومحمد بن بشر . كوفي سنة ١٥٥هـ وقيل : سنة ١٥٣هـ وقال ابن قتيبة سنة ١٥٢هـ .

(١) المعارف ٢١٣ ، وهو : عبد الله بن عون بن أربطان ، مولى لابن برزة المزني ، ويقال مولى عبد الله بن مفضل المزني ، مزينة مضر ، ويكنى عبد الله أبا عون ، ونكح عبد الله أعرابية ، فضربه بلال بن أبي بردة بالسياط ، وقال حماد بن زيد ، ولد ابن عون قبل الجارف بثلاث سنين ، ومات سنة إحدى وخمسين ومائة .

(٢) الهداية والإرشاد ٤١٠/١-٤١١ وضبط أسماء الرجال ١٤٢ والمعارف ١٦٠-١٦١ ، وهو : عبد الله بن شداد بن الهادي الليثي - رضی الله عنه - أمه سلمة بنت عميس ، أخت أسماء بنت عميس ، وكان محدثاً ، وهو ابن خالد عبد الله بن عباس وخالد بن الوليد ، لأم أم عبد الله وأم خالد أختان لأسماء وسلمى ابنة عميس ، وكان يأتي الكوفة ، سمع خالته ميمونة بنت الحارث زوج النبي ﷺ وعلى بن أبي طالب وعائشة . وروى عنه سعد بن إبراهيم وأبو إسحاق الشيباني . قتل يوم دُحَيْل ، وقيل قُتل بدجيل سنة إحدى وثمانين .

(٣) سبقت ترجمته ، وانظر : الإصابة ٣٢٢/١ وتذكرة الحفاظ ٤٠/١ وطبقات القراء ٤١/١ .

(٤) انظر : الأشربة : لأحمد بن حنبل ، رقم ٢٣ ص ٣٢ ، تحقيق : صبحي السامرائي .

(٥) الشعر والشعراء ٤٩٣ ، ٤٩٤ ، وهو : يحيى بن نوفل اليماني ، من حمير ، ويكنى أبا معمر ، ويقال إنه كان أولاً يمتحن إلى ثقيف ، فلما ولي الحجاج خالد بن عبد الله القسري العراق ، ادعى أنه من حمير .

(٦) وفيات الأعيان ٢١٠/١ والعقد الفريد ١٢٦/٦ ، وهو : أبو عبد الله بن سعيد بن مسرور الثوري الكوفي . أحد الأئمة في الحفظ ، توفي سنة ١٦١هـ .

(٧) تهذيب التهذيب ٣١٢/١ وتاريخ الثقات ٤٤٠-٤٤١ والمعارف ٢٦٨هـ ، وهو : منصور بن

المعتمر السلمي ، يكنى أبا عتاب ، كوفي ثقة ، ثبت في الحديث ، كان أثبت أهل الكوفة ، ولي

قضاء الكوفة مكرها ، ففضى عليها شهرين ، توفي سنة اثنين وثلاثين ومائة ، وقال ابن عيينة : كان

قد عمش من البكاء ، وصام ستين سنة وقامها .

عن خالد بن سعد^(١) عن أبي مسعود الأنصاري^(٢) أن النبي ﷺ عطش ، وهو يطوف في البيت ، فأتى نبيذ من الساقية ، فشمه ، فقطب ، فدعا بذنوب من ماء زمزم ، فصبت عليه ، فشرب . فقال له رجل : أمر هو يا رسول الله ؟ قال : لا .
وحديث رواه عبد الرحمن بن سليمان^(٣) عن يزيد بن أبي زياد^(٤) عن عكرمة^(٥)

(١) الهداية والإرشاد ٢٢٥/١ ، وهو : خالد بن سعد مولى أبي مسعود الأنصاري الكوفي ، قال ابن حجر : قال ابن أبي في كتاب الاشربة ، بعد حديث أخرجه عن أبي مسعود مرفوعاً في النبيذ . هذا خبر لا يصح ، وخالد مجهول ، وما أظنه سمع من أبي مسعود ، لأنه لم يقل سمعت . وذكره ابن عدى في الكامل ، أورد له هذا الحديث بعينه واستكره ، وقال : لعل العلة فيه من يحيى بن يعان ، وأورد له آخر واستكره وقال : لعل البلاء فيه من محمد بن إسحق البلخي .

(٢) الهداية والإرشاد ٥٦٢/٢ ، ٥٦٣ ، والتهذيب ٢٤٧/٧ وتجرید أسماء الصحابة ٣٨٥/١ والمعارف ١٢١ ، وهو عقبة بن عمرو بن ثعلبة بن أسيرة بفتح الهمزة وكسر المهملة ، بن عسيرة بن عطية بن جدارة (قيل بالجيم وقيل بالخاء) بن عوف بن الحارث بن الخزرج الأنصاري ، أبو مسعود البدرى ، البخاري الكوفي ، ذكره ابن قتيبة في المعارف : عقبة بن عامر ، ويكنى أبا عمرو . توفي في آخر خلافة معاوية . وذكر الواقدي - أيضاً - أنه توفي في خلافة معاوية بالمدينة .

(٣) تهذيب التهذيب ١٨٩/٦ ، ١٩٠ ، وهو : عبد الرحمن بن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الأنصاري الأوسى . أبو سليمان المدني ، المعروف بابن الغسيل ، والغسيل جد أبيه حنظلة بن أبي عامر ، غسلته الملائكة يوم أحد ، لأنه استشهد وهو جنب .. مات سنة اثنين وسبعين ومائة .

(٤) تاريخ الثقات ٤٧٩ والتقريب ٣٦٥/٢ والتاريخ الكبير ٣٣٣،٢/٤ والثقات لابن حبان ٧٢٢/٧ ، وهو : يزيد بن أبي يزيد ، مولى بني هاشم ، كوفي ، حائز الحديث ، وكان بأخره يلقن .

(٥) تاريخ الثقات ٣٣٩ وتاريخ ابن معين ٤١٢/٢ والتاريخ الكبير ٤٩/١/٤ والثقات ٢٢٩/٥ وتهذيب التهذيب ٢٦٣/٧ والمعارف ٢٥٨ وما بعدها . وهو ، عكرمة البربري ، مولى ابن عباس ، ثقة ثبت عالم بالتفسير ، جمع على توثيقه مات ابن عباس وهو عبد ، فباعه على بن عبد الله بن عباس لخالد بن يزيد بن معاوية بأربعة آلاف دينار . فأتى عكرمة عليه فقال له : ما خير لك ، بعث علم أبيك بأربعة آلاف دينار . فاستقاله فأقاله وأعتقه ، وكان يكنى أبا عبد الله .

عن ابن عباس أن النبي ﷺ ، طاف وهو شاكٍ وهو راكب معه مخجّن (١) كلما مرّ بالحجر استلمه بالمخجّن ، حتى إذا قضى طوافه ، نزل فصلى ركعتين ، ثم أتى السقاية فقال : أسقوني من هذا . فقال له العباس : ألا نسقيك مما نضع في البيوت؟ قال : لا ، ولكن أسقوني مما يشرب الناس ، فأتى بقدر من نبيذ ، فذاقه ، فقطّب ، فقال: هلموا فصبوا فيه ماء ، ثم قال : زد فيه مرتين أو ثلاثاً ، ثم قال : إذا صنع هذا فاصنعوا به هكذا» (٢) .

وبحديث يرويه وكيع (٣) عن ابن أبي خالده (٤) عن مرة العجلي (٥) عن عبد الملك ابن أخي القعقاع بن شور (٦) عن ابن عمر (٧) أنه قال : « كنا عند النبي ﷺ ، فأتى بقدر فيه شراب فقربه إلى فيه ، ثم رذّه : فقال بعض جلسائه ، أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال : رذّوه ، فردّه ، ثم دعا بماء فصبّه عليه ثم شرب ، وقال : انظروا هذه

(١) اللسان (حجج) ٦٨/٣ ، والمخجن والمخجنة : العضا المعروجة الجوهري المخجن كالصولجان ، وفي الحديث : أنه ﷺ كان يستلم الركن بمخجنة المخجن عصا معقفة الرأس كالصولجان . قال والميم زائدة .

(٢) المبسوط ٥/٢٤ وسنن النسائي ٢٩١/٨ برواية أخرى .

(٣) تهذيب اللغة ١١/١٣٠ وجمهرة أنساب العرب ٢٨٧ ، ٢٥٥ : المعارف ٢٨٣-٢٨٤ ، وهو ، وكيع بن الجراح بن مليح بن عدى بن الفرسي بن بنى عبيد بن رؤاس بن كلاب . ويكنى أبا سفيان ، وولد سنة ١٢٨هـ ، وتوفى في طريق مكة بغير سنة سبع وتسعين ومائة ، وذلك الأزهرى أنه توفى ١٩٦هـ .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) ذكر كرد على في الأشربة أنه : مرة العجلي ، وورد في المخطوطة : قرّة العجلي ، وذكر - أيضاً - في الخاشية أنه : أبو خالد العجلي - كما ذكرتها نسخة (ع) .

(٦) المعارف ٦٠ وعيون الأخبار ٤٢٥/١ ، حيث ذكر أن القعقاع بن شور بن عمرو بن شيبان .

(٧) حلية الأولياء ٧/١ والمعارف ١٠٧ ، وهو : عبد الله بن عمر بن الخطاب . وذكر في أهل الصفة من قبل أبي عبد الله النيسابوري الحافظ . كان من أحلاس المسجد يأوى إليه ويسكنه ويكنى أبا عبد الرحمن ، مات بمكة ودفن بفتح ، وهو ابن أربع وثمانين سنة . وكان يصفر لحيته . وهو آخر من مات بمكة من الصحابة رضى الله عنهم .

الأشربة ، إذا اغتلمت عليكم^(١) ، فاقطعوا متونها^(٢) بالماء» .

وبحديث رواه عبد الله بن الفضل عن أبي غالب الضبيعي ، حابس بن محمد عن ابن جرير^(٣) عن عطاء^(٤) أن عمر وقف على السقاية ، فوضع يده على بطنه فقال : هل من شراب ، فإني أجد في بطني غمراً ، فأتى بشراب من السقاية فشربها ، ثم قال : أخرى ، فأتى بها ، ثم تالته ، فشرب منها ، ثم دعا بسجل^(٥) وربما قال بذنوب^(٦) فشج الإناء بالماء ، حتى فاض نواحيه ، ثم قال : عباد الله كل شراب استخرج ماؤه بمائة ، فهو حرام ، لا تشربوه ، وكل شراب استخرج ماؤه بغير مائه فهو حلّ اشربوه . مع أحاديث أخرى .

واحتجوا بقول رسول الله : «كل مسكر حمر ، وكل مسكر حرام ، وما أسكر

(١) اللسان (علم) ١١/١١ ، يغتم غلماً واغتمم اغتلاماً إذا هاج ، وفي المحكم : إذا غسب شهوة وكذلك الجارية .

(٢) اللسان (متن) ١٨/١٣ ، والمتن : الظهر ، يذكر ويؤت ؛ عن اللحياني . والجمع : متون . وقد ورد الحديث في سنن النسائي ٢٩٠/٨ ، مع اختلاف في اللفظ ، وقد ضعف جمهور الفقهاء هذا الحديث ، لأنه روى عن عبد الملك بن أخي القعقاع ، لأنه مجهول وضعيف . انظر : الحدود والأشربة ١٣٤ .

(٣) إنباء الرواة ٨٩/٢ ، وجمهرة الأنساب ٦٢، ٣٢٦، ٣٢٧ ، وهو : محمد بن جرير بن كثير الطبري ، صاحب التاريخ الكبير .

(٤) تاريخ الثقات ٣٣٤ والثقات ٢٥٤/٧ . وهو : عطاء بن عبد الله السليمي الزاهد . من أهل البصرة . يروى عن عبد الله بن غالب الحدّاني ومالك بن دينار ، روى عنه نوح بن قيس النظامي . وأهل البصرة ، كان فيمن بايع ابن الأشعث ، وقاتل معه حتى قتل .

(٥) النسان (سجل) ١٨٠/٦ ، السجل : الدلو الضخمة المملوءة ماء .. والجمع سجال . ولا يقال لها فارغة سجل ولكن دلو . وفي التهذيب ، ولا يقال له وهو فارغ سجل ولا ذنوب .

(٦) النسان (ذنوب) ٦٤/٥ ، والذنوب : الدلو فيها ماء ، وقيل ، الذنوب : الدلو التي يكون الماء دون منبها أو قريب منه . وقيل : هي الدلو المأوى . قال : ولا يقال لها وهي فارغة ذنوب وقيل : الدلو ما كانت .

الفرق منه ، فملاء الكف منه حرام»^(١) بأن هذا منسوخ ، نسخ شربه الصلب^(٢) ، يوم حجة الوداع .

وقالوا ومن الدليل على ذلك ، أنه كان نهى وفد عبد القيس^(٣) عن شرب المسكر ثم وفدوا إليه بعدُ ، فرآهم مصفرة ألوانهم ، سينة حالهم ، فسألهم عن قصتهم فأعلموه أن ذلك لانتمارهم بما أمرهم به من ترك شرابهم ، فأذن لهم في شربه .

وبأن ابن مسعود^(٤) قال : شهدت التحريم ، وشهدت التحليل وغبتم ، وبأنه كان يشرب الصلب من النبيذ حتى كثرت الروايات عنه وشهرت وأذيعت فاتبعه عليه

(١) الفتح الرباني ١٢٩/١٧

(٢) اللسان (صلب) ٣٨٤/٧ ، ويقال : صلب الرطب إذا بلغ اليبس .. أبو عمرو : إذا بلغ الرطب اليبس فذلك التصلب ، ووردت كلمة : يشربه . بدلاً من شربه ، عند كرد على ٤٨ .

(٣) انظر : طبقات النحويين ٢٥ والإصابة ٢٢٦/١ وإنباه الرواة ٢٣/١ وحرزاة الأدب ١٣٧/١ ، وكان الجارود ، سيد عبد القيس ، واسمه بشر بن عسر بن حنش العبدي ، هو الذي قدم على الرسول ﷺ في وفد عبد القيس مع ستة عشر وأسلم وحسن إسلامه ، وابنه المنذر بن الجارود وحفيده الحكم بن المنذر بن الجارود ؛ الذي يقول فيه الأعشى :

يا حكم بن المنذر بن الجارود سُرَادِقُ الْمَجْدِ عَلَيْكَ مَمْدُودُ

وفى حديث أحمد بن حنبل ، برواية أبي سعيد الخدري ، أن وفد عبد القيس قالوا : يانبي الله ما يصلح لنا من الأشربة ؟ قال : لا تشربوا في النقيير . قالوا يا نبي الله : جعلنا الله فداك ، أوتدري ما النقيير ؟ قال : نعم ، الجرع ينقر في وسطه ، ولا تشربوا في الدباء ولا في الخنثمة ولكن عليكم بالموكى ، عليكم بالموكى . والخنثمة : الجرة ، والدباء : القرع ، والموكى : الجرة التي تشد من فمها بالوكاء أي الخيط . انظر : الأشربة : لأحمد بن حنبل ٧٧،٥٣،٤٧

(٤) المعارف ١٤٤-١٤٥ . وهو : عبد الله بن مسعود من هذيل ، ويكنى أبا عبد الرحمن ، وشهد مع رسول الله ﷺ بدرأ وبيعه الرضوان وجميع المشاهد ، وكان على قضاء الكوفة ، وبيت مالها ، لعمر وصدرأ من خلافة عثمان . ثم صار إلى المدينة ، فترقى بها ستة اثنتين وثلاثين وهو ابن بضع وستين سنة . ودفن بالبقيع .

التابعون الكوفيون ، وجعلوه أعظم حججهم . قال بعض الشعراء^(١) : (البيسط)
 مَنْ ذَا يُجْرِمُ مَاءَ الْمِزْنِ خَالَطَهُ فِي جَوْفِ خَايِئَةِ مَاءِ الْعَنَاقِيدِ
 إِنِّي لِأَكْرَهَ تَشْدِيدِ الرَّوَاةِ لَنَا فِيهَا وَيُعْجِنِي قَوْلُ ابْنِ مَسْعُودٍ
 وإنما عنى الطلاء ، وهو ما طبخ من عصير العنب ، حتى يذهب ثلثاه ، ويرد عليه
 الماء ، وكان كثير من الكوفيين يشربونه .

وحدثني محمد بن خدّاش^(٢) عن سالم بن قتيبة^(٣) قال : حدثنا حمزة الزيات^(٤)
 قال : رأيت الحكم^(٥) يشرب طلاء ، جعلت أعجب من رفته ، وكان يهدى
 لإبراهيم^(٦) بُخْتَجًا^(٧) خاترا^(٨) فكان نبيذه ، ويلقى فيه العطر .

(١) انظر : عيون الأخبار ٤٤٦/١ والمختار من قطب السرور ٨٤ ، والبيتان لرجل من التابعين
 ووردت كلمة : آنية ، في عيون الأخبار ، بدلاً من خايبة .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) سبقت ترجمته .

(٤) تهذيب التهذيب ٢٧/٣ ، وهو حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات ؛ الكوفي المقرئ ، توفي سنة ١٥٨ هـ

(٥) جمهرة الأنساب ٢٥٩ وطبقات النحويين ٥٨ ، وهو : الحكم بن مروان بن نجبة ، قتل مع عمه
 يوم عين الوردة ، وقد أورد كرد على في الحاشية : الحسن بدلاً من : الحكم .

(٦) تهذيب التهذيب ١٧٨/١ ، وهو : إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو بن ربيعة بن
 ذهل النخعي ، أبو عمران الفقيه ، رهط علقمة والأسود . قال أبو سفيان بن العلاء : اختلفنا في
 إبراهيم النخعي عند محمد بن سليمان ، فأرسل يسأل عنه ، فقالوا : هو مولى النخع . وقال أبو عبيدة
 عن يونس ، وقد ولدته العرب ، وكان يكنى أبا عمران . ومات بعد موت الحجاج بأربعة أشهر ،
 ومولده سنة ٥٠ هـ .

(٧) اللسان ٣٢٨-٣٢٩ ، وفي حديث النخعي : أهدى إليه بُخْتَجٌ فكان يشربه مع العكر .
 البختج : العصير المطبوخ ، وأصله بالفارسية ، مبيخته ، أى : عسبر مطبوخ ، إنما شربه مع العكر
 خيفة أن يصفيه ، فيشتد ويُسكر .

(٨) اللسان ٤٧/٣ ، وحرر العسل حرراً ، تحب ، وهو عسل حائر وحرير ، وحرر اللبس حرراً : حترٌ وتحب .

وبأن عمر يشرب على طعامه الصلب^(١) ، ويقول : يقطع هذا اللحم في بطوننا ، وشرب نبيذاً ، كاد يصير خلاً .

وماء التمر وماء الزبيب ، لا يكاد أن يكون خلاً ، حتى يكون نبيذاً ، ثم يدخلهما شيء من الفساد من غير أن يصير خلاً ، لأن "كاد" في كلام العرب "هم" أن يفعل ، ولم يفعل .

وقد قال قوم : إنه شرب خلا ، والخل لا يسمى نبيذاً ، ولا يسمى شراباً ، لأنه ليس مما يشرب ، ومن ذا شرب الخل من الناس للذة أو منفعة ، فيشرب عمر .

وقال الشعبي : شرب أعرابي من إداة^(٢) عمر فانتشى ، فحدّه عمر ، وإنما حدّه على السكر ، لا على الشراب .

ودخل على قوم يشربون ويوقدون في الأخصاص^(٣) فقال لهم : نهيتكم عن معاقرة الشراب ، فعاقرتم ، ونهيتكم عن الإيقاد في الأخصاص ، فأوقدتم ، وهم بتأديبهم ، فقالوا : مهلاً يا أمير المؤمنين ، نهاك الله عن التجسس ، فتجسسست ، ونهاك عن الدخول بغير إذن فدخلت . فقال : هاتان بهاتين ، وانصرف عنهما وإنما نهاهم عن المعاقرة ، وهي إدمان الشرب حتى يسكروا ، ولم ينههم عن الشراب ، وأصل المعاقرة من عقر الحوض ، وهو مقام الشاربة .

وكذلك قال الأشج^(٤) لنيه :

(١) روى عن عمر رضی الله عنه أنه قال : إنا لنشرب هذا الشراب الشديد ، لنقطع به لحوم الإبل في بطوننا . قال ابن حزم ، وهذا خير صحيح ، ولا حجة لهم فيه ، لأن النبيذ الحلو اللطيف الشديد للفته الذي لا يسكر ، يقطع لحوم الإبل في الجوف . انظر : الخلی ٢٤٧/٨

(٢) اللسان ١٠٠/١ ، الإداة بالكسر إناء صغير من جلد يُتخذ للماء ، كالسطيحة ونحوها .

(٣) اللسان ١١٠/٤ ، والحُصّ : بيت من شجر أو قصب ، وقيل : الحُصّ البيت الذي يسقف عليه بخشبة على هيئة الأراج . والجمع أخصاص وأخصاص

(٤) جمهرة الأنساب ٢٩٦ والمعنى في ضبط الأسماء ٢٢ والمعارف ١٩٠ ، وهو : المنذر بن عائد بن المنذر بن الحارث بن نعمان بن زياد بن عمرو ، وكان عمرو بن قيس ابن أخته هو أول من أسلم من ربيعة ، وذلك أن الأشج بعثه إلى رسول الله ﷺ ليعلم علمه : فلما لقي النبي ﷺ وآتى الأشج . فأخبره بأخباره ، فأسلم الأشج ، وآتى رسول الله ﷺ وقال : إن فيك خلقين يحبهما الله : الحلم والحياء .

لا تبسروا^(١) ولا تتجروا^(٢) ولا تعاقروا فشكروه، ولو كان ما شربوه خيراً لخدمهم ،
كما حد ابنه فى الخمر ، وبلغه عن عامله [أى عمر رضى الله عنه] بدست
ميسان^(٣) أنه قال ^(٤) : (الطويل)

إِذَا شِئْتُ غَنَّتْ سِي دَهَاقِينَ قَرِيْبَةٍ وَصَنَاجَةٍ تَجْدُو عَلَى كُلِّ مُنْسَمٍ^(٥)
فَبِإِنْ كُنْتُ نَدَمَانِي فَبِالْأَكْبَرِ اسْقِنِي وَلَا تُسْقِنِي بِالْأَصْغَرِ الْمُتَثَلِّمِ^(٦)
لَعَلَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَسُوْءُهُ تَنَادُمُنَا بِالْجَوْسِقِ الْمَهْدَمِ^(٧)

(١) اللسان ٤٠٥/١ وفى الصحاح : البسر أن يخلط البسر مع غيره من النبيذ .
(٢) اللسان ٨٦/٢ ، التحير ما عصر من العنب . فصلت سلافته ، وبقيت عصارته فهو التحير .
ويقال : التحير ، نضل البسر يخلط بالتمر ، فيبذ ، وفى حديث الأشج : لا تتجروا لا تبسروا ، أى
لا تخلطوا تحير التمر مع غيره من النبيذ ، فنهاهم عن التباده .
(٣) انظر : المعارف ١٢٨ ، افتتح دست ميسان المغيرة بن شعبة ، كما افتتح أيز قباذ وسوق الأهواز
وهمدان ، وأبو الحسن البصرى ، وأبو محمد بن سيرين يعدان من أبناء دست ميسان .
(٤) الأمالى ١٢٠/٢ والإبدال لابن السكيت ١٠٨ ، والأبيات للنعمان بن نضلة العودى (العدوى)
عن بعضهم ، وكان عمر رضى الله عنه ، استعمله على ميسان ، وجاء قبلها قوله :
فمن مبلغ الحسناء أن حليلها ميسان يُسقى من قلال وحنتم .
فلما بلغ ذلك عمر رضى الله عنه ، قال : إى والله يسوءنى وأعزلك ، ووردت كلمة . حرف بدلاً
من كل فى البيت الأول .

(٥) اللسان ١٣٧/١٠ ، وغنى بالرجل وتغنى به : مدحه أو هجاه ، وفى الخبر : أن بعض بنى كليب قال :
جرير . هذا غسان السليطى يتغنى بنا أى يهجوننا . اللسان ٤٢٩/٤ ، والدّهان والدّهقان : التاجر ، فارسى
مغرب : وهم الدّهاقنة والدّهاقين . والدّهقان والدّهقان : القرى على التصرف مع حدة . والآتى دهقانه .
والاسم : الدهقنة . واللسان ٤١٨/٧ ، الصنّج العربى هو الذى يكون فى الدفوف ونحوه . عربى ، فأما ذو
الأوتار ، فدخيل مغرب . واللسان ٢٢٥/٢ ، جذ الشىء يجلنو جلنواً وجلنواً . وأجذى لغتان كلاهما ،
ثبت قائماً . وقيل : الجاذى كالجائى . الجوهرى الجاذى : المقضى منتصب القدمين ، وهو عنى أطراف
أصبعه . واللسان ١٢٩/١٤ والنسم ، بكسر السين : طرف خف البعير والنعامه والفيل والحافر .
(٦) النسان ١٢٤/٢ ، تلم الإناء والسيف ونحوه يُتلمه تُلماً وتلمة فاتلمم وتتلسم : كسر حرفه . ابن
السكيت : يقال فى الإناء تلم إذا انكسر من شفته .

(٧) النسان ٢٨٤/٢ الجوسق : الحصن ، وقيل هو شبيه بالحصن ، مغرب ، وأصل كوشك بالفارسية
والجوسق : القصر أيضاً . قال ابن برى : شاهد الجوسق قول النعمان بن عدى :
لعل أمير المؤمنين يسره تنادمنا فى الجوسق المهدم

يقال: **بنيته** والله ليسوعني ذلك، والله لا عملت لي عملاً وعي به
قالوا: **بنيته** أنكرك عليه للندام وشربه بالكبير والصنح والرقص وشغفه بالنهي عما
يشغله إليه ولو كان ما شرب عنده خمرًا لحدّه . وحدثني محمد بن داود (١) عن
نصير (٢) عن سنان (٣) عن جعفر (٤) قال : سمعت مالك بن دينار (٥) . وسئل عن
السيد ، فقال : انظروا ثمن التمر من أين هو؟ أراد مالك أنه يب علي المستغني عن
السيد حلال هو أم حرام ، أن يتنزه عمالا اختلاف فيه ، من اكتساب الحرام ،
الذي هو ثمن التمر . ثم يسأل بعد ذلك عن النبيذ المختلف به
قلوا : فلو كان عنده خمر ، ما توقف هذا التوقف ، وقد يعمل أن يكون أراد
إن كان ثمن التمر حلالاً ، كان النبيذ التي اتخذ منه حلالاً ، وإن كان ثمن التمر
حراماً ، كان النبيذ التي اتخذ منه حراماً .
**فإذا كان ذهب هذا المذهب ، فالخيز واللباس والإدام تلي هذه السبيل عمداً
تخل إن طابت المكينة . وتحرم إن خبثت .**

(١) جمهرة الأنساب ٨ : ٤٠٠ والنهرست ١/ ٢٢٤ ، وهو : محمد بن داود الطرمي . ويكنى أبو محمد الطرمي .
وروي عنه في يوم خلافته .

(٢) بغية النوعة ٢/ ٣١٦ ومقدمة التهذيب ٦٠ : ٦١ . وهو : نصير بن أبي نصير الترمي . كان عمالاً
شويباً . جلس الكسائي وأخذ عنه النحو . وقرأ عليه القرآن ، وسمع من الأصمعي ، وذكر كسرة
علي أنه : سعيد بن نصير . انظر : الأثرية ٥١ .

(٣) جمهرة الأنساب ١٦٦ : ٢٤١/٤ ، وهو : سنان بن سلمة بن المحبحب ، أبو عبد
الرحمن ذكره ابن حبان في الصحابة . ولد يوم حنين .

(٤) التاريخ الكبير ١٩٢/٧/٧ وتاريخ ابن معين ٢/ ٨٦ والنقات ١٤٠/٦ والتهذيب ٩٥/٩ ، وهو :
جعفر بن سليمان الصبيعي . أبو سليمان البصري الزاهد ، ثقة ، وكان شاعراً .

(٥) التهذيب ٢/ ٢٢٤ والتهذيب ١٠/ ٣ والمعارف ٧٠ : ٢٠٧ ، وهو : مولى لبي أسامة بن لؤي بن غالب
بن فهر بن مالك . ويكنى أبا يحيى . وكان يكتب المصاحف بالأحرار . ومات قبل انضمامه إلى حمير .
وكان الطاعون سنة إحدى وثلاثين ومائة .

وعوقب شعيب بن يزيد^(١) في النبيذ ، فقال : إما أحاً فلا أدعه حتى يكون شر عملي . يريد : إنه قد يأتي ماهو [شر^(٢)] من شره . وأن الواجب على من أراد إصلاح نفسه ، والانتقال إلى طهارة التوبة ، أن يبدأ بالأخبت فالأخبت من عمله ، والأعظم فالأعظم من ذنوبه فينتزع عنه ، فأما أن يدع الزوج بالإماء . لما كره منه ، وهو يزني ، أو يترك الشراب في آنية الذهب ، لما نُهى عنه من ذلك ، وهو يشرب الخمر في الغشاش^(٣) فهذا من السخف ، وإفراط الجهل .

وقال أبو العالية الرياحي^(٤) اشرب النبيذ ولا تمزّر ، والتمزّر أن يشرب قليلاً قليلاً ، وهو مثل التمزّر ، وأراد أبو العالية أن يشرب دفعة واحدة للرى ولا يناقل الأقداح ويتبعها ليسكر .

وقيل لمحمد بن واسع^(٥) أتشرب النبيذ ؟ قال : نعم ، قيل : وكيف تشربه ؟ قال : على غداى وعشاي ، وعند ظمئى . قيل : فما تركت منه ؟ قال : التكاة^(٦) ومحادثة الرجال .

(١) سم أعثر على ترجمه له .

(٢) وردت كلمة : أشرّ في المخطوطة ، والصواب ما أثبتاه (شر) .

(٣) النلسان ٧٥/١٠ ، قال الأزهرى : شرب غشاش غير مرتى ، لأن الماء ليس بصافٍ ولا عذب ولا يستمرته شاربه . وورد عند كرد على ، انعساس ، بالمهملة ، انظر : الأشربة ٥٢ .

(٤) طبقات المحدثين بأصفهان ٣١٣/١ والطبقات الكبرى ١١٣/٧ والساريج الكبرى ٣٢٦/٣ وتذكرة الحفاظ ٦١/١ والتهديب ٢٨٤/٣ والمعارف ٢٥٨ . وهو : ربيع بن مهران الرياحي . مولاهم البصرى أسلم بعد وفاة النبي ﷺ بستين . وذكر ابن قتيبة في المعارف أن اسمه رفيع . وحج ستا وستين حجة ، ومات سنة تسعين . وكان مزاحاً .

(٥) جمهرة الأنساب ٢٨٢ وأمالى ابن دربر ١٤١ والمعارف ٢١٠ ، ٢٠٩ . وهو : محمد بن واسع بن جابر من الأزد ، وكان مع قتيبة بن مسلم بخرسان في حنذه ، وكان لا يقدم عليه أحد في زمانه فنى زهداً وعبادته ، ومات سنة عشرين ومائة .

(٦) النلسان ٣٨١/١٥ ، التكاة : العصا يتكأ عليها في المشى ، وفي الصحاح : ما يتكأ عليه ، وفي الحديث التكاة من النعمة . ورد في الأشربة : تحقيق : كرد على : التكات ، بدلاً من التكاة . وذكر

قال المأمون : اشرب النبيذ ما استبشعته ، فإذا سهل فاتركه فأراد أنه يسهل على شاربِه إذا أخذ في الإسكار .

وقيل لسعيد بن سالم^(١) أتشرب النبيذ ؟ قال ، لا . قيل : ولم لا ؟ قال : تركت كثيره لله ، وقليله للناس .

حدثني محمد بن عبيد^(٢) عن إبراهيم بن أبي بكر بن عياش^(٣) قال : صام عمي الحسن بن عياش^(٤) خمسين حولاً متتابعة ، فكان لا يفطر في السنة إلا خمسة أيام ، وكان أبي يصنع أيام التشريق^(٥) طعاماً بكثرة ويُجوّده ويدعو الفقهاء ومشايخنا

=

في الحاشية جمع : تكتة ، وهى هنا الجملة المتحة المحذوفة الفضول . ٥٢ كما ورد . غدائى وغشائى ٥٢ بدلاً من غدائى وعشائى ، بالتسهيل .

(١) تهذيب التهذيب ٣٥/٤ ، وهو سعيد بن سالم الفراج . أبو عثمان المكى ، خراسانى الأصل ، ويقال : كوفى سكن مكة .. مات قبل المائتين .

(٢) جمهرة الأنساب ٥٥-٥٦ ، وهو : محمد بن عبيد الملقب بمسلم ، الذى كان يدبر أمر مصر أيام كافور واسمه محمد بن عبيد بن ظاهر بن يحيى المحدث بن الحسن بن جعفر بن عبد الله بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، وكان له قدر بالكوفة ، ومنزلة عند الديلمة ، يعارض بها منزلة بنى عمر العلويين بالكوفة .

(٣) خلاصة تهذيب الكمال ٢٨٣ ، وهو : إبراهيم بن أبي بكر بن عياش بن سالم الأزدي ، مولاهم ، وكنية أبيه هى اسمه ، وكان أبوه يروى عن حصين بن عبد الرحمن ، ويروى عنه ابن المبارك وابن المدائنى ، ومات أبوه سنة ١٧٣هـ . انظر كذلك فى ترجمة أبيه المعارف ٢٢٢ .

(٤) تهذيب التهذيب ٣١٣/٢ ، وهو ، الحسن بن عياش بن سالم الأسدى الكوفى ، أخو أبى بكر ، روى عنه الأعمش ومغيرة وإسماعيل بن أبى خالد وأبى إسحاق الشيبانى . قال عثمان الدارى عن ابن معين : ثقة وأخوه أبو بكر : ثقة . قال الحماني : مات سنة ١٧٢هـ .

(٥) اللسان ٩٤/٧ وتشريق اللحم : تقطيعه وتقديده وبسطه ، ومنه سميت أيام التشريق . وأيام التشريق ثلاثة أيام بعد يوم النحر ، لأن خم الأضاحى يشرّق فيها للشمس ، أى يشرّر ، وقيل : سميت بذلك ، لأنهم كانوا يقولون فى الجاهلية : أشرق بشير كيما نغير . وقال ابن الأعرابى : سميت

=

فيتغدون مع أبي، ويسقيهم ، أو قال : من أراد منهم النبيذ الصلب .

وكان سفيان الثوري^(١) يشرب النبيذ الصلب ، الذى تحمر منه وجنتاه واحتجوا من النظر ، بأن الأشياء كلها حلال ، إلا ما حرم الله . قالوا : فلا نزيل يقين الحلال بالاختلاف ، ولو كان المحللون فرقة من الناس ، فكيف وهم أكثر الفرق ، وأهل الكوفة جميعاً على التحليل لا يختلفون .

وحدثني إسحاق بن راهويه^(٢) قال : سمعت وكيعاً^(٣) يقول : النبيذ أحلٌ من الماء ، ولم يكن أحد من الكوفيين يحرمه ، غير ابن إدريس^(٤) وكان بذلك عندنا معيياً .
وقيل لابن إدريس : من خيار أهل الكوفة ؟ فقال : هؤلاء الذين يشربون النبيذ، قيل : وكيف ذلك وهو يشربون ما يحرم عندك ؟ فقال : ذلك مبلغهم من العلم .
قال لنا إسحاق : عيب وكيع بقوله : هو أحلٌ من الماء ، لأنه إن كان حلالاً ،

=

بذلك لأن الهدى والضحايا لا تُنحر حتى تشرق الشمس [بشير: اسم جبل بمكة] .

(١) المعارف ٢١٧ وجمهرة الأنساب ٢٠١ والعقد الفريد ١٢٦/٦ / وهو : سفيان بن سعيد بن مسروق ، ويكنى أبا عبد الله . نسب إلى ثور بن عبد مناة بن أد بن طابخة بن اليأس بن مضر . ويقال لثور أظحل وهو جبل . ومن ثور الربيع بن خثيم . يقال : إنه كان من بنى ثور ثلاثون رجلاً ، ليس منهم رجلاً دون الربيع بن خثيم ، وهو بالكوفة وليس بالبصرة منهم أحد . ومات سفيان بالبصرة متوارياً من السلطان ، ولد سنة سبع وتسعين ، ومات سنة إحدى وستين ومائة . وهو ابن أربع وستين سنة .

(٢) سبقت ترجمته . وانظر كذلك : وفيات الأعيان ٦٤/١ وطبقات التحريين ١٩٩ وجمهرة الأنساب ٢٣٣ .

(٣) المعارف ٢٢١ : وهو : وكيع بن الجراح بن بنى رؤاس بن كلاب بن ربيعة بن عامر ، ويكنى أبا سفيان . وكان الجراح أبوه على بيت مال المهدي شريك محمد بن علي بن مقدم . وتوفى فى طريق مكة بنفد سنة سبع وتسعين ومائة .

(٤) المعارف ٢٢٣ . وهو : عبد الله بن إدريس بن يزيد بن مذحج ، ويكنى أبا عماد ، وكان مريضاً ، وتوفى بالكوفة سنة اثنين وتسعين ومائة .

وهو بمنزلة الماء . فكيف جعله أحل منه ؟ ونحن نقول : إنه ليس يلحق وكيعاً في هذا الموضوع عيب ، ولا يرجع عليه منه عتب ، لأن كلمته خرجت مخرج كلام العرب في مبالغتهم في الوصف واستقصائهم بالمدح والذم .

يقولون ، هو أشهر من الصبح وأسرع من البرق وأبعد من النجم ، وليس ذلك بكذب ، لان السامع له يعرف مذهب القائل فيه ، وكلهم متواطون عليه ، كذلك قوله : هو أحل من الماء . يريد . المبالغة في وصفه بالتحليل .

وإنما عاب أهل الكوفة ابن إدريس بمخالفته أهل بلده ، وتغليظه ما ترخصوا فيه .

وحدثني محمد بن عبد الله^(١) عن إبراهيم بن أبي بكر بن عياش^(٢) قال : قلت

لابن المبارك^(٣) : من أين جئت بهذا القول في كراهتك النبيذ ومخالفتك المشايخ^(٤)

وأهل مصر؟ فقال : هو شيء^(٥) اخترته لنفسى . قلت : فتعيب من شربه؟ قال لا .

(١) المعارف ٢٢٧ ، وهو : محمد بن عبد الله الأنصارى ، هو من ولد أنس بن مالك ، وولى قضاء البصرة بعد معاذ بن معاذ ، ثم نقل إلى بغداد ، فولى قضاء عسكر المهدي بعد القوفى فى آخر خلافة هارون ، فلما ولى عماد (الأمين) عزله عن القضاء وولاه المظالم ، ثم ولاه قضاء البصرة ثانية . ولم يزل بالبصرة يحدث بها إلى أن مات سنة خمس عشرة وماتين .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) العقد الفريد ٦/١٣٥-١٣٦ والمعارف ٢٢٣ ، هو : عبد الله بن المبارك ، صاحب الرقائق ، وقال حبان ، خرجنا مع ابن المبارك مرابطين إلى الشام ، فلما نظر إلى ما فيه القوم من التعبد والغزو والسرايا كل يوم ، التفت إلى وقال : إنا لله وإنا إليه راجعون على أعمار أفئتناها وليالٍ قطعناها فى علم الخلية (كلمة تطلق بها المرأة . ويقال لها : أنت برية وخليية) وتركناها هنا أبواب الجنة مفتوحة . ويذكر ابن قتيبة فى المعارف أنه ولد سنة ثمانى عشرة ومائة ومات بهيت منصرفاً من الغزو سنة إحدى وثمانية ومائة .

(٤) وردت كلمة (المشاخ) فى المخطوطة والصواب ما أنتناه : المشايخ .

(٥) وردت العبارة عند كرد على : هوى اخترته لنفسى ، بدلاً من ، هو شيء .. الأشربة ٥٤

الحاشية .

قلت : وما اخترت لنفسك (١) !؟

وقال عاصم بن أبي النجود (٢) لقد أدركت قوماً يجعلون من هذا الليل جملاً (٣) يشربون النبيذ ، ويلبسون المعصفر (٤) فهؤلاء أهل الكوفة . فأكثر أهل البصرة على مذهبهم .

وكان عبد الله بن داود (٥) يقول ، ما عندي وماء البركة إلا سواء .

وقال القطعي (٦) قال لي عبد الله بن داود : لا بأس أن يشربه الرجل على أثر الطعام ، كما يشرب الماء . وقال : أكره إدارة القدح ، وأكره نقيع الزبيب وأكره المعتق ، وأكره نبيذ السقاية . وقال : من أدار القدح لم تجز شهادته . قالوا : وكان كثير من الحجازيين بترخص فيه ، حتى غلظ (٧) فيه مالك وحداً في الرانحة .

(١) وردت العبارة عند كرد علي : فأنت وما اخترت ، بدلاً من : وما اخترت . الأشربة ٥٤ .

(٢) وفيات الأعيان ٢٤٣/١ وطبقات النحويين ٢٢ والمعارف ٢٩٥ ، وهو : عاصم بن أبي النجود بهدلة أبو بكر أحد القراء السبعة . أخذ القراءة عن أبي عبد الرحمن السلمي وزر بن حبيش ، وأخذ عنه أبو بكر بن عياش . توفي سنة ١٢٧ هـ بالكوفة .

(٣) اللسان ٣٦١/٢ وفي المثل : اتخذ الليل جملاً ، يضرب لمن يعمل بالليل عمله من قراءة أو صلاة أو غير ذلك . وفي حديث ابن الزبير : كان يسير بنا الأبردين ، ويتخذ الليل جملاً . يقال للرجل إذا سار ليلة جمعاء . أو أحيائها بصلاة أو غيرها من العبادات . وفي حديث عاصم : لقد أدركت أقواماً يتخنون هذا الليل جملاً ، يشربون النبيذ ، ويلبسون المعصفر ، منهم : زر بن حبيش وأبو وائل .

(٤) اللسان ٢٤٢/٩ ، المعصفر : نبات سلافته الجريال ، وهي معربة ، ابن سيدة : المعصفر هكذا الذي يصيغ به ، منه ريفي ومنه برى ، وكلاهما نبت بأرض العرب ، وقد عصفت الثوب فتعصفر . (٥) المعارف ٢٢٧ ، وهو : عبد الله بن داود الخريبي ، من همدان : يكنى أبا عبد الرحمن ، تحول من الكوفة إلى البصرة ، ونزل الخريبة ومات سنة ثلاث عشرة ومائتين .

(٦) سبقتم ترجمته .

(٧) وردت عند كرد علي : غلظ بالمعجمة الأشربة ٥٥ وهي التي أثبتناها ، والمخطوطة بالمهملة : غلظ .

والرائحة قد تلتبس وتشبه بغيرها . وكيف يخرق ظهور المسلمين على الظنون .
وظهر المسلم حتى لا يباح لإييقين . وقد يأكل الرجل الكمثرى والنفاح
والسفرجل، ويشرب المشبه^(١) النبيذ ، فيوجد منه رائحة نبيذ .

وكان الأقيشر^(٢) أخذ وقد شرب واستنكه^(٣) فوجدوا منه رائحة نبيذ ظاهرة ،

فقال^(٤) : (الطويل)

يَقُولُونَ لِي أَنْكُهُ قَدْ شَرِبْتَ مَدَامَةَ فَقُلْتُ لَهُمْ لَا بِلْ أَكَلْتُ سَفْرَجَلًا
وقالوا : وجدنا الناس ثلاثة أصناف :

أصحاب الرأي : وهو جميعاً مجمعون على تحليله . أبو حنيفة^(٥) وأبو يوسف^(٦)

(١) وردت كلمة (المسة) في المخطوط ، ولعل الصواب ما ذكره كرد علي : المشبه ، الأشربة ٥٥ .
(٢) الشعر والشعراء : ٣٥٢، ٣٥٣ ، والمؤلف والمختلف ٥٦ ومعجم الشعراء ٣٦٩-٣٧٠ ، وهو :
المغيرة بن الأسود بن وهب . أحد بنى أسد بن عزيمة بن مثرقة بن إلياس بن مضر . وكان يغضب
إذا قيل له الأقيشر . وكان صاحب شراب . فأخذ الأعراب بالكوفة ، وقالوا : شارب خمر . فقال ،
لست شارب خمر . ولكني أكلت سفرجلاً ، وأنشأ يقول :

يَقُولُونَ لِي أَنْكُهُ شَرِبْتَ مَدَامَةَ فَقُلْتُ لَهُمْ لَا بِلْ أَكَلْتُ سَفْرَجَلًا

(٣) اللسان ٢٨٨/١٤ ونكهه نكها ونكبه واستنكهه : شم رائحة فمه .. واستنكهت الرجل فنكه في
وجهي ينكه وينكه . ليعلم أشارب هو أم غير شارب . قال ابن بري : شاهده قول الأقيشر (البيت السابق)
وفي حديث شارب الخمر : استنكهوه : أي شموا نكهته ورائحة فمه . هل شرب الخمر أم لا .

(٤) الشعر والشعراء ٣٥٢ (ليدن) واللسان ٢٨٨/١٤ مادة (نكه) .

(٥) جمهرة الأنساب ٢٠٨، ٣٨٨، ٣٩٠، ٤١١، وطبقات المفسرين ٨٧ والمعارف ٢١٦ ، وهو : النعمان بن
ثابت من موالى تيم الله بن ثعلبة ، وكان خزازاً بالكوفة ، ودعا ابن هبيرة للقضاء ، فأبى ، فضربه أياماً كل
يوم عشرة أسواط . ويقال : إن أبا حنيفة كان ربيعاً مولى لبنى قفل ، ومات ببغداد سنة خمسين ومائة .

(٦) جمهرة الأنساب ٢٩٠ وطبقات النحويين ١٢٧ والجواهر المضيئة ٢/٢٢٠ والمعارف ٢٨٠ ،
وهو : يعقوب بن إبراهيم بن حنيس بن سعد بن حبة بن سعد بن سحمة بن سعد ، وولده : يوسف
ويحيى . وابن ابنه أحمد بن يحيى . . قضاة كلهم . وأبو يوسف أكبر أصحاب أبي حنيفة بعد زفر .

ومحمد^(١) وكل من سلك سبيلهم .

وأصحاب حديث : وأكثرهم على التحليل .

وأصحاب الكلام : وهم - أيضاً - على ذلك .

وكيف نزيل يقين التحليل لطائفة^(٢) من الناس قالوا : ومثّل النبيذ مثل نهر طالوت .

حدثني شبابة^(٣) قال : حدثنا غسان بن أبي الصلاح الكوفي^(٤) عن أبي سلمة

يحيى بن دينار^(٥) عن أبي المطهر الوراق^(٦) قال : بينما زيد بن علي^(٧) على بغلة له

وكان قاضي القضاة على عهد الرشيد ، كان صاحب حديث حافظاً ، ثم لزم أبا حنيفة ، فغلب عليه الرأي . مات سنة اثنين وثمانية ومائة . انظر تفصيلات وجهة نظره وكذا شيخه في الدراسة .

(١) المعارف ٧٨ والفهرست ٤٢٣/١ ، وهو : محمد بن الحسن الفقيه ، يكنى أبا عبد الله ، وهو مولى لشيخان ، وقدم أبوه واسطاً فولد له محمداً بها . ونشأ بالكوفة ، وطلب أبا حنيفة وسمع منه ونظر في الرأي وخرج إلى الرقة . فولاه هارون قضاء الرقة ، ثم عزله ، فقدم بغداد ، فلما خرج هارون إلى الري الخرجة الأولى ، أمره فخرج معه . فمات بالرقة سنة تسع وثمانية ومائة . انظر تفصيلات آرائه في الدراسة .

(٢) وردت كلمة : لطائفة في كرد علي : بطائفة . الأشربة ٥٦ .

(٣) تهذيب التهذيب ٤/٣٠٠ وطبقات النحويين ١٢ (حاشية) والمعنى في ضبط أسماء الرجال ١٣٤ وانعارف ٢٢٩ . وهو : شبابة بن سوار الغزاري ، مولى لفزارة ، يكنى أبا عمرو ، وكان مرجحاً ، وهو من أهل بغداد من أبناء خراسان ، فتحول إلى المدائن ، فنزل بها واعتزل . ثم خرج إلى مكة فأقام بها حتى مات . وكان شديداً على الرافضة كثير اللهج بذكورهم . روى عن شعبة ويونس بن أبي إسحاق . وروى عنه أحمد بن حنبل ، توفي سنة ٢٥٤هـ .

(٤) غسان بن أبي الصلاح ، وردت : الصباح في كرد علي : الأشربة ٥٦

(٥) رجال صحيح مسلم ٢/٣٣٧ . وهو : أبو سلمة يحيى بن دينار ، أبو هاشم الرماني الواسطي ، ويقال يحيى بن الأسود ، ويقال : ابن أبي الاسود ، روى عن أبي مجلز لاحق بن حميد . وروى عنه : هشيم والثوري .

(٦) لعله : مطر الوراق ، انظر ترجمته في سير أعلام النبلاء ٥/٤٥٢ ومابعدها .

(٧) جمهرة الأنساب ٥٦-٥٧ والمعارف ١٢٦ ، وهو : زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي

بصر برجل من أصحابه محجل الإزار^(١) على قميصه ردع^(٢) من زعفران . فقال له مَهَيِّم^(٣) فقال له : يا ابن رسول الله ﷺ ، إني أعرست ، وقد أحببت أن تكرمني بدخول منزلي ، فثني رحله ونزل ، فأخذ صاحب المنزل بيده ، فأدخله منزله ، وأقعدته على الحجلة ، فما استكبر ذلك ، وأتى بطعام . وبلغ الشيعة مكانه ، فازدحموا على مائدته ، فطعم وطعم القوم ، ثم إنه عطش واستسقى ، فأتى بعُسٍ فيه نبيذ ، فكرع فيه ثم قطب ، ثم دعا بماء فكسره^(٤) ثم شرب وناولني ، وكتت عن يمينه ، فشربت ، وناولت الذي عن يميني ، ودار العُسُ على القوم جميعاً ، فقلت له : يا ابن رسول الله ، حدثنا بحديث سمعته من آبائك عن رسول الله ﷺ في النبيذ . قال : حدثني أبي عن جدي عن علي عن رسول الله ﷺ أنه قال : تنزل أمتي منازل بني إسرائيل حَذُو القُذَّة بالقُذَّة^(٥) والنعل بالنعل حتى لو أن رجلاً من بني إسرائيل نكحت نساؤها في الأسواق ، لكان في أمتي من يفعل ذلك ، ألا وإن الله ابتلى بني إسرائيل بنهر طالوت^(٦) أحل منه الغرفة وحرم منه الري ألا وإن الله جعل

طالب ، وأمه سندية ، وخرج في خلافة هشام سنة اثنين وعشرين ومائة ، فبعث إليه يوسف بن عمر العباسي المري ، فرماه رجل منهم بسهم ، فمات وصلب .

(١) اللسان ٦٤/٣ والحجلة مثل القبة ، وحجلة العروس معروفة ، وهو بيت يزين بالثياب والإسرة والنستور ، واللسان ١٣١/١ . وقيل : الإزار كل ما دارك وسترك .

(٢) اللسان ١٨٧/٥ والردع ، اللطخ بالزعفران ، وبالتوب رُدْع من زعفران ، أي شيء يسير في مواضع شتى .

(٣) اللسان ١٨٢/١٥ والهَيِّم : كالجنون ، وفي التهذيب ، كالجنون من العشق .

(٤) وردت في المخطوطة : فكرة ، ولعل الصواب ما ذكره كرد علي : فكسره ، لمناسبته العبارة انظر : الأشربة ٥٦ .

(٥) اللسان ٧٢/١١ ، القذة : ريش السهم ، وجمعها قُذذ وقذاذ ، وللسم ثلاث قُذذ ، وهي آذانه .

(٦) قال الله تعالى : ﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنْ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ ﴾ (البقرة ٢٤٩/٢) .

فيكم النبيذ ، أحل منه الرى وحرم من السكر .

وقالوا : لم يحرم الله شيئاً إلا وقد جعل منه عوضاً فى مثل معناه فلو كان النبيذ خمراً ، ما كان العوض من الخمر ، وإنما خلق الله الأقوات والثمرات قدراً لحاجة الناس إليها فلو كان النبيذ خمراً ، ما كان يُصنع بالتمر والزبيب والدوشاب^(١) وأشبه ذلك مما لو ترك الناس اتخاذ الشراب منه لبار^(٢) وفضل أكثره من مآكل الناس وحاجتهم .

وقالوا : والله تعالى لا يحرم شيئاً إلا بعلة^(٣) الاستعياد ، ولو كان تحريم الخمر للسكر ، لم يطلقها الله تعالى للأنبياء والأمم قبلنا ، فقد شربها نوح عليه السلام ، حين خرج من السفينة ، واغترس الحيلة^(٤) حتى سكر منها ، وبدت فخذة - وشربها لوط ، وشربها عيسى عليه السلام ليلة رفع ، وشربها المسلمون فى صدر الإسلام .

وقالوا : وأما قولهم : إن الخمر ما خمّر والمسكر مخمر فهو خمّر مثله ، فإن الأشياء قد تتشاكل فى بعض المعانى ، فيسمى بعضها بعلة فيه ، وهى فى آخر ، ولا يطلق ذلك الاسم الآخر ، ألا ترى أن اللبن يخمر بروبة تلقى فيه ، ويترك حتى يروب ، ولا يسمى اللبن خمراً ، وأن خمير العجين يسمى خميراً ، ولا يسمى هو ولا ما خمّر به من العجين خميراً . وأن نقيع التمر سكار الأسكاراة ولا يسمى غيره سكاراً ، وأن كان يُسكر . وهذا أكثر فى كلام العرب من أن يحيط به .

وقالوا : وما قولهم للرجل مخمور وبه خمّار ، إذا أصابه الصداع والإرعاش عقب

(١) Persian English Dichonary , p. 319 . Syrup of Grapes

دوشاب : بمعنى شراب .

(٢) اللسان ٥٣٥/٢ - ٥٣٦ ، وبارت السوق وبارت البياعات ، إذا كسدت .

(٣) وردت عند كرد على ، لعله ، بدلاً من : بعلة . الأشربة ٥٧

(٤) اللسان ٣١/٣ ومابعدها . والحيلة والحيلة : الكرم ، وقيل من أصول الكرم ، والحيلة طناق من

قضايا الكرم . والحيل ، شجر العنب ، واحده ، حيلة .. وفى الحديث : لما خرج نوح من السفينة

غرس الحيلة . وفى حديث ابن سريين ، لما خرج نوح من السفينة فقد حبلتين كانتا معه ، فقال الملك :

ذهب بهما الشيطان ، يريد ما كان فىهما من الخمر والسكر .

الشراب ، وأن ذلك قد يقال لمن أصابه مثله في النبيذ ، فيقال به خُمار ، ولا يقال به نُباذ ، فإن الخُمار اسم قديم ، وكانت الجاهلية تعرفه ، وتلفظ به من الخمر ، والنبيذ محدث إسلامي ، لم تكن العرب في الجاهلية تعرفه ، وكان شربة النبيذ من السلف لا يبلغون السكر ، ولا يقاربونه ، فيصيبهم عليه ما كان يصيب شربة الخمر من الخُمار .
 وإنما كانوا ينالون منه اليسير على الغداء والعشاء ، ثم خلف من بعدهم خلف يشربون الخمر ، ولم يتهيبوا من المسكر ، فقيل بهم خُمار على ما سبق من الاسم المتقدم ، ولو كان الله [تعالى] (١) حين أحل النبيذ أحل منه السكر الذي يكون منه الخُمار ، ولو كان شربة النبيذ من الصحابة والتابعين سكرُوا ، فأصابهم ذلك ، للزمنا أن يقال به نُباذ أولاً يقال . فيجب ما ذهبوا إليه .

وقد فرقت الشعراء بين النبيذ والخمر ، قال الأقيشر : وكان مغرقاً بالشراب (٢) : (الطويل)

وصَهْبَاءُ جُرْجَانِيَّةٍ لَمْ يَطْفُ بِهَا حَنِيفٌ وَلَمْ تَنْعَرْ بِهَا سَاعَةً قِذْرٌ (٣)
 أَتَانِي بِهَا يَحْيَى وَقَدْ نِمْتُ نَوْمَةً وَقَدْ غَارَتِ الشُّعْرَى وَقَدْ خَفَقَ النَّسْرُ (٤)
 فَقُلْتُ اصْطَحِبْهَا أَوْ لَعَيْرِي فَاهْدِهَا فَمَا أَنَا بَعْدَ الشَّيْبِ وَيَيْكَ وَالْخَمْرُ (٥)

(١) لفظة تعالى ، زيادة من كرد على . الأثرية ٥٩ .

(٢) الشعر والشعراء ٣٥٤ (ط ليدن) ووردت كلمة : اغتبقها بدلاً من : اصطحبها في البيت الأخير ، وبعدها قوله :

إذا المرء وفي الأربعين ولم يكن له دون ما يأتي حياء ولا ستر
 فدعه ولا تنفس عليه الذي أتى وإن جر أرسانة الحياة له الدهر

(٣) اللسان ٤٢٦/٧-٤٢٧ ، والصهباء : الخمر ؛ سميت بذلك للونها ، قيل : هي التي عُصرت من عنب أبيض وقيل : هي التي تكون منه ومن غيره ، وذلك إذا ضربت إلى البياض . قال أبو حنيفة : الصهباء اسم لها كالعلم وقد جاء بغير ألف ولام ، لأنها في الأصل صفة . واللسان ١٩٩/١٤ وما بعدها . ونعر الرجل ينعر وينعر نِعْرًا ونِعْرًا : صاح وصوت بجيشومه . وورد البيت الأول في قطب السمرور ١٩٤ .

(٤) اللسان ١٣٧/٧ ، الشعري : كوكب نيرٌ يقال له المرزوم يطلع بعد الجوزاء ، وطلوعه في شدة الحر . تقول العرب إذا طلعت الشعري جعل صاحب النحل يرى . وهما الشعريان : العبور التي في الجوزاء والغميضاء التي في النراع ، تزعم العرب أنهما أختا سهيل . واللسان ١٢١/١٤ ، وفي النجوم : النسرة الطائر ، والنسر الواقع . ابن سيده : النسران كوكبان في السماء معروفان على التشبيه بالنسر الطائر .

(٥) اللسان ٤٢٠/١٥ ، ويب : كلمة مثل : ويل ، وبيا لهذا الأمر أي عجباً له . تقول : ويبك

فأعلمك أن الخمر هي التي لم تغل بها القدور
 وقال أبو زيد^(١) في الوليد بن عقبة^(٢) حين عزله عثمان عن الكوفة بشهادة
 أهلها عليه بشرب الخمر^(٣) (الحفيف)
 ن شرابٌ سوى الحرام حلالٌ
 قَوْلُهُمْ شَرِبْتَ الحَرَامَ وَقَدْ كَا
 يريد أنهم زعموا ، أنك تشرب الخمر ، وقد كان هناك شراب حلال من النبيذ،
 ويروى:

وقد كـ _____ ان حلالا سوى الحرام فـ _____ الو
 يريد قد كان شراب من النبيذ حلالا ، فمالوا عنه وقذفوك بشرب الخمر.
 ولم نحتج بأبي زيد ، وهو نصراني ، لأننا رأينا حجة في تحليل أو تحريم ، وإنما أردنا
 أنه اعتذر له إلى عثمان . وإلى الناس بهذا القول ، ولم يكن ليعتذر إلا بما لا ينكر الناس.
 قال جميل بن معمر^(٤) : (الحفيف)

رويب زيد ، كما تقول : ويلك : معناه : ألزمت الله ويلاً .
 (١) سقت ترجمته .

(٢) حميرة الأنساب ٣٧٨، ٣٧٨ والمعارف ١٨٠-١٨١ ، وهو : الوليد بن عقبة بن بئى معيط بن
 أبي عمرو بن أمية بن عبد شمس .. أسلم يوم لفتح : .. وولاه عمر على صدقات بئى تغلب .
 وولاه عثمان الكوفة بعد سعد بن أبي وقاص . فصلى بأهلها وهو سكران وقال : أزيدكم ، فشهدوا
 عليه بشرب الخمر عند عثمان ، فعزله وحده . ومات بناحية الرقة . وانظر القصة - أيضاً - في ديوان
 الحطيئة ق ٥٧ . ص ١٧٩-١٨٢ . كنا ديوانه ق ١٨ ص ١٣١ وما بعدها .

(٣) الشعر والشعراء ١٦٧ ، وكان أبو زيد نديم الوليد بن عقبة ، وفيه يقول :

من يرى العير لابن أروى على
 ظهر المروى حدثهن عجال

وابن أروى هو الوليد . وأروى أمه وأم عثمان بن عفان كذلك .

(٤) شعر والشعراء ٢٦٠ وما بعدها وطبقات فحول الشعراء ٦٤٨/٢ والمؤتلف والمختلف ٧٢
 والأغانى ٧٠ ، وهو : جميل بن معمر بن خبيرى بن ظبيان بن حُن بن ربيعة بن حرام بن ضنة بن عبد

فَظَلَّلْنَا بِنِعْمَةٍ وَأَتَكَّأْنَا وَشَرِبْنَا الْحَلَالَ مِنْ قَلِّهِ
 اتكأنا : طعمنا ، ومنه قول الله تعالى : ﴿ وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مَتَكًا ﴾ (يوسف
 ٣١/١٢) أى : طعاماً ، وشربنا الحلال : يعنى النبيذ ، والقلل جمع قلة ، وهى جرار
 يكون فيها النبيذ ، قال الشاعر : (الطويل)

وَقَدْ كَانَ يُسْقَى مِنْ قِلَالٍ وَخَتَمٍ^(١)

ولما دخل على الوليد ليقتل ، قال : ما تنكرون منى ؟ ألم أفعل ؟ وجعل يعدد
 إحسانه إليهم . قالوا : ننكر منك شرب الخمر ، ونكاح أمهات أولاد أبيك :

فقال: قد جعل الله فيما أحل سعة عما تذكرون . وقال الشاعر : (الطويل)

دَعُّوا لِي سُلَيْمِي وَالنَّبِيذَ وَقَيْنَةَ وَكَأْسًا أَلَا حَسْبِي بِذَلِكَ مَالًا
 خُذُوا مُلْكَكُمْ لَا ثَبَّتَ اللَّهُ مُلْكَكُمْ ثَبَاتًا يُسَاوِي مَا حَيَّتُ عِقَالًا^(٢)
 إِذَا مَا صَفَا عَيْشٌ بِرَمْلَةٍ عَالِجٍ وَعَانَقْتُ سَلْمَى لَا أُرِيدُ بَدَالًا^(٣)

أفما تراه حين اعتذر ، فرق بين الخمر والنبيذ ، وقال : قد جعل الله فيما أحل
 من النبيذ سعة عن شرب الخمر ، وفيما أحل من النساء سعة عن نكاح الأمهات .
 وكان أبو الهندي الشاعر مغرماً بالخمر ، فعاتبته ابنته على ذلك ووعظته ،

بن كبير بن عذرة بن سعد بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاة . ويكنى أبا عمرو
 وهو أحد عشاق العرب المشهورين بذلك ، وصاحبه بثينة تكنى أم عبد الملك .

(١) وردت لفظة : وختم ، فى كرد على بدلاً من : ختم . انظر : الأشربة ٦٠ .

(٢) اللسان ٣٣٠/٩ ، والعقال : زكاة عام من الإبل والغنم ، وفى حديث أبي بكر رضى الله عنه ، حين
 امتنع العرب عن أداء الزكاة إليه منعونى عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلهم عليه ، قال
 لكساتى ، العقال صنعة عام . وقال بعضهم : أراد أبو بكر رضى الله عنه بالعقال . الحبل الذى كان يعقل
 به الفريضة التى كانت تؤخذ فى الصدقة إذا قبضها المصدق . والمراد باللفظة فى البيت : الحبل .

(٣) اللسان ٣٢٢/٥ ، ورملة : مدينة بالشام .

فأعلمها أنه غير صابر ، وأنه إن تركها اعتل ، فقالت له : اشرب نبيذ التمر ،

فشرب ، ثم عاد إلى الخمر ، وقال^(١) : (الطويل)

أَشْرَبُ تَمْرًا يَنْفُخُ الْبَطْنَ مُنْتِنًا وَأَتْرُكُهَا صَهْبَاءَ طَيِّبَةِ النَّشْرِ

وقال بعض الأشراف ، وكان ركبته الدين ، وخفت حاله : (الطويل)

إِنْ يَكْ يَا جِنَاحُ عَلَيَّ ذَيْنٌ فَعِمْرَانُ بِنُ مَوْسَى يَسْتَدِينُ^(٢)

تَلُمُ بِنَا الْخِصَاصَةَ ثُمَّ تُغْفَى عَلَيَّ إِقْتَارِنَا حَسْبٌ وَذَيْنُ^(٣)

فَمَا تَعْدَمُكَ لَا يَعْدَمُكَ مِنَّا نَبِيذُ التَّمْرِ وَاللَّحْمِ السَّمِينُ

أما تراه وصف نفسه بالحسب والدين ، ثم ذكر أنه لا يترك إقامة اللحم ونبيذ التمر لأضيافه ، ولو كان نبيذ التمر حراماً ، ما وصف نفسه بالحسب والدين ، ثم قرن ذلك بشرب الخمر ، وأراد عمران بن موسى بن طلحة بن عبيد الله .

وقال يحيى بن نوفل اليماني^(٤) : (المتقارب)

وَيَغْتَبِقَانِ الشُّرَابَ الَّذِي يَحِلُّ بِهِ الْجُلْدُ لِلْجَالِدِ^(٥)

شُرَابٌ يُؤَافِقُ فَهْرَ الْيَهُودِ وَيُكْسِرُهُ لِلْمُسْلِمِ الْعَابِدِ

(١) انظر : الشعر والشعراء ٤٢٣-٤٤٤ ، وكان أبو الهندي مولعاً بالشراب . وانظر : الكامل في

اللغة والأدب ٥٧/٢-٥٨ ، حيث أورد شغفه بالخمر ، وقصته مع نصر بن سيار . ومسا مجحان

البيت الحرام ، وكذا قصته مع قيس بن أبي الوليد الكناني ، الذي كان ناسكاً .

ويقول في معنى البيت السرادق الذهني :

أَشْرَبُ تَمْرًا يَنْفُخُ الْبَطْنَ مُنْتِنًا وَأَتْرُكُهَا كَالْمَسْكَ حِينَ تَفُورُ

(٢) المعارف ١٣٦ ، وهو : عمران بن موسى بن طلحة بن عبيد الله ، أمه أم ولد ، وكان سخياً .

(٣) اللسان ١١٠/٤ . والخصاصة والخصاص : الفقر وسوء الحال . وهي التنزيل :

﴿وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَأَصْلُ ذَلِكَ : الْفَرِحَةُ أَوْ الْخَلَّةُ . لِأَنَّ الشَّيْءَ إِذَا

انفرج . وَهِيَ وَاحْتَلَّ . اللسان ٣٠/١١ ، والإقتار : التضيق على الإنسان في الرزق .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) اللسان ١٤/١٠ ، الغَبِقُ وَالتَّغْبِقُ وَالاغْتِبَاقُ : شرب العشى . والغَبوقُ : ما اغْتَبِقَ ، وخصص

بعضهم به اللبن المشروب في ذلك الوقت . وقيل : هو ما أمسى عند القوم من شراب فشرِبوه .

يريد أنهما يفتقان الخمر الذى يوجب شربه الحد ، ثم تبسه فقال : يوافق فھر اليهود ، ويكره للمسلم العابد .

فھذا يدل على أن غيره لا يُكره له ، ولا يوجب الحد ، وفھر اليهود هو موضع مدراسهم الذى يجتمعون فيه .

ومنه حديث أمير المؤمنين على بن أبى طالب رضى الله عنه : أنه رأى قوماً يصلون قد سدلوا ثيابهم بهم ، فقال : كأنهم اليهود خرجوا من فھرهم .

وهذا أبو نواس ، شاهد الناس على شيء فقال : (مجزوء الرمل)

يا ابنَةَ الْقَوْمِ أَصْحَبِنَا ما الذى تَنْتَظِرِينَا
قَدْ جَرَى فى عَوْدِهِ الْمَا ءُ فِإَجْرَى الْخَمَرَ فِينَا
إِنَّمَا نَشْرَبُ مِنْهَا فَاغْلَمَى ذَاكَ يَقِينَا
كُلُّ ما كان حَلالًا لِشَرَابِ الصَّالِحِينَا

قال : وأما قولهم الخمر رجس ، فقد صدقوا فى اللفظ ، وغلطوا فى المعنى . إن كان أراد أنها نتنٌ ، لأن الخمر ليست منته ولا قدرة إلا بالتحريم^(١) ، فإنه أوجب النفور منها .

قال الأخطل ، وذكر الخمر^(٢) : (البيسط)

كأنما المسك نهباً بين أرخلنا بما تصوِّغُ مِنْ نَاجُودِها الجارى^(٣)

(١) انظر حول تفصيلات نجاسة الخمر وآراء الفقهاء فى ذلك الدراسة التى قمنا بها .

(٢) انظر : شعر الأخطل ١١٩ ، برواية محمد البيردى عن ابن الأعرابى ، تحقيق أنطون صالحانى بيروت .

(٣) اللسان ٤٩/١٤ - ٥٠ وقال الأصمعى : الناجود أول ما يخرج من الخمر . إذا بُزل عنها الدن ، واحتج بقول الأخطل (البيت المذكور) والناجود ، الباطية . وقيل ، هى كل إناء يجعل فيه الخمر من باطية أو حفنة أو غيرها . وقيل ، هى الكأس بعينها ، واحتج عليه بقول علقمة :

ظلت تترقق فى الناجود يصنفها وليد أعجم بالكئان ملثوم

وقال الآخر : (الكامل)

فَتَنَفَّسَتْ فِي الْبَيْتِ إِذْ مُزِجَتْ كَتَنَفَّسَ الرَّيْحَانُ فِي الْأَنْفِ
 وإنما معنى قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ ﴾
 (المائدة ٩٠/٥) أى : معصية ، والكفر والمعاصي والنفاق رجس ، يدل على ذلك
 أن الأزلام هى القداح ، فأى نقت لها . وهذا مثل قوله ﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ
 مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا ﴾^(١) (التوبة ١٢٦/٩) رجساً : أى نفاقاً . ومثله : ﴿ وَيَجْعَلُ
 الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (يونس ١٠٠/١٠) وكيف يكون رجساً ، أى نفاقاً ،
 وهى فى الجنة . قال تعالى : ﴿ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ﴾ (محمد ١٥/٤٧)
 فوصفها باللذادة . ولم يصف بذلك غيرها مما ذكر معها . وقال : ﴿ يَسْقُونَ فِيهَا
 كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا ﴾ (الإنسان ١٧/٧٦) ولم يرد فيما يروى عن أهل
 النظر أن الزنجبيل يلقى فيها ، وإنما أرادوا أنها تلذع اللسان ، كأنها مزجت بزنجبيل .

والشعراء تصف أفواه النساء براح مزجت بالزنجبيل ، قال المسيب بن علس^(٢) : (الكامل)
 وَكَأَنَّ طَعْمَ الزَّجْبِيلِ بِهِ إِذَا دُقَّتْهُ وَسُلَافَةُ الْخَمْرِ

وقال الأعشى يشبهه بالزنجبيل والعسل^(٣) (المقارب)

وَكَأَنَّ جِنِيًّا مِنَ الزَّجْبِيلِ لِبَاتٍ بِفِيهَا وَأَرْيَا مَشُورًا^(٤)

(١) ذكر كرد على زيادة فى الآية : ﴿ فزادتهم رجساً إلى رحسهم ﴾

(٢) الشعر والشعراء ٨٢، ٨٣ وطبقات فحول الشعراء ١٥٦/١ وقطب السرور ٦٩ ، وهو : المسيب
 بن علس بن عمرو بن قسامة بن زيد بن ثعلبة بن عمرو بن مالك بن جشم بن بلال بن جماعة بن
 جلى بن أحسن بن ضبيعة . واسم المسيب ، زهير ، وإنما سمي المسيب ، حين أوعد بنى عامر بن
 ذهل ، فقالت بنو ضبيعة . قد سيناك والقوم ، وهو خال الأعشى ، وكان الأعشى راويته ويعدده .
 شرق بماء الذوب أسلمه لدستغية معامل الدبر

(٣) ديوانه ٩٣ ق ١٢ ، وهو : أبو بصير ميمون بن قيس بن حندل بن عوف بن سعد بن ضبيعة بن
 قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن على بن بكر بن وائل . ووردت عبارة : خالط فاهما ، بدلا
 من ، بات بفيها ، الواردة بالخطوطة . وانظر : ديوانه ٨٥ دار صادر - بيروت .

(٤) اللسان ٢٩٤/٢ ، والجنى : الثمر المحتنى ، مادام طرياً ، وفى التنزيل : ﴿ تساقط عليك رطباً
 حنياً ﴾ واللسان ١٢٧/١ . والأرى عمل النحل . وهو أيضاً ما الترق من العسل فى حوانب العسالة

وقال الجعدى^(١) : (الطويل)

وَبَاتَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ وَكَأَنَّمَا
سُقُوا نَاطِفًا مِنْ أذْرَعَاتِ مُفْلَعِلَا^(٢)

ولهذا يقول الشعراء للخمر مزة للذعها اللسان ، ولا يريدون الحموضة .

وقال بعض أصحاب اللغة : إنما هي مَزٌّ بفتح الميم ، أى : فاصلة من قولك : هذا أمرٌ من هذا ، أى : أفضل وأرفع . وقال [تعالى] : ﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقٍ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ لَا يُصَدَّغُونَ عَنْهَا وَلَا يُنْزِفُونَ ﴾ (الواقعة ١٧/٥٦-١٩) فنفى عن خمر الجنة عيوب خمر الدنيا ، وهو الصداق ونفاد الشراب وذهاب العقل والمال ونحو هذا قوله فى فاكهة أهل الجنة ﴿ لَا مَقْطُوعَةٌ وَلَا مَمْنُوعَةٌ ﴾^(٣) فنفى عنها عيوب فواكه الدنيا ، لأن فواكه الدنيا تأتى فى وقت وتنقطع فى وقت ، ولأنها ممنوعة إلا بالثمن .

والعرب تسمى الخمر دِرْيَاقَةً^(٤) يريد أنها شفاء كالدرىاق ، قال ابن مقبل^(٥) : (المقارب)

وقبل : غسلها حين تترمى من أفواهاها ، واللسان ٢٣٣/٧ ، أبو عبيدة : شرت العسل واشترته اجتنيته وأخذته من موضعه . وذكر بيت الأعرش المذكور .

(١) طبقات فحول الشعراء ١٢٣/١ والأغاني ٤٠١/٥ وهو : حبان بن قيس بن عبد الله بن وحوش بن عدس بن ربيعة بن جعدة بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن كعب بن عيلان بن مضر . ويكنى أبا ليلى .

وانظر ديوانه ١٣٠ وكذا لسان العرب ١٨٨/١٤ ، حيث وردت كلمة ، ينضحون ، بدلاً من منهم ، وحذفت الواو من كلمة ، وكأنما فى رواية اللسان .

(٢) اللسان ٣٨/٥ ، وأنزع وأذرع ، بكسر الراء ، بلد ينسب إليه الخمر .. وفى الصحاح موضع بالشام تنسب إليه الخمر . واللسان ١٨٨/١٤ . وجعل الجعدى الخمر ناطفًا .

(٣) قال الله تعالى : ﴿ وفاكهة كثيرة لا مقطوعة ولا ممنوعة ﴾ . الواقعة ٣٢٦-٣٣

(٤) المختار من قطب السرور ٣٤ ، والعرب يسمونها الدرِياقة ، والدرِياق نافع من السم ، فعملوها درِياق الهسوم والفكر ، كأنها عندهم شفاء . وذكر الرفيق القيروانى بيت ابن مقبل وقول ابن الرومى : (الكامل)

فى الجو مثل شعاعها ونسيمها

لطفت فكادت أن تكون لطفة

لسليمها تشفى سقام سقيمها

ريحانة لنديمها درِياقة

(٥) الشعر والشعراء ٢٨٦ وما بعدها واللسان ٢٣٣/٤ ، وهو : تميم بن أبى بن مقبل من بنى

سَقَتْنِي بِصَهَاءٍ دَرِيَاةٍ مَتَى مَا تَلَيْنُ عَطَامِي تَلِينُ (١)

وقال الله تعالى : ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ (المائدة ٩٠/٥) فالإثم : العذاب ، وكذلك الآثام .

قال [تعالى] : ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ (الفرقان ٦٨/٢٥) ، أى : عقاباً .
وأما منافعها فكثيرة لا تحصى ، وإنما مضارها مع الإكثار وتجاوز المقدار ، فأما مع الاقتصاد فلم يكن لشاربها قبل التحريم فيها مضار .

فمن منافعها ، ما يصيبه الناس من أثمانها ، ولو لم تعصر الأعناب لبارت على أهلها ومن ذلك ، منفعتها الجسم ، لأنها تدر الدم وتقوى المنة (٢) وتصفى اللون ، وتبعث النشاط ، وتفتق اللسان (٣) ما أخذ منها بقدر الحاجة . فإذا أخذ الإفراط ، فكل شيء من الإفراط يضر .

وكانت الأوائل تقول : الخمر حبيبة الروح (٤) وكان رجل من قدماء الأطباء إذا دخل على عليل ، لم ير فيه موضعاً لسقى الدواء . سقاه الخمر الريحانية (٥)

=

المعطلان .. وكان جاهلياً إسلامياً ، ورثى عثمان بن عفان رضى الله عنه .

(١) واللسان ٣٣٣/٤ ، والدراق والدرياق والدرياقة ، كله ، الترياق ، مغرب . وحكى ابن خالوية أنه يقال : طرياق بالطاء . ويقال للخمر درياقة على النسب .

(٢) اللسان ١٩٥/١٣ ، والمنة بالضم القوة . وخص بعضهم به قوة القلب .

(٣) اللسان ١٧٥/١٠ والفتيق للسان . الحذافي الفصيح ، ورجل فتيق اللسان على "مفيل" فصيح حديد . وأمرأة فتق بضم الفاء والتاء . متفتقة بالكلام .

(٤) نقل الرفيق التبروانى العبارة من : "وأما منافعها فكثيرة .. لى قوله : الخمر حبيبة الروح مع اختلافات يسيرة جداً فى كلمة أو كلمتين . انظر المختار من قطب السعد ٦٩ .

(٥) اشتقوا الريحان لها اسماً لرائحته . ففى اللسان ٣٥٨/٥ . والريحان : كل بقل طيب الريح وواحدته ريحانه .

الممزوجة بالماء ، ليلقى الروح بحبيبه ، ويبعث من النفس بالمسرة ما قد أسقطه الداء، فإن رأى العليل قد قوى قليلا واحتمل بعض الدواء عاجله .

قالوا : ولذلك اشتق لها اسم من الروح ، فسميت راحا^(١) واصل الراح والروح والروّح من موضع واحد ، إلا أنهم خالفوا بينها فى البناء ، ليدل كل واحد منها على معناه . وتقارب معانيها كتقارب أسمائها . فالروح : روح الجسم . والروح النّفخ ، لأنه ريح يخرج من الروح .

والرّوْح : طيبُ النسيم ، والرّيحُ : هى الريح الهابّة ، والراح : على فَعَل وأصله: رَوَح : فقلبت واوه ألفا لما انفتحت ، وانفتح ما قبلها ، ثم اشتقوا الريحان من ذلك لرائحته^(٢) .

وربما سموا الخمر روحاً . قال النظام^(٣) : (البيسط)

مَازَلْتُ أَحْذُ رُوحَ الزَّقِّ فِى لَطْفٍ وَاسْتَبِيحُ دَمًا مِنْ غَيْرِ مَجْرُوحٍ
حَتَّى انْتَبَيْتُ وِلى رُوحَانِ فِى جَسَدِى وَالزَّقُّ مَطْرَحٌ جِسْمٌ بِلَا رُوحٍ
وربما سموا الخمر دما؛ لأنها تزيد فى الدم . والنفس تتصل بالدم ، ولذلك قالوا:

(١) قطب السرور ٢٨ ، وسميت لها ، لأن صاحبها يرتاح إذا شربها . وقيل لأن الشارب يستقطب ريحها . وثيل ، للاستراحة من الهموم والأحزان ، وقد جمع ابن الرومى ذلك فى قوله :

والله لا أدرى لأيسة عنة يدعون هذى الراح باسم الراح
ألريحها أم روحها تحت الحشا أم لارتياح نديمها المرتاح

(٢) وردت العبارة من : "ولذلك اشتق لها" إلى قوله ، "ثم اشتقوا الريحان من ذلك لرائحته ، فى المختار من قطب السرور ، مع بعض التصرف والاستشهاد . ٢٨-٢٩ .

(٣) المختار من قطب السرور ٢٩ . وهو ، إبراهيم بن سيار بن هانىء النظام ، كان مؤدباً وشاعراً توفى سنة ٢٣١هـ ووردا لبيتان فى ديوان أبى نواس ٩٢ هكذا ..

مازلت استل روح الدن فى لطف واستقى دمه فى حوف مجروح
حتى انتيت ولى روحان فى جسدى والدن مطرح جسم بلا روح

نفست المرأة ؛ إذا حاضت ، وقالوا : نفساء : بسيلان الدم . قال مسلم^(١) : (الطويل)
 خَلَطْنَا دَمًا مِنْ كَرَمَةِ بَدِمَائِنَا فَاظْهَرَ فِي الْأَلْوَانِ مَنَا الدَّمِ الدَّمُ
 وحدثني الرياشي^(٢) عن مؤرج^(٣) عن سعيد بن سماك^(٤)
 عن أبيه عن عبيد^(٥) راوية الأعشى . قال : قلت للأعشى :

(١) الشعر والشعراء ٥٢٨ وقطب السرور ٣٠ ، وهو : مسلم بن الوليد ، من أبناء الأنصار ، وكان مداحا محسنا ، وجل مدائح في يزيد بن يزيد وداود بن يزيد المهلبى والبرامكة ومحمد بن منصور بن زياد كاتبهم وولى في خلافة المأمون بريد جرجان فلم يزل بها حتى مات . وكان يلقب "صريع القواني" لقوله :

هل العيش إلا أن تروح مع الصبا وتغدو صريع الكأس والأعين النحل

(٢) بغية الوعاة ٢٧/٢ وطبقات النحويين ٩٧-٩٩ وتهذيب التهذيب ١٣٥/٥ وأمالى ابن دريد ٨٦،١١ ، وهو : العباس بن الفرغ أبو الفضل الرياشى اللغوى النحوى . قتله الزنج بالبصرة بالأسياف ، وكان قائما يصلى الضحى فى مسجده سنة سبع وخمسين ومائتين ، ولم يدفن إلا بعد موته بزمان .

(٣) بغية الوعاة ٣٠٥/٢ وطبقات النحويين ٧٥ ومعجم الأدباء ١٩٧/١٩ وإنباه الرواة ٣٢٧/٣ وجمهرة الأنساب ٣١٨ ، وهو : مؤرج بن عمر بن منيع بن حصين السلسوسى النحوى ، أبو قتيير البصرى . كان عالما بالعربية ، إماما فى النحويين ، من أعيان اصحاب الخليل ، له مصنفات عديدة ، ذكر صاحب جمهرة الأنساب أن اسمه : مرثد بن الحارث بن ثور بن حرملة بن علقمة بن عمرو بن سدوس . مات سنة خمس وتسعين ، وقيل أربع وتسعين ومائة ، وقيل عاش إلى بعد المائتين .

(٤) ورد ذكره فى الشعر والشعراء ١٣٨ ، حيث قال حماد الراوية : حدثنى سماك عن عبيد راوية الأعشى عن الأعشى . قال : قدمت على النعمان فأنشدته :

إليك أبيت اللعن كان كلامها تروح مع الليل التمام وتغدى

(٥) انظر : الشعر والشعراء ١٣٨ وقطب السرور ٣٠ ، حيث ورد الخبر عن عبيد ، راوية الأعشى عندما سأل الأعشى ، ماذا أردت بقولك :

ومدامة مما تعتق بابل كدم الزبيح سلبتها جرياتها

أخبرني عن قولك^(١) : (الكامل)

كدم الذبيح سلبتها جريالها^(٢)

ومدامة مما تعتق بابل

فقال ، شربتها حمراء ، وبلتها بيضاء . يريد : أن حمرتها صارت دماً .

وقال ابن الطرية^(٣) : (الطويل)

دَمُ الزُّقِّ عَنَا واصْطَفَاقُ المَازِهرِ^(٤)

وَيَوْمٌ كَطَلِّ الرُّمَحِ قَصَّرَ طَوْلَهُ

وفي الحمرة أنها تسخى البخيل ، وتستخرج من اللثيم . قال عمرو بن كلثوم^(٥) : (الوافر)

إِذَا مَا المَاءُ خَالَطَهَا سَخِينَا^(٦)

مُشْعَشِةٌ كَأَنَّ الحَصْرَ فِيهَا

عَلَيْهِ لِمَا لَهُ فِيهَا مَهِينَا^(٧)

تَرَى اللِّحْزَ الشَّحِيحَ إِذَا أَمَرَتْ

(١) الشعر والشعراء ١٣٥ وطبقات فحول الشعراء ٥٢/١ والأغاني ١٠٨/٩ ومعجم الشعراء ٣٣٨،٢٣ والمؤتلف والمختلف ١٢ ، وهو : ميمون بن قيس بن جندل بن شراحيل بن عوف بن سعد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة ، ويكنى أبا بصير ، وكان أعمى ، وكان يدعى قتيل الجوع ، وكان يفد على ملوك الفرس ، ولذلك كثرت الفارسية في شعره .

(٢) ديوانه ٢٧ وكذا ، ديوانه ١٥٧ ط بيروت والشعر والشعراء ١٣٨ وقطب السرور ٣٠ واللسان ٣٠٦/١ ، بابل : موضع بالعراق ، وقيل موضع ينسب إليه السحر والخمر . قال الأعمش :

ببابل لم تعصر فحعات سلافة
تخالط قنديدا ومسكا مختما

(٣) الشعر والشعراء ٢٥٥ وطبقات فحول الشعراء ٧٧٧/٢ والأغاني ١٧٨/٨ ، وهو : يزيد بن الطرية ، والطرية أمه ، وهو من طثر بن عنز بن وائل ، وقتله بنو حنيفة يوم الفلج ، وهو صاحب غزل ومحاذثة للنساء وكان طريفا جميلا ، وقال ابن برى : نسب الجوهري هذا البيت ليزيد الطرية ، وصوابه لشيرمة بن الطفيل . انظر اللسان ٣٦٨/٧ ، وكذا : قطب السرور ٣٠

(٤) اللسان ، وصفقت العود إذا حركت أوتاره فاصطفق ، واصطفقت المزاهر إذا أحاب بعضها بعضاً وذكر البيت .

(٥) ديوانه ق ٣٤ / ٧٥ ، ٧٦ واللسان ٢٠٥/٣ حيث ورد البيت الأول واللسان ٢٤٧/١٢ حيث ورد البيت الثاني ، وهو : عمرو بن كلثوم بن مالك بن عتاب بن زهير . سبقت ترجمته .

(٦) اللسان ٣٨/٥ ، وشعشع الشراب شعشعة : مزجه بالماء . وقيل : المشعشعة : الخمر التي أرق مزجها واللسان ٢٠٥/٣ ، الحصى العلس وجمعة أحصاص وحُصوص . وهو يصغ به . قال الأزهري : ويقال هو الزعفران .

(٧) اللسان ٢٤٧/١٢ : اللحز : الضيق الشحيح النفس ، السدى لا يكاد يعطى شيئاً ، فإن أعطى

قوله : سخينا من السخاء ، وأراد بقوله : إذا الماء خالطها . إذا نحن شربناها ، لأنها لا تمزج إلا عند الشراب ، وقال طرفة^(١) : (الرمل)

وإذا ما شربوها وانتشوا وهبوا كل جوادٍ وطمر^(٢)
ثم راخوا عبق المسك بهم يلحفون الأرض هداب الأرز
وقد عيب بهذا طرفة ، لأنه مدحهم بالعطاء وهم نشاوى ، ولم يشترط لهم

ذلك في صحواتهم ، كما قال عنترة^(٣) : (الكامل)

وإذا شربت فإبني مُستَهلكٌ مالى وعرضى وأفر لم يكلم
وإذا صحت فَمَا أَقصرُ عن ندى وكما علمت شمائلى وتكرمى

والجيد فى هذا المعنى ، قول زهير^(٤) : (الطويل)

فقليل . واللسان ٤٢/٧ ورجل شحيح وشاح .. والشح والشح : البخل : والضم أعلى . وقيل هو العجل مع حرص . واللسان ٦٢/١٣ ، أرض مرّت ومكان مرّت . ففر لانيات فيه .. المرث : الذى ليس به قليل ولا كثير .

(١) ديوانه ٧٩ ، ووردت كلمة : فإذا بدلا من : وإذا . كما وردت كلمة : أسوق بدلا من : جواد .
(٢) اللسان ٢٠٠/٨ ، والطمر ، بتشديد الراء ، والطمرر والطمرور . الفرس الجواد ، وقيل المشمر الخلق . وقيل : هو المستفر للوثب والعدو .. والأثنى طمرة .

اللسان ٤٧/١٥ ، الهداب ، ورق الأروطى ، وكل مالم ينسبط ورقه . واللسان ١٣١/١ ، الإزار : الملحفة والجمع أزرة .. وأزر .. حجازية .

(٣) الشعر والشعراء ٩٥ والمؤتلف والمختلف ١٥١ والمختار من قطب السرور ٢٤ ، وهو : عنترة بن عمرو بن شداد بن عمرو بن قراد بن شزوم بن عرف بن مائل بن غالب بن قطيعة بن بغيض .. وقال الكلبي : شداد جده أبو أبيه ، غلب على اسم أبيه ، فنسب إليه ، وإنما هو عنترة بن عمرو بن شداد . وقال غيره : شداد عمه وإنما دعاه أبوه بعد الكبير ، وذلك أنه كان لأمة سوداء ، ويقال لها زبية .

(٤) الشعر والشعراء ٦٥ ، ٩٥ والمختار من قطب السرور ٥٤ ، وهو : زهير بن ربيعة بن قرط ، والناس ينسبونه إلى مزينة . وإنما نسبه فى غطفان ، وليس لهم بيت شعر ينتسبون فيه إلى مزينة إلا

أخو ثقة لا يذهب الخمر ماله ولكنه قد يذهب المال نائله

يريد أنه يعطى إذا بخلت النفوس . وقال ابن ميادة (١) : (البيسط)

مَا إِنْ أَلِحُ عَلَى الْإِخْوَانِ أَسْأَلُهُمْ كَمَا يُلِحُ بِعَظْمِ الْغَارِبِ الْقَتَبُ (٢)
وَمَا أَخَادِعُ نَذْمَانِي لِأَخْدَعِهِ عَنْ مَالِهِ حِينَ يَسْتَرْخِي بِهِ اللَّبُّ (٣)

وقال بعض المحدثين : (البيسط)

كَسَانِي قَمِيصًا مَرَّتَيْنِ إِذَا أَنْتَشَى وَيَنْزِعُهُ مِنِّي إِذَا كَانَ صَاحِبًا
فَلِي فَرَحَةٌ فِي سُكْرِهِ وَانْتِشَائِهِ وَفِي الصَّحْوِ تَرْحَاتٌ تُشِيبُ النَّوَاصِيَا (٤)
فِيَا لَيْتَ حَظِّي مِنْ شُرُورِي وَتَرْحَاتِي وَمِنْ جُودِهِ أَنْ لَا عَلَيَّ وَلَا لِيَا

وفي الخمر أنها تشجع الجبان ، وتبعث الحقيير العي (٥) وقيل للعباس بن مرداس

بيت كعب بن زهير . وانظر كذلك : الشعر والشعراء ٧٥

(١) الشعر والشعراء ٧٣ والأغانى ٢/٢٦٢ والمؤتلف والمختلف ١٢٤ ، وهو : الرماح بن أبرد بن شريان بن سراقه بن حرملة بن سلمى بن ذبيان بن بغيض ، وهو المعروف بابن ميادة ، شاعر محسن متأخر . مدح فى الدولتين . وردت كلمة : بعض ، بدلا من ، بعظم فى البيت الأول .

(٢) اللسان ١١/٢٧ : القَتَبُ والقَتَبُ : إكاف البعير . وذكر كرد على أنه ورد فى نسخة المشاوى وهامش البغدادية كلمة : بأعلى الغارب .

(٣) اللسان ١٢/٢١٨ ، اللَّبُّ : البال ، ويقال : إنه لرحى اللب . التهذيب ، ويقال : فلان فى بال رضى ، ولب رضى : أى فى سعة وخصب وأمن .

(٤) اللسان ٢/٢٦ . التَّرْحُ نقيضُ الفرح ، والتَّرْحَةُ ، المرة الواحدة .

(٥) اللسان ٩/٥١٠-٥١١ ، عى بالأمر عيا وعيى وتعايا واستعايا ، هذه عن الزجاجى ، وهو عى

وعى وعيان : عجز عنه ولم يطق إحكامه .

في جاهليته ، لم لا تشرب الخمر ، فإنها تزيد في جرأتك ؟
 والترك وكثير من العجم ، يشربونها في الحرب ، وكانوا في الجاهلية ينالون منها يوم
 اللقاء ، ولذلك اصطحبها قوم من المسلمين يوم بدر ، قبل أن ينزل تحريمها .
 وفي الخمر ، أن كل شارب يملُّ شرابه غير شاربها ، وأن أحدا لا يقدر يشرب منها
 فوق الرى إلا بالكره للنفس على القليل ، غير شارب الخمر وما أشبهها من المسكر .
 حدثنا القطعي (١) عن أبي داود (٢) قال : حدثنا أبو بكرة (٣) عن الحسن (٤) قال :
 لو كان في شرابهم هذا خير لرووا منه .

وفي الخمر ، أنها تزيد في الهمة والكبر ، ويهيج الأنفة والأشر (٥) وسقى قوم
 أعرابيا كنوسا ، ثم قالوا له : كيف تجدك ؟ قال : أجدني أشيراً ، وأجدكم تحبون
 إلي ، وقال الأخطل : (الطويل)

إِذَا مَا زِيَادَ عَلَنِي ثُمَّ عَلَنِي ثَلَاثَ زُجَاجَاتٍ لَهْنٍ هَدِيدِرُ (٦)
 خَرَجْتَ أَجْرُ الذَّيْلِ مِنِّي كَأَنِّي عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَمِيرُ
 العلل بعد النهل ، فذلك قال ثلاث زجاجات ، لانها نهل وعلان (٧) ،

(١) سبقت ترجمته .

(٢) سبقت ترجمته .

(٣) لعله أبو حمزة ، صاحب ابن عباس ، وهو ، نصر بن عمران بن واسع بن ضبيعة بن ربيعة بن نزار ، مات بالبصرة ، له بها عقب . انظر في ترجمته : المعارف ٢٠٦ ط كراحي .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) اللسان ١٤٩/١-١٥٠ ، والأشر : المرح . والاشر البطر ، ويتبع اشر ، فيقال : أشرُّ أفرُّ .

(٦) اللسان ٣٦٥/٩ ، العللُ والعلل : الشربة الثانية ، وقيل : الشرب بعد الشرب تباعا . يقال : علل بعد نهل . وانظر ديوانه ١٥٤/٢ .

(٧) ورد عند كرد علي : علان ، بدلا من : علان . الأشربة ٧٠ .

قال المنخل^(١) : (مجزوء الرمل)

وَلَقَدْ شَرِبْتُ مِنْ الْمُدَا
فَإِذَا سَكَرْتُ فَبَانْتِي
وَإِذَا صَحَّحْتُ فَبَانْتِي
مَةَ بِالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ
رَبُّ الْحُوزْنِيقِ وَالسَّيْدِيرِ^(٢)
رَبُّ الشُّبُهَةِ وَالْبَعِيرِ^(٣)

وقال الأعشى^(٤) : (الكامل)

وَلَقَدْ شَرِبْتُ ثَمَانِيَا وَثَمَانِيَا
مِنْ قَهْوَةٍ بَاتَتْ بِبَابِلَ صَفْوَةً
وَتَمَانَ عَشْرَةَ وَاثْنَتَيْنِ وَأَرْبَعًا
تَدْعُ الْفَتَى مَلِكًا يَمِيلُ مُصْرَعًا

(١) طبقات فحول الشعراء ١٨٥/١ (حاشية) والمستقصى ٥٨ والشعر والشعراء ٢٣٨ والمؤتلف والمختلف ١٧٨ ومعجم الشعراء ٣٨٧-٣٨٨ وقطب السرور ٧٠ وشعراء النصرانية فى الجاهلية ٤٢٣/٣ - ٤٢٤ وهو : المنخل بن عمر اليشكرى ، كان النعمان قد اتهمه بالمتجرده ، فقال : قتله أو حبسه ، ثم غمض خبره . فلم تعلم له حقيقة ، يقال : دفنه حيا ، فضرب به المثل فى الغيبة المنقطعة ، وهو قديم جاهلى ، وكان يشيب بهند ، أخت عمرو بن هند ، ولها يقول ،

ياهند هل من نائل
ياهند للعانى الأسير

وذكر ابن قتيبة فى الشعر والشعراء ، أنه كان يتهم بالمتجرده ، امرأة النعمان بن المنذر .. وكان أيضا يتهم بامرأة لعمر بن هند ، وكان جميلاً .

(٢) اللسان ٧٨/٤ والخورنق : المجلس الذى كان يأكل فيه الملك ويشرب . فارسى معرب ، أصله : حرنكاه ، وقيل ، حرنكاه ، معرب .. اسم قصر بالعراق ، بناه النعمان الأكبر الذى يقال له الأعور وهو الذى لبس المسوح . واللسان ٢١٣/٦ ، والسدير ، بناء ، وهو بالفارسية ، بهدل ، أى ثلاث شعب أو ثالث مداخلات . وقال الأصمعى : السدير فارسية كأن أصله : سادل أى قبة فى ثلاث قبات متداخلة ، وهى التى تسميها الناس سدل ، فأعربته العرب فقال سدير .

(٣) اللسان ٢٤٤/٧ وقيل فرس شوهاء ، وهى التى فى رأسها طول ، وفى منخريها وفمها سعة ، وقيل : الشوهان من الخيل ، الحديدية الفؤاد .

(٤) الشعر والشعراء ١٣٧ ، ووردت ، فلأشربن ، بدلاً من ، ولقد شربت . كما وردت : بفارس بدلاً من ببابل ، وجاء بعدهما :

بالون يضربُ لى تكررُ الإصبع
والصنَّجُ يبكى شجوه أن يوضعا

بالجلسان وطيب أردانه
والنأى ترم ويزبطُ ذى نخة

وقال في الخمر أنها تمد في الأمانة ، قال الأعشى (١) : (الطويل)

لَعْمُرْكَ إِنَّ الرَّاحَ إِنْ كُنْتَ شَارِباً لِمَخْتَلِفٍ أَصَالُهَا وَغَدَاتُهَا (٢)
لَنَا مِنْ ضَحَاهَا خُبْتُ نَفْسٍ وَكَابَةِ وَذَكَرَى هُمُومٍ مَا تَغْبُ أَدَاتُهَا (٣)
وَعِنْدَ الْعَشَى طِيبُ نَفْسٍ وَلَسَدَةٌ وَمَالَ كَثِيرٌ عَدَهُ نَشْوَانُهَا

وفي الخمر أنها تطيب النفس ، وتذهب الهم ، وكانت ملوك العجم تجعلها
جمجمة (٤) للقلوب ، ومستراحاً من الشغل . قال أعرابي كان يشرب النبيذ ، ثم تركه
وشرب اللبن (الخفيف)

قَدْ تَرَكْتُ النَّبِيذَ مَذْ كُنْ عِنْدِي وَتَحَسَّيْتُ رِسَالَهُنَّ مَذِيقَا (٥)
فَوَجَدْتُ الْمَذِيقَ يُوجِعُ بَطْنِي وَوَجَدْتُ النَّبِيذَ كَانَ صَدِيقَا
تَعَدُّ النَّفْسَ بِالْعَشَى فَنَاهَا وَتَسْلُ الْأَهْمُومَ سَلًا رَقِيقَا

وذكر الهيثم بن عدي (٦) عن أبي يعقوب الثقفي (٧)

(١) ديوانه ٨٣/١٠-٨٥ ، ووردت كلمة : شربتها بدلاً من ، شارباً ، وكلمة : غديها وعشاتها بدلاً من ، أصلها وغداتها في البيت الأول . وكلمة : غدوة بدلاً من : عده ، في البيت الثاني .

(٢) اللسان ١٥٥/١ ، الأصل : العشى ، والجمع أصل وأصلان .. وأصال وأصائل اللسان ٢٦/١٠ والعادة ، كالغدوة وجمعها غدوات . الغلوة : بالضم ، البكرة ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس .

(٣) اللسان ٥/١٠ غب الأمر ومغبته : عاقبته وآخره ، غب الأمر : صار إلى آخره . واللسان ٩٩/١ وأخذ للدهر أداته : من العادة . وقد تأدى القوم تأدياً : إذا أخذوا العدة التي تقوهم على الدهر وغيره .

(٤) اللسان ٣٦٦/٢ والجم : الصلر ؛ لأنه مجتمع لما وعاه من علم وغيره . ابن الأعرابي : فلان واسع الحجم إذا كان واسع الصلر رحب النراع .. ويقال إنه لضيق الحجم إذا كان ضيق الصلر بالأمر .

(٥) اللسان ١٢٢/٥ ، يقال : كثر الرسل العام : أى كثر اللبن .

(٦) العقد الفريد ٢١٤/٦ وتاريخ الثقات ٤٦٢ وميزان الاعتدال ٣٢٤/٤ . وهو : الهيثم بن عدي الطائي . أبو عبد الرحمن المنجي ، الكوفي . قال البخاري : ليس بثقة ، كان يكذب ، وكذلك يحيى

وأبو داود ، وقال النسائي وغيره : متروك .

(٧) لم أعتز على ترجمة .

عن عبد الملك بن عمير^(١) أن جبلة بن الأيهم^(٢) قال لحسان^(٣) يا أبا الوليد ، إنى مشغوف بالخمير ، فدمها لى فقال^(٤) : (الطويل)

لَوْلَا ثَلَاثٌ هُنَّ فِي الْكَأْسِ لَمْ يَكُنْ لِشَارِبِهَا عَنْ مَن شَارِبٍ حِينَ يَشْرَبُ
لَهَا نَزْفٌ مِثْلَ الْجُنُونِ وَمَضْرَعٌ ذَنْبِي وَإِنَّ الْعَقْلَ يَنَآئِ فَيَذْهَبُ^(٥)

فقال : أفسدتها : فامدحها : فقال^(٦) : (الطويل)

لَوْلَا ثَلَاثٌ هُنَّ فِي الْكَأْسِ أَصْبَحَتْ كَأَفْضَلِ مَالٍ يُسْتَفَادُ وَيُطْلَبُ
أَمَانِيهَا وَالنَّفْسُ يَطْهَرُ طَيْبُهَا عَلَى هَمِّهَا وَالْحَزَنُ يُسَلَّى فَيَذْهَبُ

(١) المعارف ٢٠٨ : هو عبد الملك بن عمير ، من لحم ، ويكنى أبا عمرو ، وكان يلقب القبطى ، واستقضى على الكوفة بعد الشعبي ، وهو استغنى الحجاج بعد سنة فأعفاه ، واستقضى القاسم بن عبد الرحمن بعله : وعمر عبد الملك حتى بلغ مائة سنة وثلاث سنين . وتوفى سنة ست وثلاثين ومائة . وقال الهيثم بن عدى . أنا ردف فى جنازته ، وكان قبيحا جدا ، وله شعر ، فلقبه المختشون منقر الغيلان .

(٢) جمهرة الأنساب ٣٧٢ والمختار من قطب السرور ١١٤ ومابعدها . وهو : جبلة بن الأيهم بن جبلة بن الحارث بن ثعلبة بن عمرو بن حفنة . وقد ارتد أيام عمر رضى الله عنه .

(٣) الشعر والشعراء ١٧٠ ومابعدها . وكذا : مقدمة ديوانه ٩ ومابعدها . والمعارف ١٣٥-١٣٦ ومابعدها . والمختار من قطب السرور ٧١،٧٠ ، حيث أورد القصة . وهو : حسان بن ثابت بن المنذر لآنصارى ، ويكنى أبا الوليد ، وأبا الحسام ، وأمه العريقة من الخزرج . وهو جاهلى إسلامى متقدم الإسلام ، إلا أنه لم يشهد مع النبى ﷺ مشهداً ، لأنه كان جانا ، وعاش فى الجاهلية ستين سنة . وفى الإسلام ستين سنة . ومات فى خلافة معاوية ، وعمى فى آخر عمره .

(٤) ديوانه ٣٧٣ ، ووردت كلمة : لها ثمن بدلا من : لشاربها . وكلمة : نزق بدلا من : تزف وكلمة : يغرب بدلا من يذهب .

(٥) اللسان ١٠٩/١٤ قال اللحيانى : أدركه النزف فصرعه من نزف الدم ، ونزفه الدم والفرق : زال عقله ، وفى المثل : فلان أجن من المنزوف ضرطاً وأجن من المنزوف خضفاً ، وذلك أن رجلا فرغ قضرط حتى مات .

(٦) ديوانه ق ٦ إضافات ٣٧٣ ، وقد وردت عبارة : كأنفس مالا ، بدلا من : كأفضل ما وكلمة : أماتها بدلا من : أمانها . وكلمة : جزنها بدلا من ، همها وكلمة : والهيم ، بدلا من الحزن .

وفى الخمر أن كل شارب على شرابه يصبر عنه ، غير الخمر ، فإن لها ضراوة^(١) لا يشبهها إلا ضراوة اللحم .

وكان عمر رضى الله عنه يقول : اتقوا هذه المجازر ، فإن لها ضراوة كضراوة الخمر . وقالوا : أهلك الرجال الأحمران : اللحم والخمر . وأهلك النساء الأصفران : الذهب والزعفران .

وقال الشاعر حين منع أهل الشام من شرب الخمر^(٢) : (الطويل)

أَلَمْ تَرَ أَنَّ الدَّهْرَ يَعْبُرُ بِالْفَتَى وَلَا يَمْلِكُ الْإِنْسَانُ صَرْفَ الْمَقَادِرِ
صَبْرَتْ وَلَمْ أَجْزَعْ وَقَدْ مَاتَ أَخْوَتَى وَمَا أَنَا عَنْ شَرْبِ الطَّلَاءِ بِصَابِرِ
رَمَاهَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِحِفْهَاهَا فَخُلَانَهَا يَبْكُونَ حَوْلَ الْمَعَاصِرِ

فهذه وما أشبهها ، منافعها فى الجاهلية ، وأما منافع الميسر ، فإن أهل الثروة والأجواد من العرب ، كانوا فى شدة البرد ، وجذب البلاد وكلب الزمان^(٣) يُيسرون ، أى يتقامرون بالقداح ، وهى عشرة أقداح على جزور ، ويجزنونها ثمانية

(١) اللسان ٥٧/٨ . وفى حديث عمر رضى الله عنه : "إياكم وهذه المجازر ، فإن لها ضراوة كضراوة الخمر" ضرى به ضرا وضراوة . لهج . أبو منصور : الضارى من الآنية : الذى ضرى بالخمر فإذا جعل فيه النبيذ صار مسكرة ، وأصله من الضراوة : وهى التربة والعادة .

(٢) المختار من قطب السرور ٨٠ ، وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، قد منع أهل الشام من شرب الخمر ، فقال شاعرهم الأبيات ، ووردت كلمة : أعتز ، بدلا من : يعبر ، وكلمة : المدام ، بدلا من : الطلاء .

(٣) اللسان ١٣٥/١٢ . وكلية الزمان : شدة حاله وضيقه .. والكلية : شدة البرد . وفى المحكم شدة الشتاء وجهده . وكذلك الكلب بالتحريك وقال الكسائى ، أصابتهم كلية من الزمان فى شدة حالهم وعيشهم .

وعشرين جزءاً ، وقد ذكرت هذا فى كتاب "الميسر"^(١) وبينت كيف كانوا يفعلون. فإذا قمر أحدهم جعل الجذور لذوى الحاجة ، وأهل المسكنة ، واستراش^(٢) الناس وعاشوا .

وكانت العرب تمدح بأخذ القداح ، وتعيب من لا يوسر ، وتسميه البرم^(٣)

قال متمم^(٤) : يرثى أخاه مالكا^(٥) : (الطويل)

وَلَا بَرِمًا تَهْدِي النِّسَاءَ لِعُرْسِهِ إِذَا الْقَشْعُ مِنْ بَرْدِ الشِّتَاءِ تَقَعَّقَا^(٦)

ولم أسمع أحدا من الإسلاميين ذكر أنه قامر بالقداح ، فأفحش إفحاش القائل،

(١) كتاب "الميسر والقداح" لابن قتيبة ، ذكره النديم وابن خلكان والقفطى وحاجى خليفة وابن العماد والزركلى ودائرة المعارف الإسلامية . وهو كتاب مطبوع فى ١٧٣ صفحة . نسخه وصححه الأستاذ / محب الدين الخطيب بالقاهرة - المطبعة السلفية ١٣٤٣هـ .

(٢) اللسان ٣٨٩/٥ . وراشة الله يريشه ريشا ، نعشه ، وتريش الرجل وارتاش : أصاب خيراً فرثى عليه أثر ذلك . وارتاش فلان . إذا حسنت حاله .

(٣) اللسان ٣٩٠/١ ، البرم . الذى لا يدخل مع القوم فى الميسر ، وأنشد الجوهري بيت متمم بن نويرة .

(٤) الأصمعيات ٣٦١-٣٦٦ ، وهو ، متمم بن نويرة ، أخو مالك بن نويرة ، الذى كان سرياً نبيلاً يردف الملوك ، وكان فارساً شجاعاً ، شاعراً مطاعاً فى قومه بنى يربوع بن خنظلة .. منع الزكاة بعد موت النبى ﷺ فقتله ضرار بن الأزور الأسدى بأمر خالد بن الوليد ، فى وقعة البطاح فى سنة ١١هـ . أما متمم ، فكان كثير الانقطاع فى بيته ، قليل التصرف فى أمر نفسه ، اكتفاء بأخيه مالك ، وكان أعور دميماً .

(٥) ورد فى الأصمعيات ٢٦٣-٢٧٠ ، ضمن قصيدة طويلة تبلغ واحداً وخمسين بيتاً .

(٦) اللسان ١١/١٧٣ ، القشع والقشعة ، بيت من آدم ، وقيل بيت من جلد ، فإن كان من آدم فهو الطرف ، وذكر بيت متمم ، قال أبو منصور ، والقشع الذى فى بيت متمم هو الشيخ الذى انقشع عنه لحمه من الكبر ، فالبرد يؤذيه ويضر به . واللسان ١١/٢٤٨ ويقال للمهزول : صار عظاماً بتقشع من هزاله .

وهو الأخطل^(١) : (الوافر)

وَلَسْتُ بِصَائِمٍ رَمَضَانَ طَوْعاً وَلَسْتُ بِأَكْلِ لَحْمِ الْأَضَاحِ
وَلَسْتُ بِقَائِمٍ كَالْعَبِيرِ أَذْغُو قُبَيْلَ الصُّبْحِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ
وَلَكِنِّي سَأَشْرِبُهَا شُمُولاً وَأَكُلُ مَا تَفُوزُ بِهِ قِدَاحِي (٢)

قال : وأما ذمهم شربة المسكر بقلّة الوفاء ، وسوء العهد ، فأسوأ من ذلك إقدامهم على السكر ، وترك الصلاة ، وركوب الصلاة ، وأعجب منه عقدهم على أن كل مسكر خمر محض لعله الإسكار ، وهم يشربونه ، مع الاعتماد على أنه خمر ،

(١) انظر: الأخطل ، شرح ديوانه ونبذة عن حياته ٤٣ . وقد وردت كلمة : يدعو بدلا من : أدعو كما وردت عبارة : لدى الإصباح ، بدلا من قبيل الصبح . ووردت عبارة : واسجد عند منبج الصباح ، بدلا من . وأكل ما تفوز به قداحي . ولم يذكر ابن قتيبة البيت الثاني ، وهو :
وَلَسْتُ بِزَاجِرٍ غَنَسًا بِكَوْرٍ إِلَى بَطْحَاءِ مَكَّةَ لِلنَّحَّاحِ !

وقد قال الأخطل هذه الأبيات عندما سأله عبد الملك بن مروان ، لم لا تسلم يا أخطل ؟ فقال : إن أنت أحللت لي الخمرة ووضعت عنى صوم رمضان أسلمت . فقال له عبد الملك بن مروان : إن أنت أسلمت ، ثم قصرت في شيء من الإسلام ، ضربت الذي فيه عنقك . فقال الأخطل هذه الأبيات - فقال له عبد الملك : وما بلغ منك الشراب ؟ قال : يا أمير المؤمنين إذا شربتها فملكك أهون علي من شئسح نعلي .. فقال له : قل فيه شعراً وإلا ضربت عنقك .

(٢) اللسان ٥١/١١ ، وقداح الميسر والجمع أقدح وأقداح وقداح ، وأقاديح . الاخيرة جمع الجمع . واللسان ٢٠٣/٧ والشمول : الخمر ؛ لأنها تشمل بريحها الناس ، وقيل : سميت بذلك لأنها لها عصفة كعصفة الشمال ، وقيل : هي الباردة وليس بقوى .

وورد في قطب السرور في أوصاف الخمور البيت الثالث هكذا

وَلَكِنِّي سَأَشْرِبُهَا شُمُولاً وَأَسْجُدُ عِنْدَ مَنْبِجِ الصَّبَاحِ

ولم يرد البيت الثاني .

انظر : قطب السرور في أوصاف الأنبذة والخمور ، للرفيق القيروني ١٨٩-١٩٠ تحقيق - أحمد الجندی ، دمشق ١٩٦٩ م .

قالوا لأن نشره ونحن نعلم أنه ذنب نستغفر الله منه ، أحب إلينا من أن نشره مستحليين له غير مستغفرين منه .

وما أدري ، أمن الجرأة على الله [تعالى] أعجب أم من العلة ؟- أما الجرأة على الله والإقدام على ما حرم في كتابه عندهم تحريم الميتة والدم ولحم الخنزير ونكاح ذوات المحارم .

وأما العلة ، فالطمع في المغفرة ، وهم مصرون ، لا ينصرم عنهم جمعهم إلا عقدوا النية على الاجتماع في غده أو بعد غده ، وإنما يغفر الله بالاستغفار للمقلعين ويتقبل من المتقين .

وكيف جعلوا ما جاهروا الله بالعصيان فيه ، وهم مستيقنون أسلم مما ركبه وهم غارون^(١) وماذا يقولون في رجل زنى وهو لا يعلم أن الله حرم الزنا ، وآخر زنى ، وهو يعلم أن الزنا من الكبائر ؛ التي تسخط الرب ، وتوجب النار .

أيهم أقرب إلى السلامة ، وأولى من الله بالعفو ؟ أوليس أهل العلم على أن الذى لا يعلم لا حدَّ عليه من جلد وتعزير ولا رجم ، وأن على الآخر حدَّ البكر إن كان بكرًا ، وحدَّ المخصن إن كان مُخصنًا .

فهذه أحكام الدنيا ، وأما أحكام الآخرة ، فلو لا كراهة التأبى^(٢) على الله ، لقلنا في الذى ركب الفاحشة ، وهو يعلم أن الله حرَّمها مَعْفُوٌّ عنه .

وقد روى بأن رجلاً أقرَّ بالزنا بأمر مشواه^(٣) فلما أمر بإقامة الحد عليه ،

(١) اللسان ٤٥/١٠ ، الغار : الغفل ، والغرة : الغفلة .

(٢) لسان ٣/١ ، وما بعدها ، أبى الشيء يأباه إباءً وإبادة : كرهه .

(٣) اللسان ١٥٢/٢ . وأبو مشوى الرجل : صاحب منزله . وأم مشواه : صاحبة منزله . فى حديث

عمر رضى الله عنه : أنه كتب إليه فى رجل قيل له : متى عهدك بالنساء ؟ قال : البارحة ، قيل :

بمن؟ قال : بأمر مشواى ، أى ربة المنزل الذى بات فيه .. ولم يرد زوجته ، لأن تمام الحديث : فقيل له :

أما عرفت أن الله حرم الزنا ؟ فقال : لا .

قال ما علم أن الله حرم ذلك . فاستحلف ثم ذرى عنه الحد
وكانت العلماء تنهى العوام عن كثرة السؤال وقالوا لأن يؤنى الشيء على
جهل به أسلم من أن يؤنى على علم
وقال رسول الله ﷺ : «البر ما سكنت إليه القلوب واطمأنت إليه النفوس ،
والإثم ما حاك^(١) في صدرك فكرهت أن تطلع عليه الناس»
وقال ابن مسعود : "الإثم جواز القلوب ، وهى الهوادج فيها بالشكوك ، فإذا
كان الإثم بما قدح في القلب من الشكل ، فكيف هو فيما يتيقنه القلب . أوليست
الأعمال بالنيات . ونية المؤمن خير من عمله
حدثنا أصحاب الأصمعي عنه عن معتمر عن أبيه . أن رجلا مرَّ بقوم يذكرون
الله ، فكأنه أعجبه ما هم فيه . فقال الرجل . ما يقولون هؤلاء^(٢) ؟ قال : يقولون :
قرن عنز قرن تيس . فقالها ، فغفر له
حدثنا شيخ لنا أنه بلغه عن رجل من العجم ، وقف بعرفات ، فلما رأى أكف
الناس منبسطة ، وأصواتهم بالدعاء مرتفعة ، وأقاويلهم بضروب المسائل مختلفة ،
ورأى لسانه لا ينطق بشيء مما تجيش به صدورهم ، عمد إلى صحيفة وكتب فيها
حوادثه إلى الله تعالى ، ونصبها على عالية رمح كان معه . ثم رفعه إلى السماء ،
فأعجب ذلك الناس ، وعطفوا عليه بالمقمة^(٣) . ورجوا له من القبول أكثر مما
رجوا لمن أسهب في القول

(١) اللسان ٤٢١/٣ . وحال القول في القلب حيكاً . وروى الأزهرى بسنده عن النوايس بن
سمعان الأنصارى . أنه سأل النبي ﷺ عن البر والإثم فقال البر حسن الخلق . والإثم ما حاك في
نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس . أى أثر فيها ورسح
(٢) (ما يقولون هؤلاء) عنى لغة . أكلوبي البراعيت !
(٣) اللسان ٢٨٥/١٠ . ومقه ممقه . نادر . والمقده المحبة . وقد وممه بمقه بالكسر فيهم . ي حمد

ومن عجيب شأنهم - أيضا - شربهم من الغليظ الكاظ^(١) القبيح منظراً ،
الردى محبراً ، الذى نشوته سدود^(٢) وعاقبته داء .

والخمر مفرضةً بصفاتها . وطيب رائحتها ، وسهولة مسلكها ، وهو معرض
عنها يظهر منها التقدر ، ويصون عنها الثوب ، ولو عرض عليه بكأسٍ منها ، كأسٌ
من العقيان^(٣) لم يشربه فماذا العذر إن كانا عنده سواء فى ترك ما هو أنفع إلى ما
هو أضر وما هو أعلى إلى ما هو أخس .

هيهات ما ذاك إلا لفرق واقع فى القلوب ، وشهادات الأفعال أعدل من
شهادات المقال . وأما قول الشعراء فى شارب النبيذ والمنادين عليه ، فقد قالوا
أحيث فى تاركي النبيذ والهاجرين له . قال ابن بيض الشاعر : (المتقارب)

ألا لا يغرّنك ذو سجدة يظّلُ بها ذائباً يخدغ
ومّا للتقى لزمّت وجهه ولكنّ لتأتى مستودع
ثلاثين ألفاً جواهر السجود فليست إلى ربّها تركع
وردّ أخو الكأس ما عنده ومّا كنتُ فى ردّه أطمع

(١) اللسان ١٠٤/١٢ . الكظة : البطنة . كظة الطعام والشراب يكظله كظا ، إذا ملاه حتى لا يطبق

على النفس

(٢) اللسان ١١٢/٦ . والسدد . من السداد . ويقال : قل قولاً سداداً وسداداً وسديداً أى صواباً .

(٣) اللسان ٣٣٥/٩ . والعقيان : ذهب ينبت نباتا ويسمى استداب ، ويحصل من الحجارة ، وقيل :

هو الذهب الخالص .

وقال آخر : (البيسط)

أَمَا النَّيِّدُ فَلَا يَدْعُوكَ شَارِبُهُ
قَوْمٌ يُورُونَ عَمَّا فِي نَفْسِهِمْ
مُشْمَرِّينَ إِلَى أَنْصَافِ سَوْقِهِمْ
فَاخْفِظْ ثِيَابَكَ مِمَّنْ يَشْرَبُ الْمَاءَ
حَتَّى إِذَا اسْتَمَكَّنُوا كَانُوا هُمُ الدَّاءُ
هُمُ الذَّنَابُ ، وَهُمْ يَدْعُونَ قِرَاءَ

وقال إعرابي : (الرملي)

صَلَّى فَأَعْجَبَنِي وَصَامَ فَرَأَيْتِي
نَحَّ الْقُلُوصَ مِنَ الْمَصَلَّى الصَّامِ

وقال آخر : (البيسط)

شَمَّرُ ثِيَابِكَ وَاسْتَعَدَّ لِقَائِلِ
وَأَمْسِ الدَّيِّبِ إِذَا مَشَيْتَ لِحَاجَةِ
وقال بعض الظرفاء : (مجزوء الرمل)

أَظْهَرُوا لِلنَّاسِ سَمَمَتَا
وَلَهُ صَلَّوْا وَصَامُوا
لَوْ بَدَأَ فَوْقَ الثَّرِيَا
وَعَلَى الْمُنْقُوشِ دَارُوا
وَلَهُ حَجُّوا وَزَارُوا
وَلَهُمْ رِيشٌ وَطَارُوا

وقال يحيى بن نوفل في بلال بن أبي بردة : (الكامل)

أَبِلَالٌ إِنِّي رَأَيْتِي مِنْ شَأْنِكُمْ
مَالِي أَرَاكَ إِذَا أَرَدْتَ خِيَانَةَ
مُتَخَشِعًا طَبِئًا لِكُلِّ عَظِيمَةٍ
قَوْلٌ تُزِينُهُ وَفِعْلٌ مُنْكَرٌ
جَعَلَ السُّجُودَ بَحْرًا وَجَهْكَ يَظْهَرُ
تَلَّوْا الْقُرْآنَ وَأَنْتَ ذَنْبٌ أَغْبَرُ (١)

(١) ذكر كرد على : طبا ، في الاصل بدون نقط ، كما سجلناها ، وقال في (ع) ظيا ، ولعلها

طبا ، والطب العالم بفتح الطاء . انظر : الأشربة (حاشية) ٧٨ .

وكتب الحسن بن هانئ ، إلى الفضل بن الربيع من الحبس^(١) : (الحفيف)

أَنْتَ يَا ابْنَ الرَّبِيعِ عَلَّمْتَنِي الْخَيْرَ وَعَوِّذُ تَبِيئِهِ وَالْحَيِّزُ عَادَهُ
فَارْغَوِي بَاطِلِي وَرَاجِعِنِي الْجِلْمُ وَأَخَذْتُ تَوْبَةَ وَرَهَادَهُ
لَوْ تَرَانِي ذَكَرْتَ بِي الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ فِي حَالِ نُسُكِهِ أَوْ قَتَادَهُ
مِنْ خُشُوعٍ لِرَبِيَّةٍ بِخُضُوعٍ وَاصْفِرَارٍ مِثْلَ اصْفِرَارِ الْجِرَادَهُ
التَّسَابِيحُ فِي ذِرَاعِي وَالْمَصْحَفُ فَفُ فِي لَيْتِي مَكَانَ الْقِلَادَهُ
فَإِذَا شِئْتَ أَنْ تَرَى طَرْفَةَ تَعْجَبُ سَبُّ مِنْهَا مَلِيحَةٌ مُسْتَفَادَهُ
فَادْعُ بِي لَا عَدِمْتَ تَقْوِيمَ مِثْلِي فَتَأْمَلُ بِعَيْنِكَ السَّجَادَهُ
تَرَى أَثْرًا مِنَ الصَّلَاةِ بُوْجْهِي تُوقِنُ النَّفْسُ أَنَّهَا مِنْ عِبَادَهُ
لَوْ رَأَاهَا بَعْضُ الْمَرَانِينَ يَوْمًا لِاشْتَرَاهَا يُعْذُّهَا لِلشَّهَادَهُ
وَلَقَدْ طَأَلَمَّا شَقِيتُ وَلَكِنْ أَذْرُكْتَنِي عَلَى يَدَيْكَ السَّعَادَهُ

قال : وهؤلاء المرءون بأعمالهم ، العاملون للناس ، والتاركون للناس ،

والمرتهصون^(٢) للدنيا بالدين ، شرار الخلق ، وأرذال البرية .

(١) انظر الشعر والشعراء ٥٠٧ ، حيث وردت كلمة : عفة ، بدلا من : توبة ، في البيت الثاني .
وكلمة : أزيئة ، بدلا من : لريبة . وكلمة : بتحول بدلا من : بخضوع ، في الرابع . وكلمة : سيما
بدلا من : إثر في البيت الثامن .

فتلطف الفضل بن الربيع لإطلاقه ، فقال :

مَا مِنْ يَدٍ فِي النَّاسِ وَاحِدَةٍ كَيْدِ أَبِي الْعَبَّاسِ مَوْلَاهَا
نَامَ الثَّقَاةَ عَلَيَّ مَضَاجِعُهُمْ وَسَرَى إِلَى نَفْسِ فَأَحْيَاهَا
قَدْ كُنْتَ خَفْتُكَ ثُمَّ أَمْتَنْتَنِي مَنْ أَنْ خَافَكَ خَوْفَكَ اللَّهُهَا
فَعَفَّوَتْ عَنِّي عَفْوُ مَقْتَدِرٍ وَجِئْتُ لَهُ نَعْمَ فَالْقَاهَا

(٢) ذكر كرد علي ، في (ع) المرهصون . يقال : راهص غريمة راصده ، أى المترصدون للدنيا .

انظر الأشربة (حاشية) ٧٩ .

وقد فضل الله تعالى شربة النبيذ عليهم ، يارسال الأنفس السُّجّية ، ويأظهار
المروءة ، ولسنا نصف بهذا الأدياء منهم ، وليس من الناس صنفٌ ، إلا وفيه
حشوة وله شوب^(١) .

قال أعرابي كان ترك النبيذ ، ثم عاد فيه ، (الكامل)

قَدْ كُنْتُ تُبْتُ مِنَ النَّيِّذِ وَلَا أَرَى — أَحَدًا مِنَ الْأَشْرَافِ إِلَّا يَشْرَبُ
فَحَلَفْتُ لَا أَدْعُ النَّيِّذَ وَلَا أَرَى — إِلَّا إِلَى أَصْحَابِهِ أَتَقَرَّبُ
مَا مِنْ أَخٍ لِي مُنْذُ كَانَتْ تَوَاتِي — إِلَّا تَجَنَّبُنِي كَأَنِّي أَجْرَبُ
وَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ تَابٌ — إِنْ كُنْتُ تُبْتُ فَقَدْ نَكثْتُ فَجَرَّبُوا

وقد درج الناس فى مآكلهم ومشاربهم وزبيهم وظاهرهم وباطنهم على أمر لم
يصبح الناس اليوم على شىء منه إلا قليلا .

كان الصالحون من السلف يتمازحون ويضحكون ويرقصون رءوسهم ، وكان
الرسول ﷺ يمزح ولا يقول إلا حقا ، وسابق عائشة رحمة الله عليها ، فسبقها تارة ،
وسبقته تارة ، ووقف على أصحاب الدرّكيلة^(٢) وهم يلعبون .

وقام ينظر إلى وفد الحبشة وهم يزفنون^(٣) ومازح عجوزاً فقال : «إن الجنة لا

(١) اللسان ٢٣٢/٧ ، ابن الأعرابي : شاب إذا كذب ، وشاب : خدع فى بيع أو شراء شاب
يشوب شوبا . إذا غشّ . واللسان ١٩٤/٣ ، والحشو من الكلام : الفضل الذى لا يعتمد عليه . وهو
كذلك من الناس . وحشو الناس ، ردالتهم .

(٢) اللسان ٣٣٦/٤ ، الدرّكيلة : لعبة يلعب بها الصبيان ، وقيل : هى لعبة العجم ، معرب قال ابن
دريد : أحسبها حبشية معربة ، وقال أبو عمرو : هى ضرب من الرقص ، الأزهرى : قرأت بخط
شمر قال ، قرئ على أبى عبيد وأنا شاهد فى حديث النبى ﷺ أنه مر على أصحاب الدرّكيلة فقال :
جدوا يابنى أرفدة ، حتى تعلم اليهود والنصارى أن فى ديننا فسحة . قال ابن الأثير : هذا الحرف
يروى بكسر الدال وفتح الراء وسكون الكاف بوزن الرُّجْلة ، ويروى بكسر الدال وسكون الراء
وكسر الكاف وفتحها ، ويروى بالقاف عوضا عن الكاف .

(٣) اللسان ٨٥/٦ الزّفن : الرقص ، زفن يزفن زفنا ، وهو شبيه بالرقص ، وفى حديث فاطمة عليها

يدخلها العجز»^(١) واستدير رجلا يقال له زاهر ، وأخذ بعينيه من ورائه ، وقال :
من يشتري منى العبد ؟ فقال الرجل : إذن ستجدني يارسول الله كاسدا .

وكانت فى على رضى الله عنه دعابة - وكان ابن سيرين^(٢) يضحك حتى
يسيل لعابه ، وخطب امرأة فردَّ عنها ، فقال : (البيسط)

بُنْتُ أَنْ فَتَاةً كُنْتُ أَخْطُبُهَا عَرَقُوبُهَا مِثْلَ شَهْرِ الصَّوْمِ فِي الطَّوْلِ

وخطب أخرى ، فزوج فقال : (التقارب)

كَأَنَّ الْمَدَامَةَ وَالرَّجْمِيَّيْلَ وَرِيحَ الْخَزَامِي وَذُوبَ الْعَسَلِ
نُعِلُ بِهِ بَرْدُ أَنْيَابِهَا إِذَا النَّجْمُ وَسَطَ السَّمَاءِ اغْتَدَلَ

السلام : أنها كانت تزفن للحسن أى ترفقه ، وفيه حديث عائشة رضى الله عنها : قدم وفد الحبشة
فجعلوا يزفنون ويلعبون ، أى يرقصون .

(١) اللسان ٥٧/٩ وما بعدها . كذا ٦٠/٩ ، وفي الحديث : «إن الجنة لا يدخلها العجُر» ، وفيه :
إياكم والعجُر والعُفْر ، قال ابن الأثير : العجز جمع عجز وعجوزة ، وهى المرأة الكبيرة المسنة .

(٢) طبقات فحول الشعراء ٢٤/١ والمختار من قطب السرور ١٢٤ ، ١٢٥ والمعارف ١٩٥ وهو :
محمد بن سيرين ، أبوه كان عبدا لأنس بن مالك . وكان من سبى ميسان ، ويقال من سبى عبد
التمر ، وكانت أمد صنية مولاة أبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وكان محمد بن سيرين كاتب أنس
بن مالك بفارس . يكنى أبا بكر ، أحد الفقهاء بالبصرة ، توفى سنة ١١٠ هـ . وورد البيتان لمحمد
عبد الله البحرى هكذا :

ونشر الخزامى وذوب العسل

كان المدام وصور العمام

إذا ما صبا الكوكب المعتدل

يعل به برد أنيابه

انظر اللسان ١٦/٤ . الخزامى ، نبت طيب الريح ، عشبة طويلة العيدان ، صغيرة الوراق ، حمراء
الزهور ، طيبة الريح لها نور كنور البنفسج .

وقد ورد البيت الأول عند امرئ القيس هكذا :

وريح الخزامى ونشر القطر

كأن المدام وصور العمام

وقال هشام بن حسان^(١) : كنت قاعدا مع قوم . فأنشدت شعراً ، فقالوا : قم ،
فقد أحدثت ، فأتيت محمد بن سيرين ، وقد خرج من التوضأ ، واستقبل القبلة .
ليكبر ، فذكرت ذلك له فقال : (التقارب)

دِيَارُ رَمْلَةٍ إِذْ عَيْشُنَا بِهَا عَيْشَةُ الْأَنْعَمِ الْأَفْضَلِ
وَإِذْ وَدَّهَا فَارِعٌ لِلصَّدِيقِ لِمَ يَتَغَيَّرُ وَلَمْ ، يَتَغَيَّرْ
كَأَنَّ الْمَدَامَ وَصَوَّبَ الْغَمَامَ وَالْقَرْقَفِيَّةَ بِالْفُلْفُلِ^(٢)
يُعَلِّلُ بِهِ بَرْدَ أَنْيَابِهَا قُبَيْلَ الصَّبَاحِ وَلَمْ يَتَّخِلْ^(٣)

ثم بكر للصلاة . وقال أبو الوليد الضبي^(٤) آتيت مسعر بن كدام^(٥) مع جماعة

فألفيناه صلى فأطال ، فلما سلم . أقبل علينا بوجهه . فقال^(٦) : (التقارب)

أَلَا تَلِكِ عَزْرَةٌ قَدْ أَقْبَلَتْ تُرْفَعُ دُونِي طَرْفًا غَضِيضًا
تَقُولُ مَرِضْتُ فَمَا عُدْتُنَا وَكَيْفَ يَعُودُ مَرِيضٌ مَرِيضًا

(١) انظر جمهرة الأنساب ٣٨٠ ، وهو : هشام بن حسان المحدث ، من نسل الحارث بن مالك بن فهم .

(٢) اللسان ٤٣٢/٧ ، الصوب : نزول المطر ، ومطر صوب وصيب وصوب .

واللسان ١٢٩/١١ ، والقرقف : الخمر ، وهو اسم لها ، قيل سميت قرقفاً لأنها ترقف شاربها أى
ترعده .. قال الليث : الفرقف اسم للخمر ، ويوصف به الماء البارد ذو الصفاء .

واللسان ٣٢٥/١٠ وخمر مفلقل . ألقى فيها الفلفل . فهو يحنى اللسان .

(٣) اللسان ٣٩٦/١ ، قال ثعلب : البرد ... الريق . وورد في بيت للعرجي .

(٤) رجال صحيح مسلم ٣٠٠/٢ ، والتهذيب ١٣٧/١١ ، والتقريب ١٤٦٩/٣ ، وهو : أبو

الوليد بن صالح العتبي النحاس ، بغدادى . روى عن ، عبيد الله بن عمرو الرقى ، وروى عنه محمد

بن حاتم بن ميمون .

(٥) سبقت ترجمته .

(٦) انظر عيون الأخبار ٥٢/٣ ، وذكرها لكثير ، هكذا :

ألا تلك عزة قد أقبلت تقلب للبين طرفا غضيضا

تقول مرضت وماعدتنا فقلت لها لا أطيق النهوضا

كلانا مريضان فى بلدة وكيف يعود مريض مريضا

ثم قال : صلوا . وكان ابن عباس ينشد وهو محرم^(١) : (الرجز)

وَهَنَّ يَمْشِينَ بِنَا هَمِيْسَا إِنَّ تَصَدَّقَ الطَّيْرُ نَبْكَ لَمِيْسَا

فقالوا : أتقول الرفث وأنت محرم ، فقال : إنما الرفث عند النساء .

وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه إذا مشى أسرع ، وإذا تكلم أسمع ، وإذا

ضرب أوجع .

وتقدم رجلان إلى شريح^(٢) فى منازعة بينهما ، فأقر أحدهما وهو لا يشعر ،

فقضى عليه شريح ، فقال له الرجل : أتقاضى على بغير بينة ؟ فقال : شهد عندى

ثقة . فقال : من هو ؟ قال : ابن أخت خالتك .

وقال بعضهم : دلونى على رجل بكاء بالليل ، بسام بالنهار .

وضحك رسول الله ﷺ وأصحابه من قصة نعيمان وسويط^(٣) حيث خرجا مع

(١) انظر : عيون الأخبار ٢٤٢/١ ، حيث يقول ابن قتيبة : حدثنى يزيد بن عمرو قال : حدثنا الحجاج بن

نصير قال : حدثنا شعبة عن قتادة عن أبى العالية : أنه كان مع ابن عباس ، وهو محرم فقال :

وهن يمشين بنا هميسا إن تصدق الطير نك لميسا

(٢) جمهرة الأنساب ٣٢٠ وتهذيب التهذيب ٣٢٧/٤ والمعارف ٢٤٦ . وهو : شريح بن الحارث

بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر الكندى ، أبو أمية الكوفى القاضى ، ويقال : شرحبيل ،

ويقال : شراحيل ، ويقال : كان من أولاد الفرس الذين كانوا باليمن . كان من جلة التابعين والعلماء

المتقدمين ، استقضاه على رحمه الله ومعاوية . قال ابن معبد : كان فى زمن الرسول ﷺ ولم يسمع

منه ، استقضاه عمر على الكوفة . وأقره على ، وأقام على القضاء بها ستين سنة . وقضى بالبصرة

سنة . فى حين ذكر ابن قتيبة أنه ظل قاضياً خمساً وسبعين سنة ، ولم يتعطل فيها إلا ثلاث سنين .

ومات سنة تسع وتسعين ، ويقال : سنة ثمانين ، وهو ابن مائة وتسع وسبعين ، وكان مزاحاً .

(٣) انظر جمهرة الأنساب ٤٣٩ والمعارف ١٨٢-١٨٦ ، وهو : النعيمان بن عمرو بن رفاعة

المضحك بدرى ، وهو ابن عم بنى عفراء بنت عبيد بن عبد بن ثعلبة بن غنم بن مالك .

وسويط : هو ، سويط بن حرملة بن مالك بن غميلة بن السباق ، بدرى ، من مهاجرة الحبشة ،

وهو الذى باعه النعيمان على سبيل الدعابة . وذكر ابن قتيبة فى المعارف : أن سويط كان مزاحاً ،

أبى بكر إلى الشام ، وباع أحدهما الآخر ، حَوْلًا .
 فهذه قصة الخيار فى ترك التصنع وإرسال الأنفس على السجايا فيما لا يحرم .
 فقد ضرب الناس اليوم بأذقانهم على صدورهم ونظروا الشزر^(١) .
 وكان عمر رضى الله عنه يقول : يا معشر القراء ، ارفعوا رءوسكم ، لا يزيد
 الخشوع على ما فى القلب .
 وكان الناس يلبسون ما وجدوا من الخنز^(٢) واليمنة^(٣) والحيرات^(٤) والكرابيس^(٥)
 والصوف ، منهم : تميم الدارى^(٥) كان يلبس حلة بألف درهم ، يصلى فيها .

وهو الذى أضحك النبى ﷺ وأصحابه من قصته حولًا . وذلك أنه أخرج مع أبى بكر الصديق رضى
 الله عنه فى تجارة إلى بصرى ومعهم نعيان ، وكان نعيان من شهد بدرًا ، وكان على الزاد ، فقال
 له سويبط : أطمعنى فقال : حتى يحنى أبو بكر . فقال : أما والله لأغيطانك فمروا بقوم ، فقال لهم
 سويبط . تشترون منى عبدلى ؟ فقالوا : نعم . فقال : إنه عبد له كلام ، وهو القائل لكم إنى حر ،
 فإن كنتم إذا قال لكم هذه المقالة تركتموه ، فلا تفسدوا على عبدى . قالوا : بل نشتره منك . قال :
 فاشتروه بعشرة قلائص ، ثم جاءوا ، فوضعوا فى عنقه حبلا . فقال نعيان : إن هذا يستهزئ بكم ،
 وإنى حر ، فقالوا : قد عرفنا حبرك . وانطلقوا به ، فلما جاء أبو بكر ، أخبروه ، فأتبعهم ، فرد
 عليهم القلائص ، وأخذه ، فلما قدموا على النبى ﷺ أخبروه فضحك هو وأصحابه . من ذلك حولًا .
 وكان نعيان أيضًا مزاحًا ، وجلده النبى ﷺ فى الخمر أربع مرات .

(١) اللسان ١١٧/٧ ، الشزر ، النظر عن اليمين والشمال . وليس بمستقيم الطريقة ، وقيل هو النظر ،
 بمؤخرة العين ، وأكثر ما يكون الشزر فى حال الغضب .

(٢) اللسان ٤٦١/١٥ ، اليمنة واليمنة : ضرب من برود اليمين .

(٣) اللسان ١٦/٣ ، والحيرة والحيرة : ضرب من برود اليمين فذمر ، والجمع : حبروا وحبرات ،
 الليث . يرود حبرة : ضرب من البرود بمانية .

(٤) اللسان ٦٠/١٢ قميص من كرابيس ، وهى جمع كرابس . وهو القطن .

(٥) جمهرة الأنساب ٤٢٢ ومعجم ما استمعتم ٤١٩ والمعارف ١٦٥ ، وهو : تميم بن أوس بن خارجة
 ابن سود بن حزيمة بن ذراع بن عدى بن الدارى بن هنائى ، وأخوه نعيم بن أوس ، له صحبة ،

وكان مالك بن دينار^(١) يلبس الخزّ ، وكسا أنس بن مالك محمد بن سيرين برنسا^(٢) فباعه محمد بخمسائة درهم .

وكان ابن عباس يرتدى رداءً بألف . وكان القاسم بن محمد^(٣) يلبس ملحفة معصفرة . ويجلس على مجلس معصفر في حجلة فيها تصاوير العنقاء^(٤) وكان عون ابن عبد الله^(٥) يلبس جبة خزّ ومطرف^(٦) خزّ ، ويجالس المساكين .

=

وأقطعهما النبي ﷺ بيت خَبْرين وبيت عينون ، حبرون : اسم القرية التي قبر فيها إبراهيم الخليل ، وعينون : قرية من قرى بيت المقدس - ويكنى أبا رقية .
(١) سبقت ترجمته .

(٢) اللسان ٣٩٣/١ ، والبرنس . كل ثوب رأس منه ملتزق به . درّاعه كان أو ممط أوجبة . البرنس : قلنسوة طويلة . وكان النساك يلبسونها في صدر الإسلام .
(٣) سبقت ترجمته .

(٤) اللسان ٦٤/٣ . المحجلة مثل القبة ، وحجلة العروس معروفة ، وهو بيت يزين بالثياب والإسرة والنستور . واللسان ٤٣٣/٩ ، والعنقاء : طائر ضخّم ليس بالعقاب ، وقيل : العنقاء المُغْرِب كلمة لا أصل لها . يقال : إنها طائر ضخّم عظيم لا ترى إلا في الدهور ، ثم كثر ذلك حتى سموا الداهية عنقاء مغربا ومغربة . وقيل سميت عنقاء ، لأنه كان في عنقها بياض كالطوق . وقال كراع : العنقاء وفيما يزعمون طائر يكون عند مغرب الشمس . اللسان ٢٣٤/٩ . وردت بالتسهيل بدون همز في المخطوطة .

(٥) رجال صحيح مسلم ١٢٠/٢ ، ١٢١ ، وتهذيب الكمال ١٠٦٦/٢ ، والتهذيب ١٧١/٨ والتقريب ٩٠/٢ وتاريخ الثقات ٣/٧ ، وهو: عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهنلي ، كنيته : أبو عبد الله ، ثقة ، مدني عدّه ابن حبان في ثقات من التابعين ، وكان من عباد أهل الكوفة .

(٦) اللسان ١٤٩/٨ ، والمطرف والمطراف . واحد المطراف ، وهي أردية من خز مرتبة لها أعلام . الفراء . المطرف من الثياب ما جعل في طرفه علمان ، والأصل بالضم ، فكسروا الميم ليكون أخف . وفي الحديث: رأيت على أبي هريرة رضي الله عنه مطرف خز ، وهو بكسر الميم وفتحها وضمها : الثوب في طرفه علمان ، والميم زائدة . وليست الكسرة أخف من الضمة ، فهما صوتان ضيقان ، ويتبادلان المواضع . انظر : تصحيح الفصح ، لأ ، درسته ١٠٥ وكذا الزهر ٢٠٧/١ وسر صناعة الإعراب ٢٣/١ .

وكان إبراهيم^(١) يلبس المعصفر ، ويقول : إني لألبسه وأنا أعلم أنه زينة الشيطان ، وأتختم الحديد ، وأعلم أنه حلية أهل النار ، وإنما أراد إبراهيم إخفاء نفسه^(٢) . وكان مذهبه ستر عمله ، ووضع نفسه بمثل هذا اللباس ، ومجالسة الشرط ، ومخالفة قوم من الأدياء ، لتلا يذكروا بالله عز وجل فيمن عمل لوجه عملا أن يشهره بالخير ويطلع منه على السريرة ، كما أرى فيمن لبس للناس وشرب للناس وعمل للناس وترك للناس أن يرفع الله له علما أو يبقى له ذكراً في الآخرين .

وكان أيوب^(٣) يلبس قلنسوة أعرابي^(٤) . وقال : لأن ألبسها لعيون خير لي أحب إلى من أن أضعها لعيون الناس .

وكان رسول الله ﷺ يتطيب . وقال : حبيت إلى من دنياكم هذه النساء والطيب . وكان عمر بن عبد العزيز من أجود الناس غالبية^(٥) وكان ابن عباس يلمح

(١) المعارف ٢٠٤ واللسان ٣٠٠/٤ . وهو إبراهيم بن يزيد من النخع من اليمن من رهط علقمة الأسود ، وكان له طيلسان مديح ، قالوا : وهو الذي زينت أطرافه بالدبياج . وقال أبو عبيدة : وقد ولدته العرب ، وكان يكنى أبا عمران . وكان مزاحا ، قيل له إن سعيد بن جبيرة يقول كذا ، قال : قل له يسلك وادى النوكى ، وقيل لسعيد بن إبراهيم يقول كذا : قال : قل له بقعد فى ماء بارد . ومات وهو ابن ست وأربعين سنة ست وسبعين .

(٢) وردت العبارة مختصرة عند كرد على هكذا : إخفاء نفسه بمثل هذا اللباس ومجالسة الشرط . الأشربة ٨٣ .

(٣) حلية الأولياء ٣٦١/١ وما بعدها والمعارف ١٥٦-١٥٧ ، وهو خالد بن يزيد بن كليب ، أبو أيوب الأنصارى وهو صاحب الدار المشهورة التى نزل فيها رسول الله ﷺ حين قدم المدينة إلى أن بنى المسجد والحجرة . شهد بدرًا والعقبة ، وهو من أهل العقبة ، لا من أهل الصفة . توفى بالقسطنطينية ، ودفن فى أصل سورها .

(٤) وردت عند كرد على هكذا : أعرابي ، وذكر فى الحاشية : هكذا بدون نقط فى المخطوطتين ، المصرية والبغدادية . الأشربة ٨٣ .

(٥) اللسان ١١٢/١٠ وما بعدها . الغالبية من الطيب . معروفة . قود تغلى بها . عن تغلب ، وغلى غيرد .

بالمسك على يافوخه^(١) فيرى كأنه الرُّبَّ^(٢) .

وقال ابن أخى الزهري^(٣) كنت أشم المسك من سوط ابن شهاب^(٤) فقد كان اللباس والطيب من المنكر ، وَمَنْ ذَا مِنْ قِرَاءِ زَمَانِنَا يَلْبَسُ خِزَا أَوْ حَبْرَةَ أَوْ يَمْسُ طَبِيًّا . إِذَا^(٥) كَانَتْ تَنْقُصُ مَرْتَبَتَهُ ، وَتَزُولُ بِزَوَالِ التَّقْشِفِ عَنْهُ ، وَوَسَخِ الثُّوبِ ، وَيَقِلُّ^(٦) الرِّيحِ عَدَالَتَهُ .

قال أيوب ، وذكر له هؤلاء الذين يتقشفون ، ما علمت أن القدر من الدين . وكان الناس يشربون حلال النبيذ فى عرساتهم ومآدبهم ، وعلى غدائهم وعشائهم ، ويوم دوائهم ، ولا يستزون بذلك .

يقال : إن أول من سماها بذلك سليمان بن عبد الملك ، وفى حديث عائشة رضى الله عنها : كنت أغلف لحية رسول الله ﷺ بالغالية ، وهو نوع من الطيب مركب من مسك وعنبر وعود ودهن ، وهى معروفة .
(١) اللسان ١/١٦٢ ، ٤٥٢/١٥ ، اليافوخ ، حيث التقى عظم مقدم الرأس وعظم مؤخره . وهو الموضع الذى يتحرك من رأس الطفل . (واليافوخ بالياء أيضا)
(٢) اللسان ٥/٩٩ ، والرَّبُّ الطلاء الخائر ، وقيل ، هو دُبُسٌ كل ثمرة ، وهو سلافة ختارتها بعد الاعتصار والطبخ . ومنه سقاء مريبوب ، إذا رببته ، أى جعلت فيه الرب وأصلحته .
(٣) جمهرة الأنساب ١٣٠ وتهذيب التهذيب ٩/٢٧٩ ونسب قريش ٢٧٤ والمعارف ٢٠٨ ، وهو محمد بن عبد الله بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة بن كلاب ، وكان عبيد الله بن شهاب جده شهد مع المشركين بدرًا ، وكان أحد النفر الذين تعاقلوا يوم أحد لئن رأوا رسول الله ﷺ ليقتلنه أو ليقتلنونه ، وهم : عبيد الله بن شهاب وأبى بن خلف وابن قمته وعتبة بن أبى وقاص . روى الحديث عن عمه محمد ، وهو الفقيه المحدث ، يكنى أبا بكر ، ويذكر ابن حزم أنه ليس بالقوى .
(٤) هو جد جد ابن أخى الزهري السالف ، الذى تعاقد مع أبى بن خلف وعتبة بن أبى وقاص وابن قمته يوم أحد على قتل الرسول ﷺ .

(٥) ذكر كرد على : إذا بدلا من : إذ ، التى أثبتناها . الأشرطة ٨٤ .

(٦) ذكر كرد على : وتعل ، بدلا من : ويقل ، التى أثبتناها . الأشرطة ٨٤ .

قال حفص بن غياث^(١) كنت عند الأعمش^(٢) ، وبين يديه نبيذ ، فاستأذن عليه قوم من طلبة الحديث ، فسترته ، فقال لي : لم سترته ؟ فكرهت أن أقول لئلا يراه من يدخل ، فقلت : كرهت أن يقع فيه ذباب ، فقال لي هيهات ، إنه أمنع جانبا .

وحضر ابن أبي الحواري^(٣) بالشام ، وكان معروفا بالرفائق والزهد مائدة صالح العياش^(٤) مع فقهاء البلد . فحدثني من حضر من المجلس ، وهو البختری بن عبد الله^(٥) أنه بعث إليه بقدر من نبيذ فشربه ابن أبي الحواري ، ثم بعث له بشان فامتنع من شربه . فأخذه الناس بالسننهم وقالوا : شربت المسكر على أخاوين

(١) تاريخ الثقات ١٢٥ والثقات ٢٠٠/٦ وتهذيب التهذيب ٤١٠/٢ والمعارف ٢٨٥ ، وهو : حفص بن غياث بن طلق بن معاوية بن مالك بن الحارث بن ثعلبة النخعي ، من مزجج ويكنى أبا عمرو ، ولاء هارون القضاء ببغداد الشرقية ، ثم ولاء قضاء الكوفة ، ومتفق على توثيقه ، حديثه فى الكتب الستة . مات سنة ١٩٤هـ .

(٢) رجال صحيح مسلم ٢٦٤/١ والمعارف ٢٧٥ ، وهو سليمان بن مهران الكاهل من بنى كاهل ، ويكنى أبا محمد الأعمش الكوفى ، مولى لبنى كاهل بن بنى أسد ، يقال : أصله من طبرستان من قرية يقال لها : ذناوند ، وذكروا أن أباه شهد مقتل الحسين بن على رضى الله عنهما ، وأن الأعمش ولد يوم مقتل الحسين بن على .. وذلك يوم عاشوراء ، سنة إحدى وستين .. ومات سنة ثمان وأربعين ومائة .

(٣) تهذيب التهذيب ٤٨/١ والمعنى فى ضبط أسماء الرجال ٧٣ ، وهو : أحمد بن عبد الله بن ميمون بن العباس بن الحارث الثعلبى ، أبو الحسن بن أبى الحواري . الدمشقى ، الغطفانى الزاهد كوفى الأصل ، روى عن ابن عمير وسليم بن مطير وابن عيينة والوليد بن مسلم وحفص بن غياث .. وعنه أبو داود وابن ماجه وقال إنه ولد سنة ١٦٤هـ وقال أبو زرعة اللمشقى ، توفى مدخل رجب سنة ٢٤٦هـ .

(٤) لم أشر على ترجمة له فى المصادر . وذكر كرد على أنه ، صالح العباس . الأشربة ٨٤ .

(٥) الفهرست ١٧٧/١ والمعارف ٢٢٥ ، وهو : وهب بن وهب بن كثير بن عبد الله بن زمعة بن الأسود بن أسد بن عبد العزى بن قضى . ويكنى أبا البحترى . قدم بغداد ، فولاه هارون القضاء بمعسكر المهدي ، ثم عزله ، فولاه مدينة الرسول ﷺ بعد بكار بن عبد الله . وجعل إليه حربها مع القضاء ، ثم عزله ، فقدم بغداد ، فتوفى سنة مائتين ، وكان ضعيفا فى الحديث .

هؤلاء ، وصرت لهم حجة . فقال : أحسبكم أردتم أن أكون ممن ذكر الله فقال : ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ﴾ (النساء ١٠٨/٤) ثم قال : فكيف يكون أن أدعه لكم ، وأشربه لغير الله .

قال بعض الفقهاء لرجل عتب عليه ، ممن كان يعدُّ له ويقطع قوله : بلغني أنك تشرب المسكر . فقال : ما أشرب المسكر ، ولكن أشرب النبيذ الصلب .

وقال آخر من القضاة لرجل شهد عنده بشهادة ، بلغني أنك تلعب بالكلاب . فقال : كذلك أيها القاضي . من أخبرك أنى ألعب ولكنى آخذ بالصيد بها .

وشهد رجل عند سوار^(١) بشهادة ، فرد شهادته بشرب النبيذ ، فقال : أما النبيذ فإني غير تاركه ولا شهادة لي ما عاش سوار .

فأين هؤلاء في ترك الرياء والتصنع من رجل سرقت نعله ، فلم يشتر نعلًا حتى مات . وقال : أكره أن أتخذ نعلا ، فلعل رجلا يسرقها فيأثم .

ومرَّ رجل كان معه درهم ، فوضع في تراب ، فحثوا التراب فوجده ، فقال : أحمد الله كأنه درهمي . قالوا : أو ما كنت تعرف نقشه ؟ فقال : أو ما ضرب تلك السنة غيره .

وآخر قيل له : كيف برُّك بأملك ؟ قال : ليتنى لم أقبلها ! وقال آخر : نظرت إلى أهل عرفات ، فظننت أنه قد غفر لهم ، لولا أنى كنت فيهم . وقيل لآخر بمكة : لم لا تشرب من ماء زمزم ؟ فقال : لو كان لي دلو لشربت .

وأمر عمر بن الخطاب رضى الله عنه لرجل بكيس ، فقال الرجل : آخذ الخيط ؟ فقال عمر : ضع الكيس .

وكان رجل منهم فى المسجد ، فنسى مالا ، فلما رجع إلى منزله ذكره ، فبعث رسولا ليأتيه به ، فيقل له : وأين تجده ؟ فقال : سبحان الله ، يأخذ أحد ما ليس له .

(١) طبقات النحويين واللغويين ٣٨ وتهذيب التهذيب ٢٦٩/٤ والمغنى فى ضبط أسماء الرجال ١٢٤ ، وهو : سوار بن عبد الله بن قدامة بن عنزة بن نقب ، وكان فقيها ، وولاه أبو جعفر قضاء البصرة سنة ١٣٨ هـ .

وقال ابن المبارك^(١) : سألتني سهل بن علي^(٢) عن ثلاثة أشياء ما سئلت عن مثلها ، قال : استنجي^(٣) بصدور غيري . وقال : قاسمت أخوتي وبيننا مُتبرِّز غير مقسوم ، وبى البطن ، أفادخله أكثر مما يدخل شركائي .

وقال : إن لي ثوبا على باب دارنا ، وليس لي في ذلك الماء نصيب ، أفأنتفع بورقة ؟

وقال آخر ، دخل رجل على موسى بن عمران^(٤) فقال : أفطرت البارحة على رغيف وزيتونة ونصف زيتونة وثلاث أوزيتونة وثلثين . وما علم الله من أخرى . فقال له بعض من حضر المجلس : يا فتى بلغنا أن من الورع ما يعقته الله . قال وكان آخر ربما قال : فعلت كذا حتى صار النجم على قمة رأسي أو حين جازني شيء أو قبيل أن يوارى هامتي كذا هو عندي ، وفي أغلب ظني ، وأكره أن أجزم على شيء ، وهو كما قلت إن شاء الله ، وقريب مما قلت إن شاء الله .

ومثل هذا كثير يطول باقتصاصه الكتاب ، ويخرج عن فنه ، ونحن نعوذ بالله من أن نترين عند الناس بما يستنينا عنده ، أو نتقرب إليهم بما يباعدنا منه ، وأن نشرك بعبادة ربنا أحداً .

وهذا آخر قول المطلقين ، وحججهم ، وقد قابلنا به قول الحافظين وحججهم ، واعترض بين الفريقين قوم ، وفرقوا بين حلال النيذ وحرامه بالنار ، وقالوا : ما طبخ فهو حلال ، وما كان من النقيع ، وما أشبهه مما لم تمسه النار فهو حرام ، وبالسنة مشبهه بالخمير .

(١) سبقت ترجمته .

(٢) الفهرست ٣٥٠، ٣٤٩/١ . وهو : أبو سهل عباد بن سلمان بن علي ، يعد من البصريين ، معتزلي من أهل البصرة ، من أصحاب هشام بن عمرو ، يخالف المعتزلة في أشياء ، ويختص بأشياء اخترعها لنفسه .

(٣) ذكر كرد علي : استحي بصدور غيري ، بلدا من : استنجي . الإشرية ٨١ .

(٤) لم أعتز على ترجمته .

وقال آخرون بمثل قولهم ، وحرموا الخليطين ، وإن استخرج شرابهما بالنار ، وحرم آخرون بالظروف^(١) من الدُّبى : والحنتم^(٢) والمقيّر^(٣) والزفت ، وأحلوا بالأسقية ، وتردد آخرون بين هذه الأقاويل .

وأجمعوا جميعاً على أن تركه خير من شربه ، والتنزه عنه أسلم في الدنيا والدين ، وأحسن في الأحدثوة ، وأصون للمروءة ، خلا رجلين ؛ كانا به مغرمين من أهل النظر ، أحدهما من أهل الرأي ، كان يقول : شربه خير من تركه ، وأحلّه أصلبه . والآخر من أصحاب الكلام : كان يقول : شرب نبيذ السقا من السنة ، وكذلك أكل الجرجى^(٤) والمسح على الخفين .

فمن شربه ، فقد أحيا سنة من سنن الإسلام . ومن ترك شربه فقد أماتها . وهذا تسويل النفس ، ومساعفة الهوى ، وتزيين الشيطان ، وإظهار خلاف عقد الضمير باللسان .

(١) انظر حكم الشرب الظروف . وأنها كانت محرمة ، ثم أحلها رسول الله ﷺ فيما بعد في الدراسة .
(٢) اللسان ٣/٣٥٣ ، وفي الحديث أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والحنتم ، قال أبو عبيدة ، هي جرار حمر ، كانت تحمل إلى المدينة فيها الخمر . قال الأزهرى ، وقيل للسحاب حنتم لامتلأها من الماء . شبهت بجناتم الجرار المملوءة .

(٣) اللسان ١١/٣٦٩ . القير والقار ، وهو صعد يذاب فيستخرج منه القار ، وهو شيء أسود فطلى به الإبل والسفن ، يمنع الماء أن يدخل فيه . وقد قير الحَبّ والرَّق . وصاحبه قيار .

(٤) اللسان ٣/٢٦٧ ، والجرجى ، ضرب من السمك ، والجرجية . الحوصلة . أبو زيد ، وهى القرية والحرجية والنوطة لحوصلة الطائر .

تبين غلط الفرق بالغلو

وقد ذكرنا اختلاف الناس فى النيذ ، واحتجاج كل فريق لمذهبه ، ونحن ذاكرون سبيل الحق ، ودألون عليه بمبلغ علمنا ، ومقدار طاقتنا ، والقوة بالله .
 أما الأولون ؛ الذين ذهبوا إلى تحريمه كله ، ولم يفرقوا بين الخمر ونيذ التمر ، وبين ما طبخ ، وبين ما نقع : وبين ما اشتد ، وما سهل ، فإنهم غلوا فى القول ، واشتدوا فى الخطر ، وعابوا^(١) قوماً من البدرين ، وقوماً من التابعين ، وأئمة السلف المقتدى بهم فى الدين ، بشرب^(٢) الخمر ، وزينوا ذلك ، بأن قالوا : شربوها على التأويل ، فاتهموا القوم ولم يتهموا نظرهم . ونخلوهم^(٣) الخطأ ، وبرءوا منه أنفسهم .

وقد كان قوم من الصحابة يرون الاستمتاع من النساء جائزاً ، ويفتون به . منهم : ابن مسعود وابن عباس ومعاوية وجابر^(٤) وسلمة بن الأكوع^(٥) ،

(١) تصويب من الناسخ ، بدلا من ، وغلوا .

(٢) تصويب من الناسخ ، بدلا من : شرب .

(٣) الأسان ٧٥/١٤ ، ونخله القول ينحله نخلا ، نسبه إليه ، ونخلته القول أنحله نخلا بالفتح ، إذا أضفت إليه قولاً قال غيره وأدعيته عليه .. قال الأزهري . نخل فلان فلانا إذا سابه باطل ، وهو تصحيف تنحل فلان فلانا إذا قطعه بالغيبة .

(٤) جمهرة الأنساب ٤١٠ والمعارف ٢٧١ ، وهو ، جابر بن زيد بن يزيد بن الحارث بن زيد بن عبد يغوث بن كعب بن الحارث بن معاوية بن وائل بن مروان بن جعنى المحدث ، كان ضعيفاً فى حديثه ، ومن الرافضة العالية لفنين يؤتمتون بالرجعة ، وكان صاحب شبهة ونيرنجات . توفى سنة ثمان وعشرين ومائة .

(٥) جمهرة الأنساب . ٢٤٠-٢٤١ والمغنى فى ضبط أسماء الرجال ٢٦ والمعارف ١٨٣ ، وهو :

شعبان بن عبد الله بن قشير بن حزيمة بن مالك بن الحارث بن سلامان بن أسلم ، وكان يكنى أبا إياس ، وكان من الرماة المذكورين ، وأخوه أهبان بن الأكوع مكلم الذئب وعامر بن الأكوع .

مات سنة أربع وسبعين ، وهو ابن ثمانين سنة .

ومن التابعين : عطاء^(١) وطاووس^(٢) وسعيد بن جبير^(٣) وجابر بن زيد^(٤).
والمتعة عندهم زنا ، فهل يجوز أن يقال : إن هؤلاء زنوا بالتأويل ؟! وافتوا بالزنا
على التأويل ؟!

أما الآخرون الذين ذهبوا إلى تحليل ما دون السكر منه كله ، فإنهم أفرطوا في
الإطلاق ، كما أفرط الأولون في الحظر ، ولو كان ما احتجوا به من حديث ابن
مسعود في نسخ تحريم المسكر بتحليله ، وأنه حضر من التحليل ما غاب عنه القوم
صحيحا ، لما عدلنا به إلى غيره ، ولرأينا شبيها بالمتعة . فإن الله رخص فيها ، فقال ،
ولا جناح عليكم فيما استمتعتم به منهن^(٥) فأذن فيها رسول الله ﷺ ، فاستمتع
المسلمون ثم حرّمها رسول الله ﷺ إلى يوم القيامة ، ولم يحضر التحريم إلا
(بعض)^(٦) من الصحابة .

وقبض ﷺ ، فأقام كثير منهم على الفتيا بها ، وأتبعهم على ذلك قوم من التابعين.
وشبيها بالظروف ؛ التي كان نُهي عن الانتباذ فيها ثم أذن في ذلك ،

(١) حلية الأولياء ٣/٣١٠ وما بعدها وبغية الوعاة ، ٢/١٣٧ وتهذيب التهذيب ٧/١٩٩ ، وهو :
عطاء بن أسلم من ولد الجند وأمه سوداء تسمى بركة .. وكان مولى بني فهر ، ويكنى أبا محمد ،
وهو أستاذ الأصمعي وأبي عبيدة ، من أهل البصرة ، توفي سنة خمس عشرة ومائة .

(٢) تاريخ الثقات ٢٣٤ والتهذيب ٥/٨-١٠ والمعارف ٢٠٠-٢٠١ ، وهو : طاووس بن كيسان
اليماني ، مولى بحير الحميري ، يكنى أبا عبد الرحمن ، وقيل اسمه ذكوان وطاووس لقب . توفي بمكة
سنة ست ومائة .

(٣) سبقت ترجمته .

(٤) سبقت ترجمته .

(٥) يقول الله تعالى : ﴿فما استمتعتم به منهن فأتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما
تراضيتن عليه من بعد الفريضة﴾ (النساء ٤/٢٤)

(٦) وردت في المخطوطة . البعض ، وصحتها ، بعض ، كما أثبتناها ، حيث لا تعرف لفظة ،
بعض ، وكل وجميع .. الخ .

فقال : « اشربوا في كل وعاء ، ولا تشربوا مسكرا »^(١) وفي حديث آخر :
"ولا تسكروا".

وكما نهى عن زيارة القبور ، ثم رخص في ذلك وقال : "زوروها ولا تقولوا هجرا".
وكما نهى عن الادخار في لحن الأضاحي فوق ثلاث ، ثم أطلق ذلك ، وقال :
«كلوا وادخروا ما بدا لكم»^(٢). ولكننا نرى أهل العلم بالأثر يشبثونه ، وهم عندنا
القدوة في معرفة صحيح الأخبار وسقيمها .

وإذا كان ذلك لا يصح ، فكيف يجوز لنا أن نحل المسكر ، وقد حرمه رسول
الله ﷺ بالأخبار المتقدمة الصحاح الطرق ، الممتعة على حيل المتأولين .
فإن قال قائل : إن السكر هو الشربة المسكرة ، والقدهح النميم ، أكذبه النظر ،
لأن القدهح الآخر ، إنما أسكر بالأول ، وكذلك اللقمة الأخرى ، أشبعت باللقمة
الأولى ، والجرعة الأخرى ، إنما روت بالجرعة الأولى .

وتلك الأشربة التي أسكرت المعاقرة عندهم ، لوجعلت أول شربة لآخر لم

(١) حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا وكيع قال ، حدثنا معمر بن عمار بن دينار عن سليمان بن
بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ ، « كنت قد نهيتكم عن الأشربة فاشربوا في كل وعاء ، ولا
تشربوا مسكرا » انظر : المسند ٣٢٠/٥ وصحيح مسلم ١٥٨٤/٣ والترمذي ٢٩٥/٤
والنسائي ٣١١/٨ وأبو داود ٤٥٣/٣ رقم ٣٦٩٨

(٢) روى عن بريدة أنه ﷺ قال : "نهيتكم عن ثلاث : عن زيارة القبور فزوروها ، فقد أذن لمحمد ﷺ
في زيارة قبر أمه ، ولا تقولوا هجرا . وعن لحم الأضاحي أن تمسكوه فوق ثلاثة أيام ، فامسكرو
مابدالكم وتزودوا فإنما نهيتكم ليتسع به موسعكم على معسركم . وعن النبيذ في الندباء والختتم
والمزفت ، فاشربوا في كل ظرف ، فإن الظرف لا يجبل شيئا ، ولا يجرمه .

انظر سنن النسائي ٢٧٨/٨ ، وكنز العمال ٧٨/٣ وحاشية ابن عابدين ٢٦٤/٥ وتكملة فتح القدير ١٠٩/٦٠
وردت مجموعة من أحاديث النبي ﷺ حول تحريم الانتباذ في الظروف ذكرناها في الدراسة . وقد
نسخ هذا الحكم كما أورده ابن قتيبة وغيره . لأن الانتباذ فيها لا يجبل شيئا ولا يجرمه .

انظر حاشية ابن عابدين ٢٦٤/٥ والعناية على الهداية ١٠٩/١٠ وشرح النووي على مسلم ١٥٩/١٣

تسكر . وقوى الحبل إذا جمعت وأمرت^(١) ثم أتخذ منها مرير يوثق البعير ، لم تكن قوة منها أولى بحبس البعير وضبطه من الأخرى .

وقال كسرى : امتحنوا الرجل إذا مج من عقله حجة أو مجتين^(٢) يريد إذا شرب كأساً أو كأسين ، فأخبرك أنه إذا شرب واحداً مج من عقله واحداً حتى ينفذه . وبعد... فكيف يعرف القدح المسكر من شرب فيتجنبه إلا بالظن الذى قد يخطئ ، ويصيب .

وقد كان إبراهيم النخعي^(٣) لمعرفته بأن هذا من القول لا يصح ، تسلق على علة أخرى ، فقال : إنما حرم السكر فزاد الناس ميماً ، فأنى له بهذا الخبر : وكيف علمه ، ولم يجبره أحد أن رسول الله ﷺ قال : "كل مسكر حرام" وإنما الأخبار كلها من الوجوه "كل مسكر حرام" وفى بعضها : "كل مسكر حرم"^(٤) .

فهل يجوز أن يكون كل مسكر حراماً : وإنما كان له أن يعارض هذه الأخبار لهذا التأويل ، لو وجد له أصلاً فى الروايات الصحاح ، فيجعله شاهداً لما قال ، ويتوهم على الناقلين لما خالف مذهبه الغلط .

وليس لأحد أن يلغى نقل الثقات من كل وجه لظن إبراهيم وحسن رأيه ، عفا الله عنا وعننا .

(١) اللسان ٧٢/١٣ ، وأصل المرار : الفتل لأنه يمر أى يفتل .

(٢) اللسان ٢٦/١٣ . مج الشراب والشئ من فيه يمجه بما ومع به : رماه .. وما بقى فى الإناء إلا حجة أى قدر ما يمج . يقال لما سال من أفواه الديبى / مجاج .

(٣) سبقتم ترجمته .

(٤) حدثنا أحمد بن حنبل قال : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا محمد بن عمرو عن أبى سلمة

عن ابن عمر رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : كل مسكر حرم وكل مسكر حرام .

رواه فى المسند ٢٩٠١٦١ ، ٩٨٠٣١ ، ١٥٨٧/٣ ، ٢٠٠٤ ، والنسائى ٢٩٦/٨ - ٢٩٧ .

وروى أن^(١) ابن شبرمة : أنه قال : كيف يترك أهل الكوفة النبيذ . ومفتيهم إبراهيم ، وهو يفتيهم بشربه ، وابن أجز طبيهم ، وهو يعتنه لهم .
وبعد .. فإن السكر ، لا يكون على الحقيقة حراماً ، لأنه ليس من أفعال العبد ، وإنما هو فعل الله به عن الشراب ، وإنما يحرم على العبد أن يشرب ما يسكر . فمن قال السكر حرام ، فإنما ذلك مجاز من القول . الحقيقة ما يكون عنه^(٢) السكر حرام .
ومثل ذلك : التخممة حرام ، وإنما يريد أن أكلك ما يكون عنه التخممة حرام .
وأما الفرقة التي أحلت بالنار ، فإنها - أيضا - غلت في القول ، فشربت الشديد والعتيق ، ونبيذ الدادى^(٣) الصلب : والجمهورى^(٤) المعسل ، والخلطين ، ولعل بعض هذه يسكر منه اليسير ، وحرّموا الفقاع^(٥) لأن النار لم تمسه ، وما نش^(٦) من النقيع .
وبلغنى أن بعضهم ، كان لا يأكل الفالودج ، من أجل النشاستج^(٧) وكيف يصح هذا مع ماروته الثقات في المسكر عن النبي ﷺ ، وهذا الذى ذكرناه أمتن

-
- (١) ذكر كرد على : وروى ابن إدريس عن ابن شبرمة ، بزيادة : ابن إدريس . الأشربة ٩٢ .
(٢) وردت الكلمة في المخطوطة هكذا : عنا . بدلا من ، عنه ، التي أثبتناها .
(٣) اللسان ٤/٤٣٨ ، وفي حديث سفیان الثوري : منعهم أن يبيعوا الدادى ؛ هو حب يطرح في النبيذ ، فيشدد حتى يسكر ، واللسان ٧/٣٨٢ ، وفي حديث أبي عبيدة ، تمر ذخيرة مصلية . وتمر المدينة صلب .
(٤) اللسان ٢/٣٧٠ ، ومنه حديث النجعى : أنه أهدى له بختج ، قال : هو الجمهورى . وهو العصير المطبوخ الحلال ، وقيل له الجمهورى ؛ لأن جمهور الناس يستعملونه . أى أكثرهم .. والجمهورى : شراب محدث . رواه أبو حنيفة قال : وأصله أن يعاد على البختج الماء الذى ذهب منه . ثم يطبخ ويودع في الأوعية . فيأخذ أخذاً شديداً . أبو عبيدة الجمهورى : اسم شراب مسكر .
واللسان ٩/٢٠٩ ، وما بعدها . وزنجبيل معسل أى معمول بالعسل ، الخمر الجمهورى المعسل .
(٥) اللسان ١٠/٣٠٤ ، والفقاع ، شراب يتخذ من الشعير ، سقى به لما يعوه من الزبد ، والفقاع : الحنيث .
(٦) اللسان ١٤/١٤٤ ، وفي حديث النبيذ ، إذا نش فلا تشرب ، أى إذا غلى ؛ يقال : نشت الخمر تنش نشيشا .. ونشش : صرت عند الغليان أو الصب . وكذلك كل ما سمح له كيت كالنبيذ وما أشبهه .
(٧) اللسان ١/١٥٣ ، والنشاستج ، مقصور : شىء يعمل به الفالودج : فارسى معرب ، يقال له النشاستج ، حذف شطره تخفيفاً . كما قالوا للمنازل : منا ، وسمى بذلك الخموم راحته .

وأشد إسكاراً من الخمر ، وأصعب خمّاراً ، وأبطأ تحللاً ، ومع شربه نبذ السقاية وتقطيبه منه حتى مزجه ، وهو نقيع .

وهل يجوز لأحد أن يتوهم أن الخمر يتخذ في المسجد الحرام ، ويسقاها الحجاج فإن احتجوا بأن كثيراً من الناس ، تنهى عنه ، وأن ابن عمر كان يحج ولا يشرب منه ، فليس في هذا دليل على أنه حرام ، وإنما يتركه الناس تنزهاً أو كراهة عنه ، كما يتركون السويق ، ولا يجيئون إلى الطعام المدعو إليه . وإن كان ابن عمر لا يشربه ، فقد شربه أبوه ، وهو خير منه .

وأما الذين حرموا بالظرف ، وأحلوا بها ، فأوا الحلوا في الجر والتغير حراماً ، ورأوا الصلب الشديد في السقاء حللاً ، والظرف لا يحل شيناً ولا يحرم .

وإنما كرهه رسول الله ﷺ الظروف الدباء المزفة والحتم^(١) ؛ لأن النبي كان يشتد فيهما ويصلبه ، فنهى عنهما ، ثم أذن فيها . قال : "اشربوا في كل ظرف ولا تسكروا"^(٢) رواية أبي الأحوص^(٣) عن سماك^(٤) عن القاسم بن عبد الرحمن^(٥) عن أبيه عن أبي بردة بن نيار^(٦) .

(١) وردت مجموعة أحاديث للرسول ﷺ حول النهي عن الشراب في الظروف الدباء والمزفة والحتم جاء زيد بن صرخان إلى علي بن أبي طالب فقال : حدثني ما نهاك عنه رسول الله ﷺ فقال : نهاني عن الحتم والدباء والنقيع "كذا . حديث رواه أبو سلمة عن أبي هريرة قال : "نهى رسول الله ﷺ ، أن نبذ في المرفق والحتم والنقيع والمقير" رواه أحمد في المسند ١١/١٣ رقم ٧٢٨٦ . وغيرها من الأحاديث .

(٢) انظر : المسند ٥/٣٥٠ وصحيح مسلم ٣/١٥٨٣ والترمذى ٤/٢٩٥ والنسائي ٨/٣١١ وابو داود ٣/٤٥٣ رواية بريدة عن أبيه . قال رسول الله ﷺ «كنت قد نهيتكم عن الأشربة ، فاشربوا في كل وعاء ، ولا تشربوا مسكراً» .

(٣) للمعارف ٢٨٤ ، وهو : سلام بن سليم مولى ليني حنيفة . ومات بالكوفة سنة تسع وسبعين ومائة .

(٤) جمهرة الأنساب ١٩١ ، هو سماك بن مخزومة بن حتر بن ثلب بن الهالك بن عمرو ، وهرب عن علي رضي الله عنه ، فلحق بالجزيرة ، وينسب إليه مسجد بالكوفة .

(٥) سبقت ترجمته .

(٦) المعارف ١٤٢ واللسان ١٤/٣٤ ، أبو بردة بن نيار ، رجل من قضاة ، واسمه هاني وابن أخته هو البراء بن عازب الأنصاري .

وفي حديث آخر : « لا تشربوا مسكراً »^(١) رواية معروف بن واصل عن محارب ابن دينار عن أبي بريدة^(٢) عن أبيه ، فحضر قوم نهيه عن الظروف : ولم يحضروا الإطلاق فكرهوها ، منهم : عمر بن الخطاب رضى الله عنه .

حدثنا القطعي عن الحجاج بن المنهال^(٣) عن حماد بن سلمة^(٤) عن علي بن زيد^(٥) عن يوسف بن مهران عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قال : لأن أشرب قمقما قد أغلى أحرق ما أحرق وأبقى ما أبقى ، أحب إلى من أن أشرب نبيذ جر .

ومنهم ابن عباس : حدثنا القطعي قال : قال عبد الأعلى^(٦) عن سعيد^(٧) عن أبي حمزة ، أن ابن عباس قال : « لا تشرب في جر ، وإن كان أحلى من العسل » .

(١) رواه مسلم وأحمد ، ابو داود والنسائي ، وانظر : صحيح مسلم بشرح النووي ١٦٨/١٣ ونيل الأوطار ٢٠٦/٦ .

(٢) تذكرة الحفاظ ٩٠/١ وشذرات الذهب ١٢٦/١ ، وهو : أبو بريدة بن موسى الأشعري . الفقيه ، أحد الأئمة الأثبات ، روى عن أبيه وعلي بن أبي طالب والزبير بن العوام ، وعنه ابنه بلال الأمير وحفيده بريد بن عبد الله ، مات سنة ١٠٤هـ . وقال الواقدي سنة ١٠٣هـ .

(٣) تذكرة الحفاظ ٤٠٣/١ وشذرات الذهب ٣٨/٢ ، وهو : الحجاج بن المنهال ، الحافظ : الحجة ، أبو محمد البصري الأنماطي . مات سنة ٢١٧هـ .

(٤) نزهة الألباء ٤٢ ومابعدھا وبغية الرعاة ٥٤٨/١-٥٤٩ ، وهو : حماد بن سلمة بن دينار الإمام الحافظ ، شيخ الإسلام ، أبو سلمة الربيعي البصري البزاز البطائي النحوي المحدث ، مات سنة ١٦٧هـ .

(٥) طبقات الحفاظ ٧١ وتذكرة الحفاظ ١٤٠/١ وتهذيب التهذيب ٣٢٢/٧ وشذرات الذهب ١٧٦/١ وهو : علي بن زيد بن جدعان التيمي ، أبو الحسن البصري المكشوف ، روى عن أنس وسعيد بن المسيب ، وعنه السفينان والحماذان وشعبة ، توفي سنة ١٢٩هـ .

(٦) عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، المحدث العالم ، أبو محمد القرشي السلمى البصري ، روى عن حميد الطويل والجريري ويونس بن عبيد ، وعنه إسحاق بن راهوية وأبو بكر بن أبي شبة ، مات سنة ١٨٩هـ .

(٧) تذكرة الحفاظ ٤٧٩/٢ ، وهو : سعيد بن نصير الإمام المحدث . أبو عثمان البغدادي الوراق . صنف كتاب : البكاء ، وكتاب العوائد . وسكن الثغور والرقعة .

وحدثنا القطعي عن الحجاج قال : حدثنا أبو هلال^(١) قال : حدثنا شهاب بن عباد قال : كنت عند سعيد بن المسيب ، فسأله رجل عن نبيذ الجر ، فقال : أنكر ولا تشربه . قال : فإن أنس بن مالك يشربه . قال : هو أعلم من ذلك وأفقه ، ولكنني آراه يجد مصنعا ، يعني يصنع له في إناء غير الجر ، ثم إن شاء ذوله بعدد^(٢) .

(١) تهذيب التهذيب ١٥٩/٩ وطبقات النحويين ٣٩ (حاشية) وهو : أبو هلال محمد بن سليمان البصرى ، روى عن الحسن وابن سيرين وقتادة . توفي في خلافة المهدي ١٦٩ هـ .
 (٢) ذكر كرد على : ذوله . وذكر في الحاشية : كذا في الأصل ، ولعلها : حوله . الأشربة ٩٤ .

عدل القول فى الشراب

وأما ما نذهب إليه ونراه عدلاً من القول خارجاً فى الإفراط والتقصير ، فتحريم الخمر بالكتاب ، وتحريم المسكر بالسنة ، وكراهة ما أفت وأخدر من الأشربة تأديباً .
والمحرم شيطان :

شئ حرمه الله تعالى نصاً فى القرآن الكريم ؛ كالميتة والدم ولحم الخنزير^(١) والخمر^(٢) ، وهذا فرض على المسلمين أن يجتنبوه ولا يطعموه ، فمن طعم منه شيئاً عامداً غير مستغفر منه ، ولا نادماً عليه ، فالنار مشواه ، إلا أن تلحقه رحمة الله التى وسعت كل شئ ، وعفوه الذى لا يأس منه إلا الكافرون^(٣) ومثل هذا من المحرم : الفرائض ، نحو الصلوات الخمس ، وزكاة المال وصوم شهر رمضان ، ليس لأحد أن يترك من هذا شيئاً ، فمن تركه عامداً ، ثم لقى الله غير مستغفر منه ، ولا نادماً ، فهو بحال الأول .

والمحرم الآخر : شئ حرمه رسول الله ﷺ ، كسباع الطير والوحش والخمر الأهلية ، وكتحريمه الحرير والمذهب والديباج^(٤) وهذا واجب على المسلمين أن يحرموه ، وليس كوجوب الأول ، ولو التغليظ فيه على من خالف كالتغليظ فى الأول .
وقد أتت الرخص فى أوله ، كالقليل من الديباج يكون فى الثوب ، والقليل

(١) قال تعالى : ﴿ حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به ﴾ (المائدة ٣/٥)

(٢) قال تعالى : ﴿ إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون ﴾ (المائدة ٩٠/٥) .

(٣) قال تعالى : ﴿ ولا تيأسوا من روح الله إنه لا يأس من روح الله إلا القوم الكافرون ﴾ .

(٤) ورد فى اللسان ٢٧٨/٤ فى حديث حذيفة رضى الله عنه قال : نهانا رسول الله ﷺ أن نشرب فى آنية الفضة والذهب . وأن نأكل فيها ، وعن لیس الحرير والديباج وأن نجلس عليه .
رواد مسلم والبخارى .

من الحرير، واستأذن عبد الرحمن بن عوف^(١) رسول الله ﷺ في لبس الحرير لعله به، فأذن له، ولا بأس به إذا خالطه في نسجه القطن، إذا لم يكن مجتاً.

وروى أن البراء بن عازب^(٢)، تحتّم بالذهب، وأصيب أنف عرفة بن أسعد^(٣) يوم الكلاب في الجاهلية، فأتخذ أنفاً من ورق، فأتق عليه، فأمره النبي ﷺ أن يتخذ أنفاً من ذهب.

وكان شريح^(٤) يقضى بين الناس على جلد أسد، وقد أجمع الناس على أن من أكل لحم ثعلب، ليس كمن أكل لحم ميتة. ومن لبس جلد سمور^(٥) ليس كمن لبس جلد خنزير.

ومما يدل على هذا - أيضاً - حديث حديثه محمد بن خالد بن خدّاش^(٦) قال: حدثنا سالم بن قتيبة^(٧) قال، حدثنا يونس بن مدرك عن عمارة^(٨)

(١) المعارف ١٠٣، وهو: عبد الرحمن بن عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة، وكان اسمه في الجاهلية عبد الحارث. وقيل: عبد عمرو، فسماه الرسول ﷺ عبد الرحمن، وقتل أبوه عوف في الجاهلية بالغميصاء، ويكنى أبا محمد، وهو أحد العشرة الذين سماوا للجنة. وأحد الستة الذين ذكروا للشورى. ولد بعد النبيل بعشر سنين، ومات سنة اثنين وثلاثين.

(٢) جمهرة الأنساب ٢٤١ والسيرة ٥٦٠ وجوامع السيرة ١٥٩ والمغني في ضبط أسماء الرجال ٥٤ والعقد الفريد ١٣٢/٦ والمعارف ١٤٠، وهو، البراء بن عازب بن الحارث بن عدى بن جشم بن حارثة بن الحارث. وقد استصغره النبي ﷺ يوم أحد مع عرابة وابن عمر، والبراء ابن أخت أبي بردة بن نيار.

(٣) تهذيب التهذيب ١٧١/٧، وهو: عرفة بن أسعد بن كريب، وقيل: ابن صفوان التميمي العطاردي، له صحة.

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) اللسان ٣٦٠/٦، ٣٦١، السمور: دابة معروفة تسوى من جلودها فراء غالبية الاثمان.

(٦) سبقت ترجمته.

(٧) سبقت ترجمته.

(٨) المعارف ٢١٢، وهو: عمارة بن عبد الله بن صياد، يكنى ابا أيوب، وكان أبوه حليفاً لبني

قال : دخل النبي ﷺ حائط رجل من الأنصار ، فرأى فيه رجلا معه نبيذ في نقيير^(١) فقال : أهرقه ، فقال : أوتأذن لي فأشربه ؟ ثم لا أعود . فقال له النبي ﷺ : اشربه ثم لا تعد .
 وحديث بلغني عن أبي بكر بن أبي شيبة^(٢) عن وكيع^(٣) عن الضحَّاك^(٤) عن يزيد بن عبد الله بن الشخير^(٥) عن عبد الرحمن بن صحار^(٦) عن أبيه . قال : قلت يا رسول الله إني رجل مسقام ، فأذن لي في جرة انتبذ فيها ، فأذن لي ، فكان هذا قبل أن يأذن في الظروف .

التحار .. وكان مالك بن أنس لا يقدم أحداً عليه في الفضل ، وروى عنه ، وكان عمارة يروى عن سعيد بن المسيب . ومات عمارة في خلافة مروان بن محمد .

(١) السان ٢٧٦/١٤ ، والنقيير أيضا ، أصل خشبة ينقر فينبذ منه ، فيشدد نبيذه ، هو الذي ورد النهي عنه ، التهذيب ، النقيير أصل النخلة ينقر فينبذ فيه ، ونهى النبي ﷺ عن الدباء والتغبير والنقيير . قال ابن الأثير ، والنهي واقع على ما يعمل فيه لا على اتخاذ النقيير ، فيكون على حذف المضاف ، تقديره ، عن نبيذ النقيير .

(٢) العقد الفريد ١٢٧/٦ ، ١٣٢ ، وخلاصة تذهيب الكمال ١٧٩ والفهرست ١٥٩/١ ، ٢٣٥ . وهو ، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العيسى ، مولاهم أبو بكر بن أبي شيبة الكوفي الحافظ أحد الأعلام ، وصاحب المصنف .

(٣) سبقت ترجمته .

(٤) المعارف ٢٠١ ، وهو : من بني عبد مناف بن هلال بن عامر بن صعصعة ، رهط زينب زوج النبي ﷺ ، ويكنى أبا القاسم ، وولد لستين وقد أثمر (ظل في بطن أمه حتى نبت أسنانه) وكان معلما ، وأتى خراسان ، فأقام بها ومات سنة اثنين ومائة .

(٥) تاريخ الثقات ٧٩ ، والتهذيب ٣٤١/١١ ، ٣٤٢ ، وهو يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري البصري ، روى عن أبيه وأخيه مطرف وسمرة بن جندب . وعبد الله بن عمرو بن العاص وعمران بن حصين ، وعند سليمان التيمي وسعيد الجريري وقتادة وحالد الحذاء وقررة بن خالد ، توفي سنة إحدى عشرة ومائة .

(٦) لم أعثر على ترجمة له .

فهذا يدل على أن ما حرمه النبي ﷺ ، قد يجوز لمن يترخص فيه لمن شاء على حسب العلة والعدر ، وأنه لا يجوز أن يرخص فيما حظر الله إلا في الموضع الذي أطلقه الله .

وقيل المحرم بأمر رسول الله ﷺ ، سنته التي سنها من توابع صلوات الفرض والوتر والعمرة . هذا وإن كان واجباً ، فليس كوجوب الفرائض نفسها ، ولا يحكم على تاركه عامداً ، بما يحكم على تارك الفرائض عامداً .

وبعد المحرم بالسنة شيء نهى رسول الله ﷺ عنه ، وأمر به على جهة التأديب . فالعمل به فضيلة ومثوبة ، وليس على تاركه عقوبة ، كأمره بالتلحّي ، ونهيه عن الامتعاظ^(١) وكنهيه عن لحوم الجلالة^(٢) وعن كسب الحجام^(٣) . وهذا ليس ما حرم الله تعالى ، ولا ما حرم رسوله ﷺ .

والأشربة بهذا السبيل ، ماجدها الخمر ، وهي محرمة بكتاب الله تعالى . كما حرمت الميتة والدم ولحم الخنزير ، لا يحلّ منها قليل ولا كثير ، حتى تفسد ، ويفارقها العرض الذي حرمها .

والخمر نوعان : أحدهما ، مجمع عليه . والآخر : مختلف فيه .

فأما المجمع عليه^(٤) : فهو ما غلا من عصير العنب من غير أن تصيبه النار ،

(١) اللسان ١٣/١٤٣ ، ومعط شعره وجلده معطاً ، فهو أمعط ، يقال : رجل أمعط أمرط لا شعر له على جسده بين المعط .

(٢) اللسان ٢/٣٣١ . وإبل جلالة : تأكل العذرة ، وقد نهى عن لحومها وألبانها . والجلالة : البقرة التي تتبع النجاسات ، ونهى ﷺ عن أكل الجلالة وركوبها . وفي حديث آخر : نهى عن لبن الجلالة ، والجلالة من الحيوان التي تأكل الجلّة والقنرة .

(٣) اللسان ٣/٦٧، ٦٨ ، والحجّم : فعل الحجام ، وهو الحجام ، وفي حديث الصوم : أفطر الحجام والمحجوم .

(٤) وقد ذهب جمهور الشافعية والمالكية والحنابلة والظاهرية إلى أن الخمر وإن كانت إسماً للنبي من شراب

أجمع المسلمون جميعاً على أن هذا خمر لا يحل منه شيء ، ولا يستعمل بطعام ولا شراب ولا دواء حتى ينقلب فيصير خلا .

والجنس الآخر ؛ المختلف فيه ، نقيع الزبيب إذا اشتد ، ونقيع التمر إذا صلب ، وهو السكر . يقول بعض الناس ، ليس ذاك بخمر ، ويحتجون بقول عمر ، ما انتزع بالماء لا يحرم ، وما انتزع بغير الماء فهو حرام . وهذا هو القول الأولي ؛ لأن تحريم الخمر نزل وجمهور الناس مختلفة ، وكلها يقع عليه هذا الاسم في ذلك الوقت .
قال أبو موسى^(١) خمر المدينة البسر^(٢) والتمر . وخمر أهل فارس من العنب .
وخمر أهل اليمن البتع^(٣) وخمر الحبشة السكركة^(٤) .

العنب إذا غلا واشتد ، إلا أنه يتصرف إلى كل شراب مسكر ، وعليه فإن كل مسكر خمر ، عند جمهور الفقهاء ، سواء أكان من العنب أم من التمر أم من الخنطة أو نحو ذلك . المغني ١/٣٢٧ والحلي ٨/٢٣٤
أما أبو حنيفة فيقول بأن الخمر مختص بالنبي من ماء العنب إذا غلا واشتد وقذف بالزبد وسكن عن الغليان .
أما قول الصحاحين أبي يوسف القاضي ومحمد بن الحسن الشيباني من الحنيفة ، وقول الإمامية والزيدية - أيضاً - أن الخمر مختص بالنبي من ماء العنب إذا غلا واشتد ، قذف بالزبد أم لم يقذف . انظر : تحرير الأحكام الشرعية على مناهج الإمامية ، لحسن بن يوسف الحلي ٢/٢٢٦ وفوائد الدرر في بيان الأحكام بالآثر ، لأحمد الجزائري الشيعي ٦٠/١ والبحر الزخار الجامع لمناهب علماء الأمصار لأحمد المرتضى ٢/٣٤٩

(١) المعارف ١١٥ ، وهو : عبد الله بن قيس من الأشعرين من اليمن ، وقدم على رسول الله ﷺ في الأشعرين ، فأسلموا ، وأول مشاهدته ، خير ، توفي سنة اثنتين وخمسين ويقال سنة اثنتين وأربعين .

(٢) اللسان ١/٤٠٥ والبسر : التمر قبل أن يربط لفضاضته ، واحلته بسرة .. وروى عن الأشجع العدي أنه قال : لا تسروا ولا تحجروا ، فأما البسر بالفتح ، فهو خلط البسر بالرطب أو التمر واتبادهما جميعاً .

(٣) اللسان ١/ البتع والبتع : مثل القمّع والقمّع : نبيذ من عسل ، كأنه الخمر صلبة وقال أبو حنيفة : البتع : الخمر المتخذة من العسل ، فأوقع الخمر على العسل .. وفي حديث النبي ﷺ أنه سئل عن البتع فقال : كل مسكر حرام ، قال : نبيذ العسل ، وهو خمر أهل اليمن .

(٤) اللسان ٦/٣٠٧ ، أبو عبيد : ومن الأشربة السكركة : قال أبو موسى الأشعري في حديث السكركة : هي خمر الحبشة ، وهو من النرة ، يسكر ، وهي لفظة حبشية ، وقد عربت ، فقيل ، السُّرُقُع .

فخمر البسر والتمر الفضيح^(١) والسكركة والبتع ، هو نبيذ العسل ؛ الذى يتخذه أهل مصر واليمن ، ولأهل اليمن - أيضا - المرز^(٢) وهو من الشعير ، والسكركة من الذرة ، وهو الغبيراء^(٣) التى نهى رسول الله ﷺ عنها ، وقال : «هو خمر العالم»^(٤) .
وقول عمر : الخمر من خمسة أشياء : من البر والشعير والتمر والزبيب والعسل والخمر ماخامر العقل يوضح هذا^(٥) .

فأما ما شربه رسول الله ﷺ وصحابته من نبيذ السقاية ، وهو نقيع ، فإن نبيذ السقاية يتخذ قبل يوم التروية بيوم أو اثنين ، فيشربه الناس حلواً وناشئاً ، وربما دخله شيء من عرض النبيذ . فالرائحة لحرارة^(٦) البلد وسرعة تغير الأطعمة والأشربة فيه ، وليس يكون شيء من هاتين الحالتين حراماً ، وإنما يحرم إذا دخله عرض الخمر واعتزته النشوة وصلب .

(١) اللسان ٢٧٧/١٠ وسئل بعض الفقهاء عن فضيح البسر فقال : ليس بالفضيخ ولكنه الفضوخ ، أراد أنه يسكر فيفضخ شاربه إذا سكر منه .. والفضيخ : عصير العنب ، وهو أيضا شراب يتخذ من البسر المفضوخ وحده من غير أن تمسه النار .. وقال بعضهم ، هو المفضوخ لا الفضيخ . المعنى أنه يسكر شاربه فيفضخه . وسئل ابن عمر عن الفضيخ فقال : ليس بالفضيخ ، ولكنه هو المفضوخ ، فعول من الفضيخة أراد : يسكر شاربه فيفضخه .

(٢) اللسان ٩٣/١٣ ، المرز : نبيذ الشعير والحنطة والحبوب ، وقيل : نبيذ الذرة خاصة . وذكر أبو عبيدة أن ابن عمر قد فسر الأنبيذة فقال : البتع ؛ نبيذ العسل . والجمعة ؛ نبيذ الشعير ، والمرز ، من الذرة ، والسكر من التمر ، والخمر : من العنب ، وأما السكركة : بتسكين الراء ، فخمر الحيش .

(٣) اللسان ٣٠٧/٦ ، وفى الحديث أنه سئل عن الغبيراء فقال : لا حير فيها ، ونهى عنها . قال مالك : فسألت زيد بن أسلم : ما الغبيراء ؟ فقال : هى السكركة بضم السين والكاف وسكون الراء ، نوع من الخمر ، يتخذ من الذرة .

(٤) اللسان ١٠/١٠ ، وفى الحديث : إياكم والغبيراء ، فإنها خمر العالم ، وقال ثعلب : هى خمر تعمل من الغبيراء هذا التمر المعروف ، أى هى مثل الخمر التى يتعارفها جميع الناس ، لا فضل بينهما فى التحريم .

(٥) انظر : فتح البارى ٣٥/١٠ ونيل الأوطار ١٥٨/٧

(٦) الصواب هو : الحرارة البلد ، ووردت فى المخطوطة بالجيم المعجمة . وذكرها كرد على بالمهملة الأشربة ٩٩

ألا ترى أن النبي ﷺ كان ينقع له التمر والزبيب ، فيشربه ثلاثا ، فإذا جاز ذلك ، أمر فسكب أو سقاه الخدم ، لأنه بعد ثلاث يتغير شيئا ، فيتزهر عنه ، لا أنه حرام ، ولو كان حراما ما سقاه أحدا .
وهذا كتركه أكل الثوم تنزها عنه ، وصونا للوحى ، وإذنه للمسلمين فى أكله إذا طبخ .

أما قول عمر : ما انتزع بالماء فهو حلال ، وما انتزع بغير الماء فهو حرام ، فليس بصحيح عن عمر .

والثانى من الأشربة المسكر ، وهو محرم بسنة رسول الله ﷺ كما حرمت لحوم السباع ، ولحوم الحمر الأهلية ، ولحوم المخالب من الطير ، وليس التغليظ فيها ، كالتغليظ فى الخمر ، وإن كانت حراما^(١) .

(١) وهذه الأشربة هى : ١- السكر ٢- الفضيخ ٣- نقيع الزبيب

وهذه الثلاثة من النى غير المطبوخ .

٤- الباذق ٥- النصف وهما من المطبوخ أدنى طبخة .
وهى جميعها مأخوذة من العنب أو التمر .

وقد اختلف العلماء حول حرمة هذه الأشربة على النحو الآتى :

ذهب الحنفية إلى أن كلا النوعين محرم ، إذا غلا واشتد ، قذف بالزبد أم لم يقذف ، على الخلاف بين أبى حنيفة وصاحبيه . انظر : حاشية ابن عابدين ط مصورة ٢٩٠/٥

وقد كان أبو يوسف يقول : إذا طبخ حتى ذهب منه النصف ، فلا بأس بشربه ، ثم رجع وقال ما لم يذهب منه الثلث بالطبخ ، لا يحل شرايه إذا اشتد .

وعن محمد ، أنه كره الثلث - أيضا - وعنه أنه توقف فيه ، وعنه أنه حرم ذلك كله إذا كان مسكراً ، وهو القول المعتمد عنده .

وذهب الأوزاعى وبعض المعتزلة إلى القول بإباحة الباذق ، لأنه شراب طيب ، وليس بخمر . وقد رد عليه الحنفية بأنه شراب ملذ مطرب . ولذلك يجتمع الفساق عليه . فيحرم شربه دفعا للفساد المتعلق

به . حاشية ابن عابدين ٢٩٠/٥ وتكملة فتح القدير ٩٩/١٠

ولا يكون من شرب النبيذ ، نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر ، وإن أسكر كثيرهما ، كمن شرب خمرا . كما أن أكل لحم الحمار الأهلى ، ليس كأكل لحم الخنزير ، على ما مثلت لك من تشبيه المحرم من كتاب الله بالفروض ، وتشبيه المحرم بنهى رسول الله ﷺ بالسنن .

والمسكر من الشراب ؛ كل ما صلب واشتد وازداد على مرّ الأيام جودة من نبيذ الزبيب المطبوخ ، ونبيذ التمر المطبوخ ؛ مفردين وخليطين ، والطلاء ، ونبيذ الدادى وغير ذلك .

وإنما سمي مسكرا ، لأنه مُدْخِلٌ فى السكر ، والسكر ذهاب العقل (١) وقد اختلف الفقهاء فى السكر الموجب للحد ، فكان مالك بن أنس (٢) يقول : السكران الذى يغيب ويخلط .

وقال الشافعى (٣) : السكران الذى فارق ما كان عليه من الحلم والسكران ، إلى السفه والجهل .

(١) السكر الذى يحصل به فسق شارب النبيذ ، ويمنع صحة صلاته ، هو الذى يجعله يخلط فى كلامه ، مالم يكن قبل الشرب ، ويغيره من حال صحوه ، ويغلبه على عقله ، ولا يميز بين ثوبه وثوب غيره ، عند اختلاطهما ، ولا بين فعله وفعل غيره .

وقال ابن قدامة : ونحو ذلك قال الشافعى وأبو يوسف وابن ثور ، وزعم أبو حنيفة أن السكران ، هو الذى لا يعرف النساء من الأرض ولا الرجل من المرأة .
انظر : الحدود والاشربة ٢٦٧-٢٦٨ .

(٢) جمهرة الأنساب ٤٣٦ وتهذيب التهذيب ٥/١٠ والديباج ١٧-٣٠ والمعارف ١٣٣ ، وهو : مالك بن أنس الفقيه ، مالك بن أنس بن مالك بن أبى عامر ، واسمه : نافع بن عمرو بن الحارث بن عثمان بن جُحَيْل بن عمرو بن الحارث ، وهو من الأنصار ، وأمه : أم سليم بنت ملحان ، امرأة أبى طلحة ، وأخوه البراء بن مالك قسروى عن الرسول ﷺ خدم الرسول ﷺ إلى أن قبض ، ودعا له بكثرة المال والولد ، توفى سنة إحدى وتسعين ، ويقال ثلاث وتسعين ، وهو آخر من مات بالبصرة من الصحابة .

(٣) المغنى فى ضبط أسماء الرجال ٤٦ وسير أعلام النبلاء ٧٠٦/١٠ ، وهو : أبو عبد الله محمد بن أدریس بن العباس بن عثمان بن شافع بن السائب ، وشافع هو صاحب راية بنى هاشم يوم بدر ، فأسر وفدى نفسه . فأسلم وولد الشافعى سنة خمسين ومائة ، ومات سنة أربع ومائتين ، منسوب إليه جده ، ونسبه أهل مذهبه أيضا ، شافعى .

وقال الثوري^(١): هو الذى اختلس عقله^(٢) ، ولا يقيم آية ، وإن استقرّ بها وإذا سئل عن شيء ، أجاب عن غيره .

وقال أبو حنيفة^(٣) ، السكران الذى يذهب عقله ، فلا يعرف قليلاً ، ولا كثيراً . وهذا هو القول ، وهو مقارب لقول الثوري ، غير أن أدنى السكر ما ذهب إليه الثوري من اختلاس العقل ، وغروب العقل ، حتى يجيب عن غير ما يسأل عنه ، ولا يقيم آية إن استقرّ بها^(٤) .

وأشدّه ذهاب العقل حتى لا يفهم قليلاً ولا كثيراً ؛ لأن السكر فى اللغة ؛ ريم الشراب على العقل والبأس سورته^(٥) الدماغ ، وكل شيء سددته ، فقد سكرته ، ومنه ما قيل لما سد به مجارى المياه السكور ، واحدها سكر ، ومنه قوله تعالى : ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سُكِّرَتْ أَبْصَارُنَا﴾ (الحجر ١٥/١٥) أى : غُشيت شيئاً أزال النظر عن حقائقه ، كما يقول العوام ، أخذ فلان بعينى ، وهذا لا يقال له خمر على الحقيقة وإن فعل فعل الخمر ، لأن تحريم الخمر نزل والناس لا يتبذون بالنار فحرمه رسول الله ﷺ ، وقال : « كل مسكر خمر » على مجاز اللغة ، يريد أنه بمنزلة الخمر ، لأنه حرمه بالسنة ، كما حرم الله تعالى بالكتاب . ولو كان كل مسكر خمرًا ، وكانت العرب تعرف ذلك ، لم يحتج إلى أن يقول هذا القول ، ولا كفى بما أنزله الله تعالى بالقرآن .

ولكن الخمر كان عند العرب ، ما اعلمتك فاعلمها ، أن هذا شبيه بها ، وهذا كرجل قال : ليس عندنا بُرٌّ ، وإنما غذاؤنا الشعير ، فيقول له قائل : كل مشيع بُرٌّ ، يريد أنه يقوم مقام البُرِّ .

(١) سبقت ترجمته .

(٢) اللسان ١٧٢/٤ ، الجمهورى : خلست الشيء واختلسته وتخلسته : إذا سلبته .

(٣) سبقت ترجمته .

(٤) ذكر كرد على ، استقرّأها من (ع) الأشرية ١٠١ .

(٥) اللسان ١٢٥/٦ ، سورة الخمر وغيرها وشوازمها ، حديثها .. وسورة الشراب ، وثوبه فى الرأس . ووردت لفظة : البأس ، فى المخطوطة ، والصواب : إلباس ؛ التى أثبتناها .

وكذلك نقول: المتعة زنا أو من الزنا ، فليس ذلك على الحقيقة ، وإنما نريد أنها

شبيهة به . لتحريم رسول الله ﷺ لها بعد أن أبان الله تعالى فيها .

وتدخل على من زعم أنها زنا على الحقيقة أن يقول أن الله أحل الزنا وأذن فيه.

وكذلك تقول : النرد ميسر ، ومن الميسر ، وليس ذلك على الحقيقة ، لأن

الميسر ضرب القداح على أجزاء الجزور ، فلما كانت النرد قماراً ، وكانت

بفصين ، وكان الميسر قماراً ، وكان بقداح ، قيل ، النرد ميسر على التشبيه .

وقال الاضبط بن قريع^(١) فى الجاهلية ، وكان قومه أساءوا مجاورته وآذوه

فرحل عنهم إلى قوم آخرين ، فأساءوا مجاورته وآذوه ، فانتقل إلى آخرين ، ففعلوا

به مثل ذلك ، فرجع إلى قومه . فقال : كل الناس بنو سعد ، وبنو سعد قومه ، يريد

أنهم مثلهم فى سوء المجاورة ، وقال فى نحو هذا : (اليسيط)

فَلَا تَحْسَبَا هِنْدًا لَهَا الْغَدْرُ وَحَدَّهَا سَجِيَّةُ نَفْسٍ كُلُّ غَانِيَةٍ هِنْدُ

أى كل غانية ، مثل هند فى الغدر .

وقال ابن شبرمة : (الخفيف)

يَا أَحْلَى إِنَّمَا الْخَمْرُ ذَنْبٌ وَأَبُو جَعْفَدَةَ الطَّلَاءُ الْمَرِيْبُ^(٢)

وَنَبِيذُ الزَّبِيْبِ مَا اشْتَدَّ مِنْهَا فَهُوَ الْخَمْرُ وَالطَّلَاءُ نَسِيْبُ

(١) الشعر والشعراء ٢٢٥-٢٢٦ ، وهو : الأضبط بن قريع السعدى ، من بنى عوف بن كعب بن

سعد رهط الزبيرقان بن بسر ، ورهط ابن أنف الناقة ، وكان قومه أساءوا مجاورته .

(٢) اللسان ٢٩٤/٣ - ٢٩٥ ، والذنب يكتى أبا جعدة وأبا جعدة ، وليس له بنت تسمى بذلك .

وإنما أراد أخذ هذا من قول عبيد بن الأبرص (١) : (المقارب)

هِيَ الْخَمْرُ تَكْنَى الطَّلَاءُ كَمَا الذَّنْبُ يَكْنَى أَبَا جَعْدَةَ

وقال أبو الأسود (٢) : (الطويل)

فَإِنْ لَا يَكْنَى أَوْ تَكْنَى فَإِنَّهُ أَخُوها عَدَتَهُ أُمُّها بَلْبَانِها

وأما قول مالك أن السكران هو الذي يغيب ويخلط ، وقول الشافعي أنه الذي فارق ما كان عليه الحلم والسكران إلى السفه ، فإن الناس يختلفون في أخذ الكأس منهم ، فمنهم من يتكلم ويهجر ، ومنهم من يسكن ويفتر . قال الشاعر : (المنسرح)

قَدْ أَشْهَدُ الشَّارِبَ الْمَعْدِلَ لَا مَعْرُوفَهُ مُنْكَرًا وَلَا حَصْرَهُ
فِي فِتْيَةٍ لَيْسَى الْمَأْرَبِ لَا يَنْسُونَ أَخْلَاقَهُمْ إِذَا سَكَرُوا

(١) طبقات فحول الشعراء ١٣٧/١ والأغاني ٨٤/١٩، ٨١/٢٢ ومابعدها . والمؤتلف والمختلف : ٥
ومعجم الشعراء ١٥٣ ، وهو : عبيد بن الأبرص بن حُثَم بن عامر بن مالك بن زهير بن مالك بن الحارث بن سعد بن ثعلبة بن ذودان بن أسد بن خزيمه . وكان شاعراً جاهلياً قديماً ، من المعمرين ، وشهد مقتل حجر أبي امرئ القيس ، وورد في الأغاني : حثم بدلا من : حُثَم . كما وردت عبارة : بأم الطلي ، بدلا من الطلا . وورد البيت في اللسان ٣/٢٩٤، ٢٩٥

وقالوا هي الخمر تكنى الطلاء كما الذنب يكنى أبا جعدة

أى : كنيته حسنة وعمله منكر . أبو عبيدة يقول : الذنب وإن كنى أبا جعدة ونوّده بهذه الكنية ، فإن عمله غير حسن ، وكذلك الطلاء ، وإن كان خائراً ، فإن فعله فعل الخمر ، لإسكاره شاربه .

(٢) الشعر والشعراء ٢٥٧-٢٥٨ والمعارف ١٩٢ ، وهو : ظالم بن عمرو بن جندل بن سفيان بن كنانة ، وأمه من بنى عبد الدار بن قصي ، وكان عاقلاً حازماً نجيباً ، وهو يُعد من الشعراء والتابعين والمحدثين والمفاليح والنحوين ، وهو أول من وضع العربية ، وشهد صفين مع علي رضوان الله عليه ، وولى البصرة لابن عباس ، وفتح البصرة ومات بها سنة ٦٩ هـ في طاعون الجارف .

وانظر : المختار من قطب السرور ١٣٣ ، في التفريق بين الخمر والتبذ .

وقال آخر : (الطويل) (١)

وَمَا خَيْرُ نَذْمَانٍ سَكُوتٍ كَأَنَّمَا
إِذَا مَا نَفُوسُ الْقَوْمِ طَابَتْ نَفْسُهُ

يَدُورُ عَلَيْهِ الْكَأْسُ وَهُوَ كَتِيبُ
أَبَتْ لَا يَرَاهَا عِنْدَ ذَاكَ تَطِيبُ

وقال آخر : (الطويل) (٢)

يَزِيدُ السَّفِيهِ الْكَأْسُ فِيهِ سَفَاهَةٌ
وَجَذْتُ أَقْلَ النَّاسِ عَقْلًا إِذَا انْتَشَى

وَيَتْرِكُ أَخْلَاقَ الْكَرِيمِ كَمَا هِيََا
أَقْلَهُمْ عَقْلًا إِذَا كَانَ صَاحِبِيَا

وقال آخر : (الوافر)

أُحِبُّ اللَّيْنَيْنِ مِنَ النَّذْمَائِي
وَأَبْغَضُ كُلَّ نَذْمَانٍ سَجَاحِ (٣)

فكيف يُقضى على من كانت سجيته في سكره الحلم والسكون (٤) بالسكر إن كان الأمر كما قالوا . ولكن الحال التي يستوى فيها الناس ، ذهاب العقل . وقال

الأخطل (٥) : (الطويل)

صَرِيحٌ مُدَامٍ يَرْفَعُ الشُّرْبُ رَأْسَهُ
نُهَادِيهِ أحياناً وَحِيناً نَجْرُهُ

لِيَحْيَا وَقَدْ مَاتَتْ عِظَامٌ وَمِفْصَلُ
وَمَا كَادَ إِلَّا بِالْحَشَّاشَةِ يَفْعَلُ

إِذَا رَفَعُوا عُضْوًا تَحَامِلَ صَدْرُهُ
وَأَخْرُ مِمَّا نَعَالٍ فِيهَا مُخْبِلُ

(١) انظر : قطب السرور ٢٩٨

(٢) انظر : المختار من قطب السرور ٧٧ ، حيث ورد البيت الأول .

(٣) اللسان ١٧٤/٦ ، والأسحج من الرجال : الحسن المعتدل ، الأزهرى عن أبى عبيد : الأسحج الخلق المعتدل الحسن .

(٤) وردت : السكوت ، بدلا من السكون ، عند كرد على . الأشربة ١٠٤ .

(٥) الشعر والشعراء ٣١٠ ، وردت كلمة : صدرا ، بدلا من : عضواً ، وكلمة : محمل ، بدلا من مخبل ، فى البيت الأخير .

وقال أعرابي : (الوافر)

شَرَبْنَا شَرْبَةً مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ
وَأُخْرَى بِالْمَرُوقِ ثُمَّ رُضْنَا
وَأَبْصَرْتُ الذُّبَابَ إِذَا عَلَانَا
وَحَتَّى خَلْتُ دِيكَ بِنِي نَمِيرٍ
وَحَلْتُ دَجَاجَهُمْ فِي الدَّارِ رِقْطاً
وَأَبْصَرْتُ الْكَوَاكِبَ ذَانِيَاتٍ
أَدَافَهُنَّ بِالْكَفَّيْنِ عَنِّي

وقال آخر : (الطويل)

وَمَا حَرَّمَ الرَّحْمَنُ تَمْرًا أَكَلْتَهُ
إِذَا اصْطَحَبَا فِي الدَّنِّ يَتَّجُ مِنْهُمَا
فَمَا ذَرَّ قَرْنُ الشَّمْسِ حَتَّى كَانَمَا
وَلَا مَا سَقَانِي مِنْ رَكِيَّتِهِ سَعْدُ (٤)
شَرَابٌ إِذَا مَا صَبَّ فِي صَخْنِنَا وَرَدُّ (٥)
تَرَى الشَّخْصَ بِالْعَيْنَيْنِ أَرْبَعَةً تَعْدُو (٦)

(١) ورد البيت الأول هكذا مرفوعاً ، وبقية الأبيات مكسورة ، وقد ذكر الأستاذ / سيد صقر في مجلة الرسالة رواية أخرى بالكسر . هكذا .

غَدَوْتُ بِشَرْبَةٍ مِنْ ذَاتِ عِرْقٍ أبا الدهناء من جلب العصير

واللسان ١٦٦/٩ ، وفي الحديث أنه وقت لأهل العراق ذات عرق ، هو منزل معروف من منازل الحج محرم أهل العراق بالحج منه ، سمى بذلك ، لأن فيه عرقا ، وهو الجبل الصغير .

(٢) اللسان ٢١/١٥ ، والهبلُّ : الضخم المسن من الرجال والنعام والإبل .

(٣) اللسان ٢٨٥/٥ ، ودجاجة رقطاء : إذا كان لمع بيضٌ وسود .

(٤) اللسان ٣٠٦/٥ ، والركية : البئر تحفر ، والجمع ركيٌّ وركايا . قال ابن سيده ، وقضينا عليها بالواو ، لأنه ركوت ، أي حفرت .

(٥) اللسان ٦٨/١٥ ، الورد : الماء الذي يورد .

(٦) اللسان ٣٤/٥ ، وذرت الشمس تنرُّ ذُوراً بالضم ، طلعت وظهرت ، وقيل : هو أول طلوعها وشروقها أول ما يسقط ضوءها على الأرض والشجر . واللسان ١٣٠/١١ ، وقرن الشمس : أولها عند

وقال إسحاق بن إبراهيم الموصلي^(١) : (الطويل)

وَصَافِيَةٌ تُعْشَى الْعُيُونُ رَقِيقَةً زَهِينَةٌ عَامٍ فِي الدَّنَانِ وَعَامٍ
أَدْرْنَا بِهَا الْكَأْسَ الرَّوِيَّةَ بَيْنَنَا مِنْ اللَّيْلِ حَتَّى أَنْجَابَ كُلُّ ظَلَامٍ
فَمَا ذَرَّ قَرْنُ الشَّمْسِ حَتَّى كَانْنَا مَنْ الْحَى نَحْيَى أَحْمَدَ بْنَ هِشَامٍ

وقال آخر في أدنى السكر^(٢) : (الطويل)

سَقَانِي هَدِيلٌ مِنْ شَرَابٍ كَأَنَّهُ دَمُ الْجَوْفِ قَدْ يُذِنِي الْحَلِيمَ مِنَ الْجَهْلِ
دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَأَفْرَ الْعَقْلِ صَاحِبًا فَمَا زَالَ بِالتَّقْرِيبِ وَالْأَهْلِ وَالسَّهْلِ
وَمَا زِلْتُ أَسْقَى شَرِبَةً بَعْدَ شَرِبَةٍ مِنْ الرَّاحِ حَتَّى رُحْتُ مُتَّهَمَ الْعَقْلِ
سَقَانِي ثَلَاثًا بَعْدَ سَبْعٍ وَأَرْبَعٍ فَحَيْرَنَ مَا بَيْنَ الذُّؤَابَةِ وَالنَّعْلِ
فَرَحْتُ كَأَنَّ الْأَرْضَ أَرَكْتُ مَتْنَهَا إِذَا هِيَ دَارَتْ بِي فَيَعْدِلُهَا رَكْلِي^(٣)

=

طلوع الشمس وأعلماها ، وقيل : أول شعاعها ، وقيل : ناحيتها ، وفي الحديث ، حديث الشمس : تطلع بين قرني شيطان ، فإذا طلعت قارنها ، فإذا ارتفعت فارقتها ، ونهى النبي ﷺ عن الصلاة في هذا الوقت .
(١) طبقات النحويين واللغويين ٢٠٢ ، حيث قال عنه أبو عبيدة : ما أكثر علمه بالحديث والفقهِ والشعر مع عنايته بالعلوم ، عندما جاز بداره .

(٢) الأبيات لعلبي بن أبي كثير ، مولى بني أسعد ، وقيل : بل مولى تميم اللات بن ثعلبة ، شاعر مكثر صاحب شراب وفتوة . مدح ابن المقفع وغيره ، واستكتبه أبو مجير الأسدي ، عند تقلده الأهواز للمنتصور له معه أخبار . انظر ، معجم الشعراء ٢٨٢ ، وقد وردت كلمة : يستاق ، بدلا من ، يدني ، في البيت الأول . وكلمة : لعمرك بدلا من : من الراح في البيت الثالث ، وكلمة : فحثرن ، بدلا من : فحيرن ، في البيت الرابع ، وكلمة أحوب ، متنها ، مالت ، ليعد لها . بدلا من : كأن ، منتهى ، دارت ، فيعدلها على التوالي في البيت الأخير .

(٣) اللسان ٣٠٥/٥ ، الركل : ضربك الفرس برجلك ليعدو . ركله يركله ركلا . وقيل هو الراكض بالرجل وقد أثبتنا كلمة ، متنها ، بدلا من : منتهى : كما وردت في معجم الشعراء وكذلك : كرد على الأشربة ١٠٦

وقال آخر : (الخفيف)

جَازًا لَيْلَتِي بِتَلِّ يُونَا إِذَا نُسَقِي شَرَابَنَا وَنُغْنِي (١)
 مِنْ شَرَابٍ كَأَنَّهُ دَمٌ جَوْفٍ يَتْرُكُ الشَّيْخَ وَالْفَتَى مُرْجِحِنَا (٢)
 حَيْثُ دَارَتْ بِنَا الزُّجَاجَةُ ذُرْنَا يَخْسِبُ الْجَاهِلُونَ أَنَا جُنَيْنَا
 وَمَرْرُنَا بِنِسْوَةِ عَطِرَاتٍ وَسَمَاعٍ وَقَرْقَفٍ فَتَزَلْنَا (٣)

وقال أعرابي يذكر نفسه ونداماه : (الطويل)

إِذَا مَا بَرَزْنَا بِالْفَضَاءِ تَقَمَّحَتْ بِأَقْدَامِنَا مِنْهَا الْمَتَانُ الصَّرَادِحُ (٤)
 أى أرجلنا تختلف ، يقول : نحن إذا مشينا فى مستوٍ فى الأرض ، فكأن أرجلنا
 تنحدر من المتان إلى هوة الصردح المنجرد .

والثالث من الاشربة : ما أرق من نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر وطبخ ، وكان مما
 يفسد على مرور الأيام .

روى محمد بن الحسن (٥) عن على بن مالك الرؤاسي (٦) ،

(١) اللسان ٤٦٧/٥ ، البيروني : اسم موضع . واللسان ١٣٤/١٠ ، أغن السقاء ، إذا امتلأ ماء .

(٢) اللسان ١٤٣/٥ ، أرجحن الشيء : اهتز ، وأرجحن ، وقع بكرة ، وأرجحن : مال .

وشراب خسرواني إذا ذاقه الشيخ تغنى وأرجحن

(٣) اللسان ١٢٩/١١ ، القرقف : الخمر ، وهو اسم لها . قيل : سميت قرقفا ، لأنها تقرقف
 شاربها ، أى ترعده ، وأنكر بعضهم أنها تقرقف الناس .. قال الليث : القرقف : اسم للخمر
 ويوصف به الماء البارد ذو الصفاء .

(٤) اللسان ٢٩٧/١١ ، وتقمح الشراب : كرهه لإكثار منه أو عيافه له أو قلة نُقل فى حوفه أو لمرض
 واللسان ٣٢١/٧ ، والصردح : المكان المستوى ، والصرداح مثله .. وقيل الصردح : المكان الواسع الأملس
 المستوى .. ابن شميل : الصرداح واحدها صردحة ، وهى الصحراء التى لا شجر بها ولا نبت ، وهى
 غلظ من الأرض ، وهى مستوية ، أبو عمرو : الصرداح الأرض اليابسة التى لا شىء بها .

(٥) سبقت ترجمته .

(٦) لم أعتز على ترجمة له .

عن الضحاک بن مزاحم^(١) عن ابن عباس : أنه قال : کل نبيذ يفسد : فلا بأس به ،
وکل نبيذ يزداد جودة على طول الترك فلا خير فيه .

وهذا حلال إن شربته نشيشة^(٢) أو حال غليانه أو حال سكونه بعد الغليان ،
إذا علمت أن الكثير منه لا يسکر ولا يطبق على العقل .

وإن كان بالكثير منه تخدّر وتفترّ ، فهو من المكروه الذي نهى رسول الله ﷺ عنه نهى
التأدب كنهيه عن لحوم الجلالة وكسب الحجام ، فإن تركته فالفضيلة والمثوبة في تركه ،
وإن شئت شربته ، فلا جناح إن شاء الله تعالى . غير أنك رغبت عما أدبك به النبي ﷺ ،
وأطعت هواك بمخالفته . وقد قال الله عز وجل ﴿النبي أولى بالمؤمنين من
أنفسهم﴾ (الأحزاب ٦/٣٣) يريد أنه إذا أمرهم بأمر ودعتهم أنفسهم إلى خلافه ،
كانت طاعته والأخذ بأدبه أولى بهم من متابعتهم أنفسهم ومساعدتهم أهواءهم .

وهذا هو الذي شربه الصالحون ، ووصف بالصلابة والشدة ، لخروجه عن حال
الحلاوة ، وهو الذي كانوا يقطعون متنه بالماء^(٣) ثم غلط قوم بالكيفية ، فشرّبوا المسکر .

(١) سبقت ترجمته .

(٢) ذكر كرد على : إن شربته في حال نشيشة ، بزيادة : في حال . الأشربة ١٠٧ .
واللسان ١٤/١٤٤ . نشّ الماء ينشّ نشّاً ونشيشاً ، ونشش ، صوت عند الغليان أو الصبّ ، وكذلك
كل ما سمع له كتيث ؛ كالنبيذ وما أشبهه . وقيل النشيش أو أخذ العصر في الغليان . والخمر تنشّ
إذا أخذت في الغليان ، وفي الحديث : إذا نشّ فلا تشرب .

(٣) روى عن النبي ﷺ أنه استسقى العباس في حجة الوداع ، فأناه بشراب ، فلما قربه إلى فيه ، قطب
وجه ، ثم دعا بماء ، فصبه عليه ، ثم شربه . وقال عليه الصلاة والسلام : إذا رايبكم شيء من هذه الأشربة .
فاكسروا متونها بالماء . "المسوط ٥/٢٤ . وورد عن النسائي برواية أخرى . سنن النسائي ٢٩١/٨ .

كما روى عبد الملك بن نافع قال : قال ابن عمر : رأيت رجلا جاء إلى رسول الله ﷺ بقدر نبيذ ،
وهو عند الركن ، ودفع إليه القدح ، فرفعه إلى فيه ، فوجده شديداً ، فردّه على صاحبه ، فقال رجل
من القوم : يا رسول الله أحرام هو ؟ فقال : على بالرجل ، على بالرجل ، فأتى به ، فأخذ منه
القدح ، ثم دعا بماء ، فصبه فيه ، فرفعه إلى فيه ، فقطب وجهه ، ثم دعا بماء أيضاً ، فصبه فيه ،
ثم قال : إذا اغتسلت عليكم هذه الأشربة (الأوعية) فاكسروا متونها بالماء . سنن النسائي ٢٩٠/٨

وليس معنى الإكثار من قولهم : ما أسكر كثيره ، فقليله حرام ، ما ليس فى وسع الناس أن ييلغوه فى الشراب .

والكثير يقع على العدد على أقصى نهاياته ، ولكل متاؤل أن يتاؤل فى الكثير ما أراد .
ألا ترى ، أن قائلا لو قال : أصاب فلان مالا كثيرا ، لكان يجوز أن يتوهم المتوهم ألفا أو ألف ألف ، وما فوق ذلك ، ولا معنى لقوله ؛ ما أسكر كثيره من كل شىء وإنما أراد النييد خاصة .

ويدل على ذلك ، أن الرائب من ألبان الإبل ، قد يسكر إسكار النييد ، والعرب تقول : قوم يلبنون ، إذا ظهر منهم سنة وجهل ، وأصله : شربهم اللبن ، وما يعتربهم من شربه ، من الأشر والبطر . ويقولون : روى^(١) إذا شربوا الرائب فسكروا .

قال بشر بن أبى خازم : (المقارب)

فَأَمَّا تَمِيمٌ تَمِيمٌ بِنُ مَرٍّ فَأَلْفَاهُمْ الْقَوْمُ رَوْبَى نِيَامًا

أى قد شربوا من الرائب حتى سكروا وناموا ، وبعض الناس يذهب إلى أن روى خثر الأنفس أى مختلطون ، وهذا غلط ، لأنه يقول : روى نياما فالنوم يشهد لما ذهبنا إليه ، واللفظ - أيضا - شاهد ، لأن روى مأخوذ من الرائب ، وقد يجوز أن يكون أصله من الرائب ، ثم يستعار لكل عابث فى النفس^(٢) ، ولكل من أصابته دهشة .

وبلغنى أن ألبان الخيل تسكر والناس يشربون شيئا يقال له : المرقد^(٣) إذا أراد التعالج ببطء أو كى أو قطع جارحة . وهو بمنزلة المسكر .

(١) اللسان ٣٥٤/٥ ، وراب الرجل روبا ورؤوبا ، تحير وفترت نفسه من شبع أو نعاس . وقيل : سكر من النوم . وقيل : إذا قام من النوم خائر البدن والنفس . وقيل : اختلط عقله ورأيه وأمره وقوم روبا : أى خثر الأنفس مختلطون .

(٢) ذكر كرد على أنها وردت فى (ع) غلت فى النفس . الاشارة ١٠٩ .

(٣) اللسان ٢٨٢/٥ ، والمرقد : شىء يشرب قينوم من شربة ويرقد .

ومن السموم الداخلة^(١) ما يرقد . وبالتغر^(٢) طعام يعلث^(٣) فيأكلونه في سنى
المجاعة يسمونه المسكر ، بلغنى أنه يسكر إسكار الشراب .

وليس جميع هذا شىء محرم ، لأن القصد بالمسكر إلى الشراب خاصة . ويوضح
ما قلناه من قول النبى ﷺ : " ما أسكر الكثير منه " أنه لم يرد الكثير ما ليس فى وسع
الإنسان أن يشربه ، قوله : " ما أسكر الفرق فملء الكف حرام "

والعوام يقولون : " الفرق " ^(٤) بسكون الراء ، ويذهبون إلى أنه مائة وعشرون
رطلا ، على ما اصطالحوا عليه فى فرق الدوشاب^(٥) .

ومن فى وسعه أن يشرب مائة وعشرين رطلا ، حتى يعلم ما يسكر منه هذا
المقدار من الشراب .

-
- (١) ذكر كرد على : ومن السموم الداخلة فى الأدوية ، بزيادة : الأدوية . الاشرية ١٠٩ .
(٢) وردت اللفظة فى المخطوطة : الثعر ، بالعين المهملة . ولعل صوابها : الثغر : وهى موضع قريب
من أرض العلو ، وهى مواضع كثيرة منها ، ثغر الشام مثلا : انظر : الاشرية ، كرد على ١٠٩ .
(٣) اللسان ٩/٣٤٨-٣٤٩ ، علث الشىء يعلته علثا ، وعلته واعتلته : خلطه ، والمعلوث بالعين : المخلوط .
(٤) اللسان ١٠/٢٤٧-٢٤٨ ، مكيال ضخم لأهل المدينة معروف . وقيل : هو أربعة أرباع ، وقيل :
هو ستة عشر رطلا ، قال خلداس بن زهير .

يأخنون الأرش فى إخوانهم
فرق السمن وشاة فى الغنم

قال أبو منصور ، والمحدثون يقولون : الفرق ، وكلام العرب : النرق ، قال ذلك أحمد بن يحيى
وخالد بن يزيد ، وهو إناء يأخذ ستة عشر مدا ، وذلك ثلاثة أصواع . ابن الأثير : الفرق بالتحريك ،
مكيال يسع ستة عشر رطلا ، وهو اثنا عشر مدا ، وثلاثة أصع عند أهل الحجاز ومنه الحديث : ما
أسكر الفرق فالحموسة منه حرام .. ومنه الحديث : فى كل عشرة أفرق غسل فرق .

(٥) الدوشاب . 319 . Persian English Dictionary . See .

شراب العنب = Syrup of grapes

وإنما هو الفرق ينصب الرء ، وهو : ستة عشر رطلا . قال خدش بن زهير^(١) : (الحقيف)

يَأْخُذُونَ الْأَرْضَ مِنْ إِخْوَانِهِمْ فَرَقَ السَّمْنَ وَشَاةَ فِي الْعَنَمِ^(٢)

وللعرب أربعة مكايل مشهورة ، وقد ذكرتها في كتاب : غريب الحديث^(٣) فأصغره : المُدُّ : وهو رطل وثلث في قول الحجازيين ، ورطلان في قول العراقيين ، وكان رسول الله ﷺ يتوضأ بالمد .

والصاع : وهو أربعة أمداد ، خمسة أرطال وثلث في قول الحجازيين ، وثمانية أرطال في قول العراقيين ، وكان رسول الله : يغتسل بالصاع .

والقسط : وهو رطلان وثلثان في قول الناس جميعا .

والفرق : وهو ستة عشر رطلا : ستة أقساط في قول الناس جميعا ، قالت عائشة رضي الله عنها : كنت أغتسل أنا وحبرتي^(٤) ذاك ، وأشارت إلى إناء قدر الفرق . وهذا أقل ما يجزى المغتسلين لوضونهما وغسلهما ، وهو ستة عشر رطلا .

وكان أبى بن خلف^(٥) يقول لرسول الله ﷺ : عندى بكر^(٦) أعلفه كل يوم

(١) طبقات فحول اشعراء ١٤٣/١ والشعر والشعراء ٤٠٩ والمؤتلف والمختلف ١٠٧-١٠٨ وهو :

خدش بن زهير بن ربيعة ذى الشامة بن عمرو ، وهو فارس الضحياء بن عامر بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة ، وهو من شعراء قيس المحيدين فى الجاهلية ، وكان أبو عمرو بن العلاء يقول خدش بن زهير أشهر فى عظم الشعر ، يعنى : نفس الشعر ، من لبيد .

(٢) اللسان ١١٧/١ ، والأرض من الجراحات ، ما ليس له قدر معلوم ، وقيل : هو دية الجراحات وقد تكرر فى الحديث ذكر الأرض المشروع فى الحكومات ، وهو الذى يأخذه المشتري من البائع إذا اضلع على عيب فى المبيع ، وسمى أرشاً ، لأنه من أسباب النزاع .. أرشت بين القوم تأريشا . أفسدت .

(٣) انظر : الفهرست ٨٥ وتاريخ بغداد ١٧٠/١٠ وإنباه الرواه ١٤٤/٢ ونزهة الأولياء ٢١٠ والأنساب ٦٣/١٠ ووفيات الأعيان ٤٢/٣ وبغية الرعاة ٢٩١ وشذرات الذهب ١٦٩/٢ وكشف الظنون ١٧٣/٤ ، ويعالج فيه ابن قتيبة مسائل الحديث من الرسول ﷺ حتى معاوية .

(٤) اللسان ١٥٩/٤ ، والحيرة والحيرة : ضرب من برود اليمن منمر .

(٥) جمهرة الأنساب ١٥٩ ، قتله الرسول ﷺ يوم أحد .

(٦) اللسان ١٧١/١-١٧٢ ، والبكر : الفتى من الإبل ، وقيل : التنى إلى أن يجذع ، وقيل : هو ابن

المخاض إلى ان يثنى ، وقيل : هو ابن اللبون ، والحق والجذع . فإذا اثنى فهو جمل وهى ناقة .

فَرَقًا من ذرة ، أقتلك عليه . فكان رسول الله ﷺ يقول : بل أنا أقتلك إن شاء الله . فقتله رسول الله ﷺ بيده يوم أحد .

ومما يشبه هذا من المكروه إذا قوى ، والمأذون فيه إذا خف ، نهى رسول الله ﷺ عن

المقدم^(١) وهو المعصفر ، وابتذلوه . منهم : إبراهيم^(٢) والقاسم^(٣) وغيرهما .

فَمَنْ ليس الخفيف الصبغ من المصبوغ بالعصفر ، فهو بمنزلة من شرب نبيذ الزبيب أو نبيذ التمر إذا طبخ وأرق^(٤) فلم يخلد كثيره ويفتر ، ولا جناح إن شاء

الله . ولكنهما رغبا عن فضيلة ومثوبة ، لأن النبي ﷺ نهى عن كل مفتر ، كما نهى عن المقدم والمعصفر ، وكما نهى عن القسي^(٥) ، وهى ثياب مضلعة بحريز ، وكما

نهى عن المياثر^(٦) الحمر ، وهى مراكب كانت للعجم من ديباج .

(١) اللسان ٢٠٣/١٠-٢٠٤ ، والمقدم من الثياب : المشيع حمرة . وقيل : هو الذى ليست حمرة شديدة . وفى الحديث : أنه نهى عن الثوب المقدم ، وهو المشيع حمرة ، كأنه الذى لا يقدر على الزيادة عليه لتناهى حمرة ، فهو كالممتنع من قبول الصبغ . ومنه حديث على ، نهانى رسول الله ﷺ أن أقرأ وأنا راعع أو ألبس المعصفر المقدم .

(٢) هو : إبراهيم التحفى سبقت ترجمته .

(٣) هو : القاسم بن محمد بن أبى بكر الصديق . سبقت ترجمته .

(٤) اللسان ٢٧٨/٥ ، ورق جلد العنب ، لطف وأرق العنب : رق جلده وكثر مساؤه ، وخص أبو حنيفة به العنب الأبيض .

(٥) اللسان ١١/١٥٨ ، والثياب القسية .. وهى ثياب فيها حريز ، تجلب من نحو مصر وفى حديث على كرم الله وجهه : أنه ﷺ نهى عن لبس القسي ، وهى ثياب من كتان مخلوط بحريز يؤتى بها من مصر ، نسب إلى قرية على ساحل البحر قريبا من تنيس . يقال لها : انقَسَ بفتح القاف . وأصحاب الحديث يقولونه بكسرها ، وأهل مصر بالفتح ، ينسب إلى بلاد القس ، وقيل أصل القس القرزى ، بالزاي ، منسوب إلى القرز ، وهو ضرب من الإبريسم ، أبدل من الزاي إلى السين .

(٦) اللسان ٢١١/١٥ ، قال أبو عبيدة ، وأما المياثر الحمر التى جاء فيها النهى ، فإنها كانت من مراكب الأعاجم من ديباج أو حريز ، وفى الحديث : أنه نهى عن مثيرة الأرجوان ، وهى وطاء محشو يترك على رجل البعير تحت الراكب ، والأرجوان صبغ أحمر يتخذ كالفراس الصغير ، ويحشى بقطن أو صوف يجعلها الراكب تحته على الرحال فوق الجمال .

ومثل الأشربة التي في التنزيل الذي نزلناها به : الميسر ؛ حرمة الله تعالى بالكتاب ، وحرمت السنة الرد ، وأحل للناس الرهان والنضال ، وهما قمار ، ويرخص للناس باللعب بالجوز والشهادة ومثل الاستقسام بالأزلام .

وكانوا في الجاهلية إذا أرادوا أن يفصلوا بين مشتبهين ، أو يختاروا أحد أمرين ، أو يتعرفوا حظ كل واحد من كل شيء مجتمع يختلف ، استقسموا بالقداح ، فما خرج منها من شيء عمل به ، فحرمة الله تعالى بالكتاب ، وأحل لنا القرعة ، وجعلها بابا من الحكم ، وهي أشبه شيء بالاستقسام .

ومثل ذلك ؛ الغناء ، يكره العلماء منه ما أحدث الناس من رقيقه وأهزاجه وترجيعة وإطرابه ، ويرخصون في الهداء وغناء الركبان والنصب^(١) .

فنفهم - رحمك الله - ما قلناه ، وتدبره ، ولا تتأول علينا في المقتر أنه المسكر . ولا في الصلب ، أنه ما يذهب إليه الناس ، فإنهم لم يؤتوا في شرب ما يحرم إلا في الغلط في الكيفية إذا كان من تقدم لم يحد في الرقيق حداً ، ولا في التين حداً . ولا قيل : ماصب فيه من الماء ستة وسبعة وهو الحلال ، ولا ماصب فيه اثنان وثلاثة هو الحرام .

وسمعوا بأن خيار الصحابة شربوا الصلب ، وشربوا النبيذ ، فتوهموا أنهم شربوا المسكر ، ووجدوا محبة من النفوس لذلك ، ومشايعة من الهوى .

وإنما الصلب الذي شربوه ، مازالته الحلاوة ، فصار صلباً بمفارقة لين الحلاوة وعذوبتها ، وهو في نفسه رقيق ضعيف ، لا يكون منه إذا شرب الرجل ما في وسع الإنسان أن يشرب مثله إطباق على العقل . وإنما يكون مع الإكثار منه خدر يعترى الوجه وينشط .

وخير لك إن كنت تخاف أن يدعوك ما رخص لك فيه إلى ما حرم عليك أن

(١) اللسان ١٥٧/١٤ ، والنصب : ضرب من أغاني الأعراب ، وقد نصب الراكب نصبا : إذا غنى

النصب . في الصحاح ، وهو غناء لهم يشبه الهداء ، إلا أنه أرق منه .. قال شمر : غناء النصب هو

غناء الركبان .

تدعه كله . فإن حاتما الطائي كان يقول : إذا كان الشيء يكفيكه الترك فاتركه
وقالوا : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك .

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى بعض عماله : إن استطعت أن تدع شيئاً مما أحل
الله يكون حاجزاً بينك وبين ما حرم عليك فافعل . فإن من استوعب الحلال كله ،
تاقت نفسه إلى الحرام .

والسلام

تم كتاب الأشربة والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف النبيين
وعلى آله وصحبة أجمعين .



The first part of the document discusses the importance of maintaining accurate records of all transactions. It emphasizes that every entry should be supported by a valid receipt or invoice. This not only helps in tracking expenses but also ensures compliance with tax regulations.

In the second section, the author provides a detailed breakdown of the company's revenue streams. This includes sales from various product lines and services. The data shows a steady increase in revenue over the past year, which is attributed to strategic marketing efforts and improved operational efficiency.

The third section focuses on the company's financial health and liquidity. It highlights the strong cash flow and the ability to meet all financial obligations. The author notes that the company's debt-to-equity ratio remains low, indicating a solid financial foundation.

Finally, the document concludes with a summary of the company's overall performance and future outlook. The author expresses confidence in the company's ability to continue its growth trajectory in the coming years, supported by a strong management team and a clear strategic vision.

الفهارس

- فهرست القرآن الكريم
- فهرست الحديث النبوي الشريف
- فهرست القوافي
- فهرست اللغة
- فهرست الأماكن والقبائل
- فهرست الأعلام
- فهرست الموضوعات
- فهرست المراجع



أولاً : فهرست الآيات القرآنية

سورة البقرة

﴿ سَأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ لَمَعِمَاهُمَا ﴾ (٢١٩/٢) .

١٩٠

سورة النساء

﴿ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُمْ ﴾ (٣٤/٤) .

﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ ﴾ (١٠٨/٤) .

١٢٣

٢١٧

سورة المائدة

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالِدَمُّ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ ﴾ (٣/٥) .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (٩٠/٥) .

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنتَهُونَ ﴾ (٩١/٥) .

١٢٣

١٢٢

١٣٢-١٨٨

سورة التوبة

﴿ وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا ﴾ (١٢٥/٩) .

١٨٨

سورة يونس

﴿ وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ (١٠٠/١٠) .

١٨٨

سورة يوسف

﴿ وَأَعْتَدْتُ لَهُنَّ مَتَكًا ﴾ (٣١/١٢) .

١٨٥

(٢٥٤)

سورة الحجر

٢٣٦ ﴿ لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَارُنَا ﴾ (١٥/١٥) .

سورة الإسراء

١٢٣ ﴿ وَلَا تَحْمِلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ ﴾ (٢٩/١٧) ١٢٣

سورة النور

١٢٣ ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ (٢٣/٢٤) .

سورة الفرقان

١٩٠ ﴿ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ (٦٨/٢٥) .

سورة الأحزاب

٢٤٣ ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ (٦/٣٣) .

سورة محمد

١٨٨ ﴿ وَأَنهَارًا مِنْ حَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ ﴾ (١٥/٤٧) .

سورة الواقعة

١٨٩ ﴿ وَفَاكِهَةٍ كَثِيرَةٍ ، لَا مَقْطُوعَةٍ وَلَا مَمْنُوعَةٍ ﴾ (٣٣-٣٢/٥٦) .

﴿ يَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ ، بِأَكْوَابٍ وَأَبَارِيقَ وَكَأْسٍ مِنْ مَعِينٍ ، لَا يُصَدَّعُونَ

عَنْهَا وَلَا يُنزِفُونَ ﴾ (١٩-١٧/٥٦) . ١٨٩

سورة الإنسان

١٨٨ ﴿ وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَجْجِيلًا ﴾ (١٧/٧٦) .

ثانياً : فهرست الأحاديث النبوية


- اتقوا هذه المجازر، فإن لها ضراوة كضراوة اللحم (قول عمر رضي الله عنه). ٢٠٠
- اشربوا في كل ظرف ، ولا تسكروا ٢٢٥
- اشربوا في كل وعاء ، ولا تشربوا مسكراً ، وفي حديث آخر : " ولا تسكروا ٢٢٢
- إن الجنة لا يدخلها العُجُز ٢٠٨-٢٠٩
- إياكم والخمر ، فإنها مفتاح كل شرّ (قول عثمان رضي الله عنه) ١٣٣
- البرّ ما سكنت إليه القلوب ، واطمأنت إليه النفوس ، والإثم ما حاك في صدرك، فكرهت أن تطلع عليه الناس ٢٠٤
- بل أنا أقتلك إن شاء الله ٢٤٧
- تنزل أمي منازل من بني إسرائيل حنو القذّة بالقذّة ، والنعل بالنعل ، حتى لو أن رجلاً من بني إسرائيل نكحت نساؤها في الأسواق ، لكان في أمي من يفعل ذلك . ألا وإن الله ابتلى بني إسرائيل بنهر طالوت . أحل منه الغرفة ، وحرّم منه الري ، ألا وإن الله جعل فيكم النبيذ ، أحل منه الري وحرّم منه السكر . ١٨١-١٨٢
- حبيت إلي من دنياكم هذه النساء والطيب ٢١٤
- حرمت الخمر بعينها ، قليها وكثيرها ، والسكر من كل شراب ١٦٥
- خدر الوجه من النبيذ ، تتناثر منه الحسنات ١٢٨
- دخل النبي ﷺ حائط رجل من الأنصار ، فرأى فيه رجلاً معه نبيذ في نقيز ، فقال : أهرقه . فقال : أو تأذن لي فأشربه ؟ ثم لا أعود ، فقال له النبي ﷺ اشربه ثم لا تعد ٢٣٠
- زوروا ولا تقولوا هجراً ٢٢٢

- طاف رسول الله ﷺ وهو شاكٍ ، وهو راكب معه محجن ، كلما مر بالحجر ، استلمه بالمحجن ، حتى إذا قضى طوافه ، نزل فصلى ركعتين ، ثم أتى السقاية فقال : أسقوني من هذا ، فقال له العباس : ألا نسقيك مما نصنع في البيوت ؟ قال : لا ، ولكن أسقوني مما يشرب الناس ، فأتى بقدرح من نبيذ ، فذاقه ، فقطب ، فقال : هلموا فصبوا فيه ماء ، ثم قال : زد فيه مرتين أو ثلاثاً ، ثم قال : إذا صنع هذا فاصنعوا به هكذا
- ١٦٧ • عباد الله ، كل شراب استخرج ماؤه بمائه ، فهو حرام ، لا تشربوه ، وكل شراب استخرج ماؤه بغير مائه ، فهو حلٌّ ، اشربوه (قول عمر رضي الله عنه)
- ١٦٨ • عطش رسول الله ﷺ وهو يطوف في البيت ، فأتى بنبيذ من السقاية ، فشمه ، فدعا بذنوب من ماء زمزم ، فصبّ عليه ، فشرب ، فقال له رجل : أمرٌ هو يا رسول الله ؟ قال : لا
- ١٦٦ • فيها أنهارٌ من غسلٍ مصفى وأنهارٌ من كأس ما بها من صداع ولا ندامة
- ١٤٩ • كل شراب أسكر فهو حرام
- ١٣٢ • كل مسكر حرام ، وما أسكر الفرق . فالحسوة منه حرام
- ١٣١ • كل مسكر حرام ، فاستغنوا بما أحل الله عما حرّم ، فإنه من شرب بعد تقدمنا إليه أوجعناه عقوبة ، ومن استخفى فالله أشد بأساً وأشد تنكيلاً
- ١٥٢ • كل مسكر حرام ، وما أسكر الفرق منه ، فملاء الكف منه حرام
- ١٦٩-١٦٨ • كل مسكر خمر ، وكل مسكر حرام
- ٢٣٦،١٣٠ • كلوا وادخروا ما بدا لكم
- ٢٢٢ • كنا عند النبي ﷺ فأتى بقدرح فيه شراب ، فقربّه إلى فيه ، ثم ردّه ، فقال بعض جلسائه ، أحرام هو يا رسول الله ؟ فقال : رُدُّوه ، فردُّوه ثم دعا بماء فصبه عليه ، ثم شرب ، وقال : انظروا هذه الأشربة ، إذا اغتلمت عليكم ، فاقطعوا متونها بالماء
- ١٦٨-١٦٧

- لا تشرب في جرٍّ وإن كان أحلى من العسل ٢٢٦
- لا تشربوا مسكراً ٢٢٦
- لأن أشرب قمقماً ، قد أغلى أحرق ما أحرق ، وأبقى ما أبقى
- أحب إلي من أن أشرب نبیذ جرّ . (قول عمر رضي الله عنه) ٢٢٦
- ما أسكر الفرق فملاء الكف حرام ٢٤٥
- ما أسكر الكثير منه ٢٤٥
- ما تغيت ، ولا تمنيت ولا شربت حمراً في جاهلية ولا إسلام ، ولا مسست فرجي يميني منذ بايعت بها رسول الله ﷺ (قول عثمان رضي الله عنه) ١٣٣
- ما شرب أبو بكر رحمة الله عليه حمراً في جاهلية ولا إسلام (قول عائشة رضي الله عنها) ١٣٣
- من يشتري مني هذا العبد ؟ ٢٠٩
- نهيتكم عن ثلاث ، عن زيارة القبور ، فزوروها ، فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها ولا تقولوا هجراً ، وعن لحم الأضاحي أن تمسكوه فوق ثلاثة أيام ، فامسكوا ما بدا لكم ، فإنما نهيتكم ليتسع به موسعكم على معسركم ، وعن النبيذ في الدباء والختم والمزفت ، فاشربوا في كل ظرف ، فإن الظروف لا يحل شيئاً ولا يجرمه ٢٢٢
- هو خمّر العالم ٢٣٣
- يا معشر القراء ، ارفعوا رءوسكم ، لا يزيد الخشوع على ما في القلب (قول عمر رضي الله عنه) ٢١٢
- يقطع هذا اللحم في بطوننا . (قول عمر رضي الله عنه) ١٧١

الأمثال

- دع ما يريك إلى ما لا يريك . ٢٤٩
- شرابون بأنقع . ١٥٥



ثالثاً: فهرست القوافي

الصفحة	الشاعر	الوزن	القافية	الحرف
٢٠٦	-	البسيط	الماء	الهمزة
١٥٧	أبو زيد	الخفيف	المكاء	
١٦٢	ناسخ الكتاب	مجزوء الرمل	بالعتاب	الباء
١٩٩	حسان بن ثابت	الطويل	نشرِبُ	
٢٠٨	أعرابي	الكامل	ألا يشربُ	
١٩٩	حسان بن ثابت	الطويل	ويطلبُ	
٢٣٧	ابن شبرمة	الخفيف	المربُ	
١٢٧	ابن شبرمة	الخفيف	نسيبُ	
١٩٥	ابن ميادة	البسيط	القتبُ	
١٣٣	عبد الرحمن بن عوف	الوافر	الخطاب	
١٤٢	العباس بن عبد الله	الكامل	الأكلب	
١٦٠	أبو نواس	الخفيف	الحساب	
١٢٧	-	المتقارب	عابه	
١٩٨	الأعشى	الطويل	وغداتها	التاء
٢٤٢	أعرابي	الطويل	الصراح	الحاء
١٩١	النظام	البسيط	مجروح	
١٣٩	ابن هانئ	مجزوء الرمل	القيحُ	
٢٠٢	الأحطل	الوافر	الأضاحي	
٢٣٩	ابن هانئ	الوافر	سجاح	
١٥٩	أبو نواس	الوافر	القيح	
٢٣٧	الأضبط بن قريع	البسيط	هندُ	

الصفحة	الشاعر	الوزن	القافية	الحرف	
٢٤٠	-	الطويل	سعدُ		
١٤٧	-	الطويل	خالدا		
١٦١	أبو نواس	البيسيط	كالوردِ		
١٦٢	أبو نواس	البيسيط	من بدُّ		
١٧٠	-	البيسيط	العناقيدِ		
١٥٨	-	الكامل	حمادُ		
٢٠٧	الحسن بن هانئ	الخفيف	عاده		
١٨٦	يحيى بن نوفل الحميري	المقارب	للجالدِ		
١٢٧	-	الطويل	وقيدا		الذال
١٥٩	أبو نواس	الطويل	سترُ		الراء
١٨٣	الأقيشر	الطويل	قدرُ		
١٩٦	الأخطل	الطويل	هديرُ		
٢٤٠	أعرابي	الوافر	هديرُ		
١٣٦	-	الطويل	الخمرِ		
١٨٦	أبو الهندي	الطويل	النشرِ		
١٩٣	ابن الطرية	الطويل	المزاهرِ		
٢٠٠	-	الطويل	المقاديرِ		
١٩٤	طرفة بن العبد	الرمل	وطمر		
٢٠٦	بعض الظرفاء	مجزوء الرمل	داروا		
١٥٩	الوليد	مجزوء الكامل	الشعارِ		
١٨٧	الأخطل	البيسيط	الجاري		
١٤٥	حارثة بن بدر الغداني	البيسيط	هبَّارِ		

الصفحة	الشاعر	الوزن	القافية	الحرف
١٦٠	أبو نواس	الوافر	وخمر	
١٢٩	-	الهمزج	شهر	
٢٠٦	يحيى بن نوفل	الكامل	منكر	
١٩٧	المنخل	مجزوء الرمل	بالكبير	
١٨٨	المسيب بن علس	الكامل	الخمر	
١٨٨	الأعشى	المتقارب	مشورا	
٢٣٨	-	المنسرح	حصر	
	ابن همام	المنسرح	العقر	
٢١١	-	الرجز	لميسا	السين
٢١٠	-	المتقارب	عضيضا	الضاد
١٥٣	-	الطويل	حفاظ	الطاء
١٣٧	عبد الملك بن مروان	الطويل	مصارع	العين
٢٠١	متمم بن نويرة	الطويل	تقعقعا	
١٩٧	الأعشى	الكامل	وأربعا	
٢٠٥	ابن بيض	المتقارب	يئدغ	
١٨٨	-	الكامل	الأنف	الفاء
١٥٦	طرفة بن العبد	الهمزج	شنفاه	
١٤٨	عمرو بن معد يكرب	الطويل	عروفها	القاف
١٩٨	أعرابي	الخفيف	مديقا	
١٦١	-	البيسط	فيكي	الكاف
٢٣٩	الأحطل	الطويل	ومفصل	اللام
١٩٤	زهير	الطويل	نائله	

الصفحة	الشاعر	الوزن	القافية	الحرف
١٣٦	-	الطويل	وتجهلا	
١٧٩	الأقيشر	الطويل	سفرحلا	
١٨٩	الجعدي	الطويل	مفلقلا	
١٨٥	الوليد	الطويل	مالا	
٢٤١	-	الطويل	الجهل	
١٤٩	العتبي	البيسط	يحتمل	
١٣٩	القطامي	الطويل	العواذل	
١٨٤	أبو زيد	الخفيف	حلال	
١٨٤	أبو زيد	الخفيف	فمالوا	
٢٠٩	ابن سيرين	البيسط	الطول	
١٦١	مسلم بن الوليد	البيسط	أمل	
١٣٥	قيس بن عاصم	البيسط	أجمال	
١٥٨	جرير	الكامل	دمل	
١٩٣	الأعشى	الكامل	جرياها	
١٨٥	جميل بن معمر	الخفيف	قلله	
١٤٤	يحيى بن نوفل	المتقارب	مالا	
٢١٠	محمد بن سيرين	المتقارب	الأفضل	
٢٠٩	ابن سيرين	البيسط	في الطول	
٢٠٩	ابن سيرين	المتقارب	العسل	
١٩٢	مسلم بن الوليد	الطويل	الدّم	الميم
١٥٣	-	الطويل	حريم	
٢٤٤	بشر بن أبي حازم	المتقارب	نياما	

الصفحة	الشاعر	الوزن	القافية	الحرف
١٨٥	-	الطويل	وختم	
١٤٠	عقيل بن علفة	الطويل	الجماحم	
١٤٠	عملس بن عقيل	الطويل	العمائم	
١٤٠-	الجرباء بنت عقيل	الطويل	القوائم	
١٧٢	نعمان بن فضلة العودي	الطويل	منسج	
٢٤١	إسحاق الموصلي	الطويل	وعام	
١٣٥	قيس بن عاصم	الوافر	الحليما	
٢٠٦	أعرابي	البسيط	مبثوم	
٢٠٦	أعرابي	الرمل	النصائم	
١٤٦	-	الكامل	مقيم	
١٦١	أبو الشيص	الكامل	متقدم	
١٩٤	عنتر بن شداد	الكامل	يكلم	
١٤١	عقيل بن علفة	الرجز	بالدم	
٢٤٦	خداش بن زهير	الخفيف	الغنم	
١٦٠	ابن همام	مجزوء الرمل	مدامه	
	أبو الأسود	الطويل	لمكانها	النون
٢٣٨	أبو الأسود	الطويل	بلبانها	
١٨٦	بعض الأشراف	الطويل	يستدين	
١٩٣	عمرو بن كلثوم	الوافر	سرخينا	
١٣٩	ابن الكاهلية	الوافر	عَيْن	
٢٤٢	-	الخفيف	ونفتى	
١٨٧	أبو نواس	مجزوء الرمل	تنتظرينا	

(٢٦٤)

الصفحة	الشاعر	الوزن	القافية	الحرف
١٦٠	أبو نواس	مجزوء الرمل	ديني	
١٩٠	ابن مقبل	المقارب	تلن	
٢٣٨	عبيد بن الأبرص	المقارب	جعه	هاء
١٩٥	بعض المحدثين	البيسط	صاحيا	الياء
٢٣٩	-	الطويل	هيا	

رابعاً: فهرست اللغة

١٧٣	الإدام
١٨١	الإزار
١٥١	أسقية الأدم
١٦١	أم القلادة
٢٢٣-٢٢٢	البتع
٢١٣	برنساً
١٧٢	تبسروا
٢٢٢	اليسر
١٧٤	التكاة
١٧٢	تثجروا
١٥٥	الجام
١٥٢-١٥١	الجرّ (الجرار)
٢٢٢	الجمهوري
٢١٢	الحبرات
١٦٧	محجن
١٣١	الحسوة
٢١٩	الختنم
٢١٣-٢١٢	الخرز
١٤١	أخزم
١٧١	أنخصاص
١٦٣-١٦٢	خمار
٢٢٤	الدادي

٢١٩	الدُّبِّي
١٨٩	درياقَة
١٢٥	الدم العبيط
١٤٦	الدماء
١٥٣-١٥١	الدنان
١٣٤	دَنَّ عَظْمَك
١٦٣	الأدواء
٢٤٥	الدوشاب
١٦٨	ذنوب
١٥٥	الراح
١٨١	ردع
٢٤٤	المرقَدُ
٢٤٤	روبي
١٩٠	الريحانية
٢١٩-١٥١	المزفة
١٥٠	الزامير
١٦٨	سَجَل
١٩٤	سخينا
٢٣٣-٢٣٢	السكركة
١٥١	السويق
١٧٥	التشريق
١٣٨	الشُرْط
١٤١	الشنشنة
٢٤٦	الصاع

١٦٣	الصداع
١٢٥	صريفًا
١٦٣	الصفار
٢٢٤	الصلب
١٧٣-١٥٥	صناجة (الصنج)
١٤٦	الطلاء
٢١٩-١٥١	الظروف
٢٢٤	المعسل
١١٧	عفو الطاعة
١٥٤	عقب الرجل
١٦٢	اعتقبت الصداع
١٤٩	معاقر
١٥٤	أعلاج
١٩٦	العلل
١٦٣	العُوال
١٦٨	اغتلمت
١٥٥	غمزة القينة
٢٢٤	الفالودج
٢٤٧	المقدم
٢٤٢-١٣٠	الفرق
٢٤٦	الفرق
١٥٦	فصد
٢٣٣	الفضيخ
٢٢٤	الفقاع


١٤٥	المقدي
١٨٠	القذة
١٢٣	قذف الزيد
٢٤٦	القسط
١٦٣	القلاب
٢١٩	المقير
١٦٣	الكباد
٢٠٥	الكاظ
١٥٦	أكحله
٢١٢	الكرابيس
١٦٨	متونها
٢٤٦	المدّ
١٧٤	تمزر
٢٠٤	الميقه
١٢٦	يملخ
١٦٣	منبوذ (نباذ)
٢٣٣	المرز
١٥١	مندوحة
٢٤٧	المياثر الحمر
١٢٩	النبيذ الصلب
١٤٩	نديم
١٥٤	نزائم الضئور
٢٢٤	النشاستج
١٥٤	نطف

(٢٦٩)

١٥٣	تنكب
١٧٩	استنكه
١٩٦	النهل
١٥٠	الوشم
٢١٢	اليمنة

خامساً : فهرست الأماكن والقبائل

١٤٨	أرمينية الرابعة
١٥٦	البحرين
٢٤٤	الثغر
١٧٢	دستميسان
١٥٧	طية
١٣٥	العوالي



سادساً : فهرست الأعلام

١٧٧	إبراهيم بن أبي بكر بن عياش
٢٢٣-٢١٤-١٧٠	إبراهيم النخعي
٢١٦	ابن أبي الجوارى
١٦٧	ابن أبي خالد
٢١٥	ابن أخي الزهري
١٧٧-١٧٦	ابن إدريس (عبد الله)
١٤٨	ابن الأصم (محمد بن يعقوب)
١٢٩	ابن الأعرابي (محمد بن زياد)
٢٠٥	ابن بيض
١٦٨	ابن جرير (محمد بن جرير)
٢١٣-٢٠٩-١٢١	ابن سيرين
٢٢٤-٢٣٧-١٢٧	ابن شرمه
١٩٣	ابن الطثريه
٢٤٣-٢٢٠-٢١١-١٦٧-١٦٥	ابن عباس (عبد الله بن عباس)
(١٦٧-١٣٠-٢٢٦)	ابن عمر (عبد الله بن عمر)
١٣٣-١٣٢	ابن عيينة (سفيان)
١٣٨	ابن الكاهلية
٢١٨-١٧٧	ابن المبارك
٢٢٠-٢٠٤-١٦٩-١٦٦-١٢٨-١٢١	ابن مسعود
١٨٩	ابن مقبل
١٣٨	ابن هرمه
٢٢٥	ابو الأحوص

٢٣٨	أبو الأسود الدؤلي
١٩٦	أبو بجرة
٢٢٥	أبو بردة بن نيار
٢٢٦	أبو بريدة (الأشعري)
١٧٥	أبو بكر بن أبي بكر بن عياش
٢٣٠	أبو بكر بن أبي شيبة
١٣٨	أبو جعفر المنصور
٢٣٦-١٧٩	أبو حنيفة
١٩٦	أبو داود
١٨٤-١٥٧-١٤١	أبو زيد الطائي
١٣٢	أبو سلمة (حماد بن سلمة)
١٨٠	أبو سلمة (يحيى بن دينار)
١٧٤	أبو العالية الرياحي
١١٧	أبو عبد الله بن المظفر بن كنداج البزاز
١٣١	أبو عثمان الأنصاري
١٦٥	أبو عون الثقفي
١٤٧	أبو محجن الثقفي
١٨٠	أبو المظهر الوراق
١٨٧-١٦١-١٦٠	أبو نواس
١٨٥	أبو الهندي
٢١٠	أبو الوليد الضبي
١٩٨	أبو يعقوب الثقفي
١٧٩	أبو يوسف

٢٤٦	أبي بن خلف
٢٣٩-٢٠٢-١٩٦-١٨٧-١٥٨-١٤٢	الأخطل
٢٤١	إسحاق بن إبراهيم الموصلبي
١٧٦	إسحاق بن راهويه
١٧١	الأشج
٢٠٤	الأصمعي
٢١٦-١٩٢-١٨٨	الأعشى
١٧٩	الأقيشر
١٣٧	أمية بن خالد بن أسيد
٢١٣-١٢٩	أنس بن مالك
١٣٠	أيوب بن أبي تميمة السخيتاني
٢١٤	أيوب (الأنصاري)
٢١٦	البخترى بن عبد الله
٢٢٩	البراء بن عازب
٢٠٦	بلال بن أبي بردة
٢١٢	تميم الداري
٢٣٦-١٦٥	الثوري
٢٢١	جابر بن زيد
٢٢٠	جابر بن يزيد
١٩٩	حبلة بن الأيهم
١٤٠	الجرباء بنت عقيل
١٥٨	جرير (ابن عطية الخطفي)
١٨٩	الجعدى (حبان بن قيس)

١٨٤	جميل بن معمر
٢٤٩	حاتم الطائي
١٤٥-١٣٧	حارثة بن بدر الغداني
٢٢٦	الحجاج بن المنهال
٢٢٧-١٥٢	الحجاج بن يوسف الثقفي
١٩٦-١٥٢	الحسن (ابن أبي الحسن يسار البصري)
١٧٥	الحسن بن عياش
٢٠٧	الحسن بن هاني
١٩٩	حسان بن ثابت
٢١٦	حفص بن غياث
١٧٠	الحكم بن مروان
١٣٠	حماد بن زيد
١٥٨	حماد الراوية (حماد بن هرمز)
٢٢٦-١٥٢	حماد بن سلمة
١٧٠	حمزة الزيات
١٥٢	حميد (ابن طرخان)
١٦٦	خالد بن سعد
١٤٧	خالد بن عمرو بن الزبير
١١٤	داود (أبو سليمان علي بن داود)
١٦٠	دعبل الخزاعي
١٦٠	روح (ابن همام)
١٩٢-١٤٠	الرياشي (العباس بن الفرج)
١٣٢	الزهري (إبراهيم بن سعد)

١٩٤	زهير بن ربيعة
١٣٧	زياد (ابن أبي سفيان)
١٦٤	زيد بن أنحزم
١٨٠	زيد بن علي
١٤٥	سعد بن هبار
٢٢١	سعيد بن جبير
١٩٢	سعيد بن سماك
٢٢٦-١٧٥	سعيد بن مسلم
٢٢٧-١٤٥	سعيد بن المسيب
٢٢٩-١٧٠-١٥٤	سلم بن قتيبة
٢٢٠	سلمة الأكوغ
١٧٦	سفيان الثوري
٢٢٥	سماك
١٢٧	سملة بن عمرو
١٧٣	ستان بن سلمة
٢١٨	سهل بن علي
٢١١	سويط بن حرملة
٢٣٨-٢٣٥	الشافعي
١٨٠-١٢٩	شبابة (ابن سوار)
٢٢٩-٢١١	شريح (القاضي)
١٢٨	شريك (ابن عبد الله بن شريك)
١٦٤	شعبة بن الحجاج
١٧٤	شعيب بن يزيد

٢٢٧	شهاب ابن عباد
٢١٦	صالح العياشي
٢٤٣-٢٣٠	الضحاك
٢٢١	طاووس
١٩٤-١٥٥	طرفة بن العبد
١٣٣-١٣٢-١٣١	عائشة (رضي الله عنها)
١٧٨	عاصم بن أبي النجود
١٤٣	عاصم بن عمر بن الخطاب
١٤٢	العباس بن عبد الله بن العباس
١٣٤	العباس بن مرداس
١٦٦	عبد الرحمن بن سليمان
٢٣٠	عبد الرحمن بن صحار
١٤٨	عبد الرحمن بن عبد الله بن قريب
١٤٥	عبد الرحمن بن عبد الله الثقفي
١٤٣	عبد الرحمن بن عمر بن الخطاب (أبو شحمة)
٢٢٩-١٣٣	عبد الرحمن بن عوف
١٤٤	عبد العزيز بن مروان
١٤٨	عبد العزيز بن مسلم العقيلي
١١٧	عبد الله بن جعفر بن درستويه
١٧٨	عبد الله بن داود
١٦٥	عبد الله بن شداد
١٤٤	عبد الله بن عروة بن الزبير
١٦٨	عبد الله بن الفضل

١١٧	عبد الله بن مسلم بن قتيبة
١٦٧	عبد الملك بن أخي القعقاع بن شور
١٤٥-١٣٧	عبد الملك بن مروان
١٥٠	عبد المنعم (ابن إدريس بن سنان)
١٩٢	عبيد (راوية الأعشى)
٢٣٨	عبيد بن الأبرص
١٢١	عبيدة السلماني
١٤٣	عبيد الله بن عبد الله بن العباس
١٨٤-١٣٣	عثمان بن عفان
١٣٥	عثمان بن مظعون
١٥٠	عدي بن أرطاة
٢٢١-١٦٨	عطاء
١٤٠	عقيل بن علفة
٢٠٩-١٨٧-١٢١	علي بن أبي طالب
٢٢٦	علي بن زيد
٢٤٢	علي بن مالك الرواسي
١٦٦	عكرمة (مولى ابن عباس)
٢٩٩	عمارة
٢٣٤-٢٢٦-٢١٢-١٧٠-١٦٨-١٤٢	عمر بن الخطاب
١٢٧	عمر بن شبة
٢٤٩-١٥٢-١٥٠	عمر بن عبد العزيز
١٨٦	عمران بن موسى بن طلحة بن عبيد الله
١٤٤	عمرو بن الأشدق

١٢٨	عمرو بن حُرَيْث
١٢٩	عمرو بن حميد
١٣٣	عمرو بن دينار
١٤٢	عمرو بن العاص
١٩٣	عمرو بن كلثوم
١٤٧	عمرو بن معديكرب
١٥٥-١٥٦	عمرو بن هند
١٤٠	عملس بن عقيل
١٩٤	عنتره بن شداد
٢١٣	عون بن عبد الله
١٨٠	غسان بن أبي الصلاح
٢٠٧	الفضل بن الربيع
٢٢٥	القاسم بن عبد الرحمن
١٣١	القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق
١٤٣	قدامة بن مظعون
١٣٩	القطامي (عمرو بن شيبم)
١٥٢-١٩٦-٢٢٦-٢٢٧	القطعي (محمد بن يحيى)
١٣٢	قيس بن عاصم
١٣٦	كثير (ابن عبد الرحمن بن الأسود بن عامر)
١٢٩	كثير بن سليم
١٩٢	مؤرج (السلوسي)
١٧٣-٢١٣	مالك بن دينار
٢٣٥-٢٣٨	مالك بن أنس

١٣٨	مالك بن قيس
١٧٥-١٥٤	المأمون
٢٠١	متمم بن نويرة
٢٢٦	محارب بن دينار
٢٤٢-١٨٠	محمد بن الحسن
٢٢٩-١٧٠-١٣٠	محمد بن خالد بن خلدش
١٧٣	محمد بن داود
١٧٧	محمد بن عبد الله
١٧٥-١٣٣-١٣١	محمد بن عبيد
١١٧	محمد بن علي بن عبد الله البيع
١٧٤	محمد بن واسع
١٩٢-١٦١-١٦٠	مسلم (ابن الوليد الأنصاري)
٢١٠-١٦٤	مسعر بن كدام
١٦٧	مرة العجلي
١٨٨	المسيب بن علس
٢٢٠	معاوية بن أبي سفيان
٢٠٤-١٣١	المعتمر بن سليمان
٢٢٦	معروف
١٥٦	المكاء (المكاه بن عمر بن جندب)
١٩٧	المنخل
١٦٥	منصور بن المعتمر
١٣١	مهدي بن ميمون
٢١٨	موسى بن عمران

١٣٠	نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم
١٣٦	نصيب
١٧٣	نصير الرازي
١٩١	النظام (إبراهيم بن سيار)
٢١١	نعيمان بن عمرو (المضحك)
١٤٤	هشام بن إسماعيل المخزومي
٢١٠	هشام بن حسان
١٩٨	الهيثم بن عدي
١٢٧	الواقدي
١٧٦-١٦٧	وكيع بن الجراح
١٨٥-١٨٤-١٥٩-١٤١	الوليد بن عقبة
١٥٠	وهب بن منبه
١٣٣	يحيى بن جعد
٢٠٦-١٨٦	يحيى بن نوفل الحميري
١٦٥	يحيى بن اليمان
١٦٦	يزيد بن أبي زياد
٢٣٠	يزيد بن عبد الله بن الشخير
١٣٦	يزيد بن عبد الملك
١٤٦	يزيد بن معاوية
٢٢٦	يوسف بن مهران
٢٢٩	يونس بن مدرك

سابعاً : فهرست المواضيع

ص	الموضوع
ج	تقديم بقلم الأستاذ الدكتور رمضان عبد التواب
هـ	المقدمة
١	<u>أولاً : الدراسة</u>
٣	<u>المبحث الأول : ابن قتيبة الدينوري . نسبه / مولده / شيوخه /</u> تلاميذه / مكانته العلمية / آراء العلماء فيه / مؤلفاته / وفاته
٣٩	<u>المبحث الثاني : كتاب الأشربة</u>
٤٦	قيمة كتاب الأشربة العلمية
٤٦	(١) الاختلاف في الأشربة
٥٣	(٢) حجج المخرمين لجميع ما أسكر
٥٦	(٣) حجج المخللين لما دون السكر
٦٧	(٤) تبيين غلط الفرق بالغلط
٧٨	(٥) عدل القول في الشراب
٨١	آراء الفقهاء حول هذه الأشربة
٨٢	وقت تحريم الخمر
٨٣	كفر مستحل الخمر
٨٥	بيع الخمر وإهداؤها
٨٦	التدرج في تحريم الخمر
٨٧	تحديد مفهوم السكر وحده
٩١	القضايا اللغوية في كتاب الأشربة
١٠٣	وصف المخطوطة
١١٣	<u>ثانياً : التحقيق</u>

١٢١

الاختلاف في الأشربة

١٣٠

حجج الحرمین لجميع ما أسکر

١٦٤

حجج المخللين لما دون السكر

٢٢٠

تبيين غلط الفرق بالقلو

٢٢٨

عدل القول في الشراب

٢٥١

الفهارس

ثامناً : فهرست المراجع

- ١- ابن قتيبة ؛ العالم الناقد الأديب ، للأستاذ عبد الحميد الجندي - القاهرة.....١٩٦٣م
- ٢- أحكام القرآن ، لأبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص - القاهرة - بلا تاريخ .
- ٣- الإحكام في أصول الأحكام ، لأبي محمد بن حزم الظاهري - مطبعة الإمام - القلعة - بلا تاريخ .
- ٤- الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية ، تحقيق الشيخ محمد زاهد الكوثري - مطبعة السعادة - القاهرة ١٣٤٩هـ
- ٥- الأخطل ، شرح ديوانه ونبذة عن حياته ، لإسماعيل يوسف ، سوريا -١٩٨٤م
- ٦- أذب الكاتب ، لابن قتيبة ، تحقيق جرونرت - لندن -١٩٠٠م
- ٧- الاشتقاق ، لابن السراج ، تحقيق د/ محمد صالح - القاهرة .
- ٨- الأشربة ، لأحمد بن حنبل ، تحقيق صبحي السامرائي - بيروت.....١٩٨٥م
- ٩- الأشربة وأحكامها في الشريعة الإسلامية ، د/ ماجد أبو رغبة - الأردن ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م
- ١٠- الإصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني ، القاهرة.....١٣٢٨هـ
- ١١- الأصمعيات ، للأصمعي - نشر أهلوت في مجموع أشعار العرب - برلين.....١٩٠٢م
- ١٢- الأصمعيات ، للأصمعي - تحقيق عبد السلام هارون - القاهرة.....١٩٥٦م
- ١٣- الأعلام للزركلي - القاهرة.....١٩٥٤-١٩٥٩م
- ١٤- الأغاني ، لأبي الفرج الأصفهاني - بولاق.....١٢٥٨هـ
- ١٥- الأقوال المعروفة في أحوال الأشربة ، لحسن الجبرتي الحنفي .
- ١٦- الأمالي ، لابن دريد - تحقيق د/ السيد السنوسي القاهرة.....١٩٩٢م
- ١٧- الأمالي ، للشريف المرتضى - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة.....١٩٥٤م
- ١٨- الأمالي ، لليزيدي ، حيدر آباد الدكن - الهند١٩٤٨م
- ١٩- إنباه الرواة على أنباه النحاة ، للقفطي - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة
١٩٥٠-١٩٧٣م
- ٢٠- الأنساب ، للسمعاني - حيدر آباد الدكن - الهند ١٣٨٢ وما بعدها .
- ٢١- إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لإسماعيل باشا البغدادي-استانبول.....١٩٤٧م
- ٢٢- البئر ، لابن الأعرابي - تحقيق د/ رمضان عبد التواب - القاهرة.....١٩٧٠م

- ٢٣- البحر الرائق في شرح كنز الدقائق . لزين الدين بن مجيم الحنفى . بيروت
- ٢٤- البحر الزخار الجامع لمذهب علماء الأمصار . لأحمد المرتضى . بيروت ١٣٩٩هـ
- ٢٥- بحوث ومقالات في اللغة ، د/ رمضان عبد التواب - القاهرة ١٩٨٢م
- ٢٦- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع . لعلاء الدين أبى بكر بن مسعود الكاسانى
- مطبعة الإمام - القاهرة
- ٢٧- بداية المجهتد ونهاية المقتصد ، لمحمد بن أحمد بن رشد القرطبي الحلبي -
القاهرة..... ١٣٧٩هـ
- ٢٨- البداية والنهاية ، لابن الأثير ، مطبعة السعادة - القاهرة..... ١٩٣٢م
- ٢٩- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة ، للسيوطي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم -
القاهرة..... ١٩٦٤-١٩٦٥م
- ٣٠- تأويل مشكل القرآن ، لابن قتيبة ، تحقيق السيد أحمد صقر - القاهرة..... ١٩٥٤م
- ٣١- تاريخ آداب اللغة العربية ، لجورجي زيدان - بيروت..... ١٩٦٧م
- ٣٢- تاريخ الأدب العربي ، لكارل بروكلمان - ترجمة د/ عبد الحليم النجار ، د/ رمضان عبد
التواب ود/ السيد يعقوب بكر - القاهرة..... ١٩٥٩-١٩٧٧م
- ٣٣- تاريخ ابن معين ، تحقيق أحمد محمد نور - مكة المكرمة..... ١٩٧٩م
- ٣٤- تاريخ افتتاح الأندلس ، مدريد..... ١٩٢٦م
- ٣٥- تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، مصر..... ١٣٤٩هـ
- ٣٦- تاريخ الثقات ، للإمام الحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح أبى الحسن العجلي ،
بترتيب الحافظ نور الدين علي بن أبى بكر الهيني - تحقيق د/ عبد المعطي قلعجي -
بيروت ١٩٨٤م
- ٣٧- تاريخ الطبري - تاريخ الرسل والملوك ، لأبى جعفر محمد بن جرير الطبري ، بتحقيق
محمد أبو الفضل إبراهيم - القاهرة ١٩٦٠-١٩٧٠م
- ٣٨- التاريخ الكبير ، للبخاري - تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني - الهند ١٣٨٠هـ
- ٣٩- تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الحكام ، لابن فرحون المالكي ، بدون تاريخ .
- ٤٠- تحرير الأحكام الشرعية على مذهب الإمامية ، لحسن بن يوسف الخلي ١٣١٤هـ
- ٤١- تذكرة الحفاظ ، للإمام النهي ، مصورة طبعة دائرة المعارف العثمانية - الهند..... ١٣٧٥هـ
- ٤٢- تذكرة الحفاظ ، للإمام النهي ، تحقيق عبد الرحمن المعلمي اليماني حيدر آباد ١٣٧٧هـ

- ٤٣- تفسير القرطبي - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - القاهرة ١٩٦٧م
- ٤٤- تفسير المنار - تفسير القرآن الحكيم - للشيخ محمد رشيد رضا - القاهرة بدون تاريخ .
- ٤٥- تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف - القاهرة ١٣٨٠هـ
- ٤٦- تهذيب ابن عساكر ، تصحيح عبد القادر بدران - مطبعة روضة الشام ١٣٢٩هـ
- ٤٧- تهذيب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني - الهند ١٣٢٦هـ
- ٤٨- تهذيب الكمال في أسماء الرجال ، للمزي - تحقيق بشار عواد - بيروت ١٩٨٥م
- ٤٩- تهذيب اللغة ، للأزهري - تحقيق عبد السلام هارون وآخرين - القاهرة ١٩٦٤-١٩٦٧م
- ٥٠- الثقات ، لابن حبان - تحقيق محمد عبد المعيد خان - حيدر آباد ١٩٧٣-١٩٨٣م
- ٥١- جنوة المقتبس في ذكر ولاية الأنلس ، للحميدي - القاهرة ١٩٥٢م
- ٥٢- جمهرة أنساب العرب ، لابن حزم ، تحقيق عبد السلام هارون - القاهرة ١٩٦٢م
- ٥٣- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ، للقرشي - حيدر آباد ١٣٣٢هـ
- ٥٤- الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية ، للقرشي - تحقيق عبد الفتاح الحلو - القاهرة .
- ٥٥- حاشية الباجوري على شرح ابن قاسم الغزي ، للشيخ إبراهيم الباجوري الحلبي - القاهرة .
- ٥٦- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير ، شرح الشيخ محمد بن عرفة الدسوقي الحلبي - القاهرة .
- ٥٧- حاشية الطحاوي على مراقي الفلاح، شرح نور الإيضاح، للشيخ أحمد الطحاوي - مطبعة خالد بن الوليد دمشق.
- ٥٨- حاشية العدوي على شرح ابن الحسن المسمى : كفاية الطالب الرباني لرسالة ابن أبي زيد القيرواني، للشيخ علي الصعيدي العدوي الحلبي القاهرة .
- ٥٩- الحدود والأشربة في الفقه الإسلامي ، د، أحمد الحصري ط٢ ، الأردن ١٤٠٠هـ-١٩٨٠م
- ٦٠- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ، لأبي نعيم الأصبهاني ، القاهرة ١٣٥١هـ-١٩٣٨م
- ٦١- خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب ، لعبد القادر البغدادي ، بولاق ١٢٩٩هـ
- ٦٢- الخصائص ، لابن جنبي - تحقيق محمد علي النجار - القاهرة ١٩٥٢-١٩٥٦م
- ٦٣- الخطط المقرزية ، للمقرزي .
- ٦٤- خلاصة تذهيب الكمال في أسماء الرجال ، لأحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري ، المطبعة الخيرية ١٣٢٣هـ
- ٦٥- الحمر بين الطب والفقه ، لمحمد علي الباز ، جدة - السعودية .
- ٦٦- دائرة المعارف الإسلامية - القاهرة ١٣٥٢هـ-١٩٣٣م

- ٦٧-دراسات في علم اللغة العام - القسم الثاني - د/ كمال بشر - القاهرة١٩٦٩م
- ٦٨-دراسات في فقه اللغة ، د/ صبحي الصالح - بيروت١٩٧٠م
- ٦٩-الدرالحكام في شرح غرو الأحكام، لمحمد بن قراموز الشهير بمنلا خسرو الحنفي -
دار السعادة القاهرة ١٣٢٩هـ
- ٧٠-الديباج المنهب في معرفة أعيان المنهب ، لابن فرحون اليعمري - مصر١٣٥١هـ
- ٧١-ديوان ابن مقبل ، تحقيق د/عزة حسن - دمشق١٩٦٢م
- ٧٢-ديوان أبي نواس - القاهرة١٨٩٨م
- ٧٣-ديوان أبي نواس ، حققه وضبطه وشرحه أحمد عبد المجيد الغزالي ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م
- ٧٤-ديوان الأخطل ، نشر أنطوان صالحاني - بيروت١٨٩١م
- ٧٥-ديوان الأعشى ، نشر جاير - ليدن١٩٢٨م
- ٧٦-ديوان حسان بن ثابت ، تحقيق د/ سيد حنفي حسنين - القاهرة١٩٨٣م
- ٧٧-ديوان زهير بن أبي سلمى ، بشرح أبي العباس ثعلب - القاهرة١٩٤٢م
- ٧٨-ديوان طرفة بن العبد ، تحقيق ودراسة لشعره وشخصيته - د/ علي الجندي - القاهرة... ١٩٦٥م
- ٧٩-ديوان عنترة بن شداد (ضمن العقد الثمين) نشر أهلورت - لندن١٨٧٠م
- ٨٠-ديوان القطامي ، نشر بارت - ليدن١٩٠٢م
- ٨١-ديوان النابغة الجعدي ، تحقيق ماريه نلليو - روما١٩٥٣م
- ٨٢-ديوان النابغة الذبياني (ضمن كتاب العقد الثمين) نشر أهلورت - لندن... ١٨٧٠م
- ٨٣-رجال صحيح البخاري ، المسمى : الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد ؛
الذين أخرج لهم البخاري في جامعه ، للإمام أبي نصر أحمد بن محمد بن الحسين البخاري
الكلاباذي - تحقيق عبد الله الليثي - دار المعرفة بيروت١٤٠٧هـ-١٩٨٧م
- ٨٤-رجال صحيح مسلم ، للإمام أحمد بن علي بن منجويه الأصبهاني ، تحقيق عبد الله
الليثي - دار المعرفة - بيروت١٤٠٧هـ-١٩٧٨م
- ٨٥-رد المحتار على الدر المختار ، شرح تنوير الأبصار (حاشية ابن عابدين) لمحمد أمين ،
الشهير بابن عابدين ، البابي الحلبي - القاهرة١٣٨٦هـ-١٩٦٦م
- ٨٦-سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام ، لمحمد بن إسماعيل الصاغاني ط٤ -
الجلبي القاهرة.

- ٨٧- شرح العيون في شرح رسالة ابن زيدون ، لابن نباته ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم
القاهرة..... ١٩٦٤ م
- ٨٨- سر صناعة الإعراب ، لابن جنى - تحقيق مصطفى السقا وآخرين - القاهرة ١٩٥٤ م
- ٨٩- سنن ابن ماجه ، لأبي محمد عبد الله بن يزيد القزويني - مصطفى الحلبي القاهرة ١٣٤٩ هـ
- ٩٠- سنن أبي داود ، للحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي ط١ مصطفى الحلبي - القاهرة .
- ٩١- سنن الدارقطني ، للإمام علي بن عمر الدارقطني - المدينة المنورة .
- ٩٢- السنن الكبرى ، لأبي بكر أحمد بن الحسين علي البيهقي - الهند - ط١ ١٣٥٤ هـ
- ٩٣- سنن النسائي ، للحافظ أبي عبد الرحمن بن شعيب النسائي - الباي الحلبي - القاهرة..... ١٣٤٨ هـ
- ٩٤- سير أعلام النبلاء ، للذهبي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ط٣ سوريا ١٩٨٥ م
- ٩٥- السيرة النبوية ، لابن كثير ، تحقيق مصطفى عبد الواحد - عيسى الحلبي - القاهرة..... ١٩٦٤ م
- ٩٦- السيرة النبوية ، لابن هشام ، تحقيق مصطفى السقا وآخرين - مصطفى الحلبي القاهرة..... ١٩٥٥ م
- ٩٧- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، لابن العماد الحنبلي - القاهرة ١٣٥٠ هـ
- ٩٨- شرح الخرشني على مختصر خليل ، لأبي العيناء سيدي خليل - المطبعة الأميرية -
القاهرة..... ١٣١٧ هـ
- ٩٩- شرح الدرالمختار ، لمحمد علاء الدين الحمصطفي - مطبعة محمد علي صبيح - القاهرة .
- ١٠٠- شرح الزرقاني على الموطأ ، لأبي عبد الله محمد بن عبد البقي الزرقاني - الحلبي القاهرة .
- ١٠١- شرح العناية على الهداية ، لأكمل محمود بن البارتي على هامش فتح القدير - الحلبي القاهرة .
- ١٠٢- الشرح الكبير على متن المقنع ، لشمس الدين أبي الفرج بن قدامة المقدسي - بيروت (مصورة
مع المغني) .
- ١٠٣- شرح مراح الأرواح ، لديكنقوز - القاهرة ١٩٣٧ م
- ١٠٤- شرح المتقى على الموطأ ، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد الباجي - القاهرة ١٣٣٢ هـ
- ١٠٥- شعر الأخطل ، رواية محمد الزبيدي عن ابن الأعرابي ، تحقيق أنطوان صالحاني - بيروت .
- ١٠٦- الشعر والشعراء ، لابن قتيبة ، تحقيق أحمد شاكر - دار المعارف - القاهرة .. ١٩٦٦ م
- ١٠٧- الشعر والشعراء ، لابن قتيبة ، نشر دي غويه - ليدن ١٩٠٤ م
- ١٠٨- الصحابي في فقه اللغة وسنن العرب في كلامها ، لابن فارس - تحقيق مصطفى
الشومبي - بيروت ١٩٦٣ م

- ١٠٩- الصحاح ، للجوهرى - تاج اللغة وصحاح العربية ، لأبي نصر الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار - القاهرة ١٩٥٦ م
- ١١٠- صحيح البخاري ، لأبي عبد الله بن إسماعيل البخاري - دار الشعب القاهرة .
- ١١١- صحيح مسلم ، للإمام أبي الحسين مسلم الحجاج النيسابوري - الباني الحلبي - القاهرة .
- ١١٢- صحيح مسلم ، بشرح النووي ، للإمام محيي الدين يحيى بن شرف النووي - المطبعة المصرية - القاهرة .
- ١١٣- طبقات ابن سعد - الطبقات الكبرى ، لابن سعد - نشر سخاو - ليدن ... ١٣٢١ هـ
- ١١٤- طبقات الأصفياء ، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني - القاهرة ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م
- ١١٥- طبقات الحفاظ ، للسيوطي - تحقيق د/علي محمد عمر - القاهرة ١٩٦٩ م
- ١١٦- طبقات فحول الشعراء ، قرأه وشرحه محمود محمد شاكر - جامعة الإمام - الرياض - ١٩٧٤ م
- ١١٧- طبقات القراء - غاية النهاية ، لابن الجزري - شرح برجشتراسر - القاهرة ١٣٥١ هـ
- ١١٨- طبقات لقراء - معرفة لقراء لكبار ، للنهي ، تحقيق محمد سعيد جلد الحق ، القاهرة ١٩٦٧ م
- ١١٩- طبقات المفسرين ، للداودي - تحقيق د/علي محمد عمر - القاهرة ١٩٧٢ م
- ١٢٠- طبقات المفسرين ، للسيوطي - تحقيق د/ علي محمد عمر - القاهرة ١٩٧٦ م
- ١٢١- طبقات النحويين واللغويين ، للزبيدي - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم القاهرة ١٩٨٤ م
- ١٢٢- العقد الفريد ، لابن عبد ربه ، دار الكتب العلمية ط٣ - بيروت ١٤٠٧ هـ- ١٩٨٧ م
- ١٢٣- علم اللغة ، مقلعة للقارئ العربي ، د/محمود السعدان - دار المعارف - القاهرة ١٩٧٢ م
- ١٢٤- عيون الأخبار ، لابن قتيبة - القاهرة ١٩٢٥ - ١٩٣٠ م
- ١٢٥- عيون الأخبار ، لابن قتيبة ، شرحه وضبطه وعلق عليه وقدم له ورتب فهارسه د/يوسف علي طويل - بيروت ١٩٨٥ م
- ١٢٦- الفتاوى الهندية ، لأبي المظفر محيي الدين محمد أوزبك ، طبعة مصورة - دار المعرفة - بيروت .
- ١٢٧- فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، للحافظ ابن حجر العسقلاني - المطبعة السلفية - القاهرة ١٣٠٠ هـ
- ١٢٨- الفتح الرباني ، ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني - ترتيب وتأليف أحمد عبد الرحمن النجار - نشر دار الشهاب - القاهرة .

- ١٢٩-فتح القدير ، للإمام كمال الدين عمود بن عبد الواحد المعروف بابن الهمام ،
وتكلمته المسماه : (نتائج الأفكار في كشف الرموز والأسرار) لشمس الدين أحمد ،
المعروف بقاضي زادة .
- ١٣٠-فصول في فقه العربية ، د/رمضان عبد التواب - القاهرة ١٩٨٣م
- ١٣١-الفهرست ، لابن النديم - القاهرة ١٣٤٨هـ
- ١٣٢-الفهرست ، لابن النديم ، تحقيق ونشر د/شعبان خليفة ، ووليد محمد العوزة -
القاهرة..... ١٩٩١م
- ١٣٣-فوات الوفيات ، لابن شاكر الكبي - تحقيق إحسان عباس - بيروت ١٩٧٣م
- ١٣٤-قطب السرور في أوصاف الأنبذة والخمور ، لأبي إسحاق إبراهيم المعروف بالرفيق
النديم - تحقيق أحمد الجندي - دمشق ١٩٦٩م
- ١٣٥-قلائد الدرر في بيان آيات الأحكام بالآثر (تفسير شيعي) أحمد الجزائري - النجف - العراق .
- ١٣٦-القلب والإبدال - لابن السكيت (ضمن كتاب الكنز اللغوي في اللسان العربي) تحقيق
هفتر - بيروت ١٩٠٣م
- ١٣٧-الكامل في التاريخ - لابن الأثير - دار صادر - بيروت ١٩٦٥-١٩٦٦م
- ١٣٨-الكامل في اللغة والأدب ، للمبرد - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم والسيد شحاتة ،
القاهرة..... ١٩٥٦م
- ١٣٩-كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون - لحاجي خليفة - استانبول... ١٣١١هـ
- ١٤٠-كشف القناع على متن الإقناع ، للشيخ منصور بن يونس البهوتي - القاهرة ١٣٦٧هـ
- ١٤١-الكلمة ، دراسة لغوية معجمية ، د/حلمي خليل - الإسكندرية ١٩٨٠م
- ١٤٢-كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال ، للمتقي الكندي - حيدر آباد الدكن-
الهند..... ١٣١٢هـ-١٣١٧هـ
- ١٤٣-اللألي ، تحقيق عبد العزيز الميني - لجنة التأليف والترجمة بمصر ١٣٥٤هـ
- ١٤٤-اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير - القاهرة ١٣٥٦-١٣٦٩هـ
- ١٤٥-لسان العرب ، لابن منظور الإفريقي - بولاق ١٣٠٠-١٣٠٧هـ
- ١٤٦-لسان الميزان ، لابن حجر العسقلاني - حيدر آباد ١٣٢٩هـ
- ١٤٧-المؤتلف والمختلف ، للآمدي ، تحقيق عبد الستار فراج - القاهرة ١٩٦١م
- ١٤٨-المؤتلف والمختلف للآمدي ، تصحيح وتعليق كرنكو - القاهرة ١٣٥٤هـ

- ١٤٩-المبسوط ، شرح الأئمة ، السرخسي - ط مصورة - دار المعرفة - بيروت .
- ١٥٠-المجلة السلفية - المجلد الثاني - القاهرة .
- ١٥١-مجلة المقتبس - القاهرة ١٩٠٧م
- ١٥٢-المحلى ، لأبي محمد أبي علي بن أحمد بن سعيد بن حزم - مكتبة الجمهورية - القاهرة..... ١٣٨٩هـ
- ١٥٣-المحيط البرهاني ، لبرهان الدين محمد بن أحمد بن مازة البخاري -مخطوط- دار الكتب المصرية برقم ٦٠٤ فقه حنفي .
- ١٥٤-المجموع في شرح المهذب ، للإمام يحيى بن شرف النووي ويليه تكملة المجموع للشيخ المطيعي القاهرة .
- ١٥٥-المختار من قطب السرور في الأئمة والخمور ، للرفيق القيرواني ، تحقيق عبد الحفيظ منصور - تونس..... ١٩٧٦م
- ١٥٦-مختصر الطحاوي ، لأبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي - دار الكتاب العربي - القاهرة..... ١٣٧٠هـ
- ١٥٧-المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث - د/رمضان عبد التواب - القاهرة ١٩٨٢م
- ١٥٨-مرآة الجنان وعبرة اليقظان ، لليافعي - حيدر آباد الدكن - الهند ١٣٣٨هـ
- ١٥٩-مراتب النحوين ، لأبي الطيب اللغوي - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وآخرين - القاهرة..... ١٩٥٨م
- ١٦٠-المزهر في علوم اللغة وأنواعها ، للسيوطي - تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم وآخرين- القاهرة ١٩٥٨م
- ١٦١-المسائل والأجوبة في الحديث واللغة ، لابن قتيبة - مكتبة القدسي - القاهرة ١٣٤٩هـ
- ١٦٢-مشكل القرآن - تأويل مشكل القرآن ، لابن قتيبة ، نشره وشرحه السيد أحمد صقر. دار إحياء الكتب العربية ، القاهرة ١٩٦٤م
- ١٦٣-مطالب أولي النهي في شرح غاية المنتهى ، للشيخ مصطفى السيوطي الرحياني بيروت ١٣٨١هـ
- ١٦٤-المعارف ، لابن قتيبة - تحقيق محمد إسماعيل عبد الله الصماوي - نشر قديمي كتب خانة آرام باغ- كراچي - باكستان ١٩٦٠م
- ١٦٥-المعارف ، لابن قتيبة - نشر فستنفلد - جوتنجن ١٨٥٠م
- ١٦٦-المعاني الكبير ، لابن قتيبة - حيدر آباد - الهند ١٩٤٩م

- ١٦٧-معجم الأدباء ، ليعقوب الحموي - نشر أحمد فريد رفاعي - القاهرة ١٩٣٦م
- ١٦٨-معجم الشعراء ، للمرزباني ، تهذيب المستشرق ، أ.د/سالم الكرينكوي.
- ١٦٩-العرب من الكلام الأعجمي على حروف المعجم ، للحواليقي - تحقيق أحمد شاكر -
القاهرة..... ١٩٦١م
- ١٧٠-المغني ، لموفق الدين أبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة - مكتبة الجمهورية - القاهرة .
- ١٧١-المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة وألقابهم وأنسابهم ، للشيخ محمد بن
طاهر بن علي - الهند ١٤٠٦هـ-١٩٨٥م
- ١٧٢-مغني المحتاج إلى معرفة ألقاب المنهاج ، لمحمد الشربيني الخطيب - الحلبي - القاهرة .
- ١٧٣-مفاتيح العلوم ، للخوارزمي - نشر فان فلوتن - ليدن ١٨٩٥م
- ١٧٤-مفتاح الكرامة شرح قواعد العلامة الشيخ محمد عبد الجواد ، لمحمد بن محمد الحسيني
العالمي - القاهرة ١٣٢٦هـ
- ١٧٥-المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة ، لشمس الدين
محمد بن عبد الرحمن السخاوي - القاهرة ١٣٧٥هـ
- ١٧٦-المقدمات ، لمحمد بن أحمد بن رشد - مطبعة السعادة ط ١ ١٣٥٣هـ
- ١٧٧-الملل والنحل ، للشهرستاني - تحقيق محمد فتح الله - مطبعة الأزهر -
القاهرة..... ١٩٤٧م
- ١٧٨-منتهى الإرادات في جمع المقنع مع التنقيح وزيادات ، لتقي الدين محمد بن أحمد الخبلي
(ابن النجار) تحقيق عبد الغني محمد عبد الخالق - دار العروبة القاهرة ١٣٨١هـ
- ١٧٩-ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للذهبي - القاهرة ١٣٢٥هـ
- ١٨٠-الميسر والقдах ، لابن قتيبة - نسخه وصححه الأستاذ ، محب الدين الخطيب -
القاهرة..... ١٣٤٣هـ
- ١٨١-النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ، لابن تغري بردي - القاهرة..... ١٩٣٠م
- ١٨٢-نزهة الألباء في طبقات الأدباء ، لأبي البركات بن الأنباري - تحقيق محمد أبو الفضل
إبراهيم - القاهرة ١٩٦٧م
- ١٨٣-نسب قریش ، للزبيری - تحقيق ليفي بروفنصال - القاهرة ١٩٥١م
- ١٨٤-نهاية الأرب ، للنوري - تحقيق عبد السلام هارون - القاهرة ١٩٥١م
- ١٨٥-نهاية الأرب في معرفة فنون الأدب ، لشهاب الدين النوري - القاهرة..... ١٩٢٩-١٩٥٩م

(٢٩٢)

- ١٨٦- نهاية المحتاج إلى شرح للنهاج ، لشمس الدين محمود بن أبي العباس الرملي الحلبي ١٣٨٦هـ
١٨٧- نيل الأوطار في شرح منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخبار - للشوكاني - الحلبي
ط٢ - القاهرة .
١٨٨- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ، لابن خلكان - تحقيق د/إحسان عباس -
بغروت ١٩١٨ - ١٩٧٢م

المراجع الأجنبية

- 1- Persian English Pichionary , 1984 .